

مَجْمُوعَةٌ قِصَصٌ وَآخِبَارٌ
مِنَ صَاحِبِ السُّنَّةِ وَالْأَثَارِ

الرسالة الثالثة
إِلَى هُودَا

تأليف
أ.د. عبدالرحمن بن عبدالعزيز الجبرين
الأستاذ بكلية المعلمين بالرياض

منتدى اقرأ الثقافي

www.igra.ahlamontada.com

دار الصميدي
للنشر والتوزيع

منتدى اقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

الْيَهُودُ

مَجْمُوعَةٌ قَصَصٌ وَأَخْبَارٌ
مِنْ صَحِيحِ السُّنَنِ وَالْأَشَارِ

الرسالة الثالثة

الْيَهُودُ

تأليف

أ.د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين
الأستاذ بكلية المعلمين بالرياض

دار الصميعي
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] .

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٧٠ ، ٧١] .

أما بعد: فهذه هي الرسالة الثالثة من مجموعة « قصص وأخبار من صحيح السنة والآثار » ، وهي تتضمن قصص وأخبار اليهود « بني إسرائيل » ، وقد سرت في كتابتها على الطريقة التي اتبعتها في كتابة الرسالة الأولى من هذه المجموعة ، أسأل الله أن يوفقني وجميع المؤمنين ، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وصلى الله على نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه أجمعين .

قاله وكتبه الفقير إلى عفو ربه

عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين

الدرس الأول

في أن اليهود هم المغضوب عليهم لمعرفة الحق وعدم عملهم به

١ - عن عبدالله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ ، وهو بوادي القرى على فرسه ، فسأله رجل من بلقين ، فقال : يا رسول الله من هؤلاء ؟ قال : « هؤلاء المغضوب عليهم » وأشار إلى اليهود ، قال : فمن هؤلاء ؟ قال : « هؤلاء الضالون » - يعني النصارى - قال : وجاء رجل فقال : يا رسول الله استشهدت مولاك - أو قال : غلامك - فلان ، قال : « بل يُجر إلى النار في عباءة غلها »^(١) .

(١) رواه عبدالرزاق في تفسيره ٣٧/١ ، ومن طريقه أحمد ٣٢/٥ ، ٣٣ ، وابن جرير في تفسير الفاتحة عن معمر ، عن بديل العقيلي ، عن عبدالله بن شقيق به . وإسناده صحيح ، وقال الهيثمي ٣١١/٦ : « رجاله رجال الصحيح » . وليس عند عبدالرزاق وابن جرير ذكر قصة المولى .

وروى شطره الأول المتعلق باليهود والنصارى ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير من حديث إبراهيم بن طهمان ، عن بديل ، عن عبدالله بن شقيق ، عن أبي ذر . وحسن إسناده الحافظ في الفتح ١٥٩/٨ .

ورواه حميد بن زنجويه في الأموال (١١٣٦) عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن خالد الحذاء ، وبديل ، والزيبر بن خريت ، عن عبدالله بن شقيق ، عن رجل من بلقين أنه أتى النبي ﷺ فذكره . وإسناده صحيح . ورواه البيهقي في سننه ٣٣٦/٦ من طريق مسدد عن حماد بن زيد به ، ومن طريق حماد بن سلمة ، عن بديل ، عن عبدالله بن شقيق به .

ورواه ابن زنجويه (١١٣٧) من طريق كهمس ، عن ابن شقيق به ، كما في الرواية

= السابقة . وإسناده صحيح .

ورواه أبو عبيد (٧٦٥) وابن جرير في الموضوع السابق من طريق الجريري وخالد الحذاء ، عن عبدالله بن شقيق مرسلأ .

ولهذا الشطر شاهد من حديث عدي بن حاتم رواه الإمام أحمد ٤/ ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، والترمذي في التفسير (٢٩٥٣ ، ٢٩٥٤) ، وابن جرير في تفسيره ، وابن أبي حاتم في تفسيره ١/ ٢٣ ، ٢٤ ، وابن حبان (الإحسان ١٤/ ١٤٠ ، رقم ٦٢٦٤ و ٧٢٠٦) من طريق شعبة وغيره ، عن سماك ، عن عباد بن حبيش ، عن عدي . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات رجال الصحيح ، عدا عباد ، وهو «مقبول» ، ورواية شعبة عن سماك قوية .

ورواه ابن جرير من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن عدي . ورجاله ثقات ، عدا شيخ الطبري ، فلم أقف على ترجمته . ورواه سعيد بن منصور في سننه (١٧٩) عن سفيان ، عن إسماعيل بن أبي خالد مرسلأ .

قال الحافظ في الفتح ٨/ ١٥٩ : « قال السهيلي : وشاهد ذلك قوله تعالى في اليهود ﴿ فَبَاءَ وَيَغَضِبْ عَلَيَّ غَضَبٌ ﴾ ، وفي النصارى : ﴿ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا ﴾ » وينظر تفسير ابن كثير ١/ ٦٢ .

كما يشهد لهذا الجزء من الحديث آثار موقوفة على بعض الصحابة أخرجها ابن جرير وابن أبي حاتم ، وقال ابن أبي حاتم ١/ ٢٣ : « ولا أعلم بين المفسرين في هذا الحرف اختلافاً » . وقد صحح هذا الجزء شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى ٣/ ٣٦٩ ، وأحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري ، ومحمد ناصر الدين في صحيح الجامع ، وعبدالقادر الأرنبوط في تعليقه على جامع الأصول ٢/ ٧ .

ويشهد للجزء الأخير من هذا الحديث حديثا عبدالله بن عباس وأبي هريرة ، وهما مخرجان في هذه الرسالة برقم (٢٧ ، ٢٨) .

الفوائد والعبر :

١ - أن اليهود مغضوب عليهم ، وأن النصارى ضالون ، وذلك لأن اليهود عندهم علم لكن لم يعملوا به فكانوا مغضوباً عليهم . أما النصارى فليس عندهم علم ، فهم ضالون عن الطريق الصحيح ، لعدم علمهم . فالمسلم يسأل الله تعالى في صلاته كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل عند قراءته لسورة الفاتحة أن يهديه الصراط المستقيم ، وهو طريق الإسلام ، طريق الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين ، وأن يجنبه طريق المغضوب عليهم - وهم اليهود - وطريق الضالين - وهم النصارى .

وهذا يفيد أن طريق اليهود والنصارى معوج ، لانحرافهم عن الدين الصحيح .

٢ - عظم تحريم الغلول ، والغلول هو أن يأخذ الإنسان من الغنيمة قبل أن تقسم أو يأخذ من بيت المال - وهو ما يسميه الناس : مال الحكومة - أن يأخذ منه مالاً نقوداً أو متاعاً أو غيرهما بغير حق ، سواء أخذه خفية أو تحايلاً ، كانتداب لم يذهب إليه أو لم يؤده كاملاً ، أو خارج دوام لم يقم به أو أعطاه إياه مسؤول محاباة أو نحوها ، أو أخذه باسم وظيفة لم يقم بها أو لم يؤدها على الوجه المطلوب ، أو بغير ذلك من الأوجه المحرمة ، وهذا الحديث يدل على أن الغلول من كبائر الذنوب ، وإذا كان هذا عقاب من غلّ عباءة قد جر بسببها إلى النار ، فكيف بحال من يأخذ الأموال الكثيرة ، ولو تفكر المسكين فيما يخشى عليه بسبب هذا الغلول من الإحراق بالنار ولو دقائق لربما حجزه ذلك عن هذا الغلول ، ولكن كثيراً من الناس بسبب

قسوة القلب والغفلة وضعف الإيمان لا يفكرون في حالهم ولا في مالهم ولا في مصير أمثالهم ممن فجأهم الموت وهم على حين غفلة ولم يستمتعوا من هذه الأموال إلا بالقليل منها ، لم يفكروا فيما هم فيه الآن في قبورهم ، وما يخشى عليهم بسبب هذا الغلول من العذاب فيها وفي يوم القيامة وفي نار جهنم ، نسأل الله السلامة والعافية .

الدرس الثاني في أن اليهود هم السفهاء

٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : « كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر - أو سبعة عشر - شهراً ، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة ، فأنزل الله ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ط ﴾ [البقرة: ١٤٤] فتوجه نحو الكعبة ، وقال السفهاء من الناس ^(١) - وهم اليهود - ﴿ مَا وَلَّنَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ^(٢) قُلِ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ ع يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ^(٣) [البقرة: ١٤٤]

فصلى مع النبي ﷺ رجل ، ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الأنصار في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال : هو يشهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ ، وأنه توجه نحو الكعبة . فتحرف القوم حتى توجهوا نحو

(١) يشير إلى قوله تعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّنَهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ ... ﴾ ، وكان اليهود يعجبهم استقبال بيت المقدس ، فلما استقبل المسلمون الكعبة أنكروا اليهود ذلك .

(٢) أي ما السبب الذي صرف محمداً ... وأصحابه عن استقبال بيت المقدس . ينظر تفسير الجلالين ص ٢٢ .

(٣) معنى الآية : أن الجهات كلها لله تعالى ، فيأمر تعالى عباده بالتوجه إلى أي الجهات شاء ، لا اعتراض عليه . ينظر المرجع السابق .

الكعبة»^(١) رواه البخاري^(٢).

الفوائد والعبر :

١ - أن اليهود من أكثر المخلوقات سفهاً ، وكيف لا يكونون كذلك وهم مصرون على السير على طريق الشرك والانحراف مع علمهم بأنهم على ضلال ، وستأتي نصوص وأخبار كثيرة تبين علمهم بنبوة النبي ﷺ وإيمانهم الباطن بذلك ، ومع ذلك لم ينقادوا للحق ، فلم يتبعوا النبي ﷺ . ولا شك أن كل من عرف الحق وخالفه من اليهود أو غيرهم مع علمه أن مخالفته تؤدي به إلى الشقاء ، فيه شيء من السفه ، وكلما كثرت المخالفة للحق دل ذلك على كثرة السفه لدى فاعلها .

فمن يعصي الله وهو يعلم أنه بمعصيته لله تعالى يعرض نفسه لعذاب الله في الدنيا وفي القبر وفي يوم القيامة وفي نار جهنم ، وأنه بهذه المعصية قد عمل ما قد يكون سبباً في حرمانه من دخول الجنة كما قال النبي ﷺ : «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى» قالوا : يا رسول الله ومن أبى ؟ قال : « من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى » رواه البخاري^(٣) . لا شك أن من هذه حاله ويصر على ذلك ويرى أنه أحسن حالاً ممن يطيع

(١) فقد كانوا يصلون جهة بيت المقدس ، وهي جهة الشمال بالنسبة إليهم وهم في المدينة ، فانحرفوا جهة الكعبة ، وهي جهة الجنوب .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح كتاب الإيمان باب الصلاة من الإيمان (٤٠) ، وكتاب الصلاة باب التوجه نحو القبلة حيث كان (٣٩٩) .

(٣) في الاعتصام باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٠) .

الله ، لا شك أن لديه سفهاً كثيراً ، وكيف لا يكون سفياً وقد عرض نفسه لدخول النار ، ولم يعمل لما ينجيه منها ، بل عمل واجتهد في تحصيل أسباب دخولها وأسباب الحرمان من الجنة ، وقد تعجب النبي ﷺ ممن لا يجتهد في تحصيل أسباب دخول الجنة وأسباب النجاة من النار ، فقال: « ما رأيت مثل الجنة نام طالبها ، ولا مثل النار نام هاربها »^(١) ، فكيف بمن يعمل بعكس ذلك ؟ نسأل الله السلامة والعافية .

٢ - ثبوت النسخ في بعض الأحكام الشرعية ، لجكم يعلمها الحكيم العليم .

٣ - سرعة استجابة الصحابة لشرع الله تعالى .

٤ - قبول خبر الواحد ، ووجوب العمل بخبره في جميع المسائل الشرعية إذا كان عدلاً .

(١) رواه السهمي في تاريخ جرجان ، ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ومن طريقه ابن عدي ١٩٨٧/٥ بإسناد ضعيف من حديث عمر . ورواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٥٠٦٣) من حديث أنس ، وفي إسناده ضعف . ورواه البيهقي في الشعب (٣٨٩) من حديث أبي هريرة ، وفي إسناده رجل لم أقف على ترجمته ، وبقية رجاله لا بأس بهم في الشواهد . ورواه الترمذي (٢٦٠١) ، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٩) من حديث أبي هريرة أيضاً ، وفي إسناده « متروك » . فلعل هذا الحديث بمجموع الأسانيد الثلاثة الأول يصل إلى درجة الحسن ، وقد حسن حديث أنس الهيثمي كما في فيض القدير (٤٤٦) ، وصحح الشيخ محمد ناصر الدين هذا الحديث بمجموع الطريقين الأولين في الصحيحة (٩٥٣) .

الدرس الثالث

في سب اليهود لخالقهم ورازقهم سبحانه وتعالى وقتلهم لأنبيائه

٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى :

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤] .

قال : لا يعنون بذلك أن يد الله موثقة^(١) ، ولكن يقولون : بخيل ، أمسك ما عنده - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً^(٢) .

٤ - وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « أفاء الله عز وجل خيبر على رسول الله ﷺ^(٣) ، فأقرهم رسول الله ﷺ كما كانوا ،

(١) وذلك لأن من معاني « الغل » إثاق اليد إلى العنق . الصحاح ٥ / ١٧٨٤ .

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٥٧٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وهو لم يسمع منه ، والإسناد إلى ابن أبي طلحة قريب من الحسن . ورواه ابن أبي حاتم أيضاً (٦٥٧٥) من طريق عكرمة عن ابن عباس ، ورجاله ثقات عدا « العدني » فهو « ضعيف » .

ورواه ابن إسحاق - كما في تفسير ابن كثير - حدثني محمد بن أبي محمد ، عن سعيد أو عكرمة عن ابن عباس ، ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، عدا محمد بن أبي محمد فهو « مجهول » .

وبمعنى هذا التفسير عن ابن عباس قال جماعة من التابعين ، منهم عكرمة ، والضحاك ، ومجاهد ، وقتادة ، والسدي ، روى ذلك عنهم ابن أبي حاتم وابن جرير في تفسيريهما .

(٣) أي أن الله فتح على رسوله خيبر ، وجعلها غنيمة للمسلمين ، فقد صالح ﷺ يهود خيبر لما فتحها على أن يجلوها منها وتكون له ﷺ وليس لهم منها إلا ما حملت ركابهم ... ، ثم بعد ذلك اتفق معهم على أن يقيمهم ليصلحوا الأرض والنخل .

وجعلها بينه وبينهم^(١) ، فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم^(٢) ، ثم قال لهم : يا معشر اليهود أنتم أبغض الخلق إليّ ، قتلتم أنبياء الله عز وجل ، وكذبتم على الله ، وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم ، قد خرصت عشرين ألف وسق من تمر ، فإن شئتم فلکم ، وإن أبيتم فلي^(٣) ، فقالوا : « بهذا^(٤) قامت السماوات والأرض ، قد أخذنا^(٥) .

(١) أي أن النبي ﷺ ترك يهود خيبر في نخيلهم يعملون على إصلاحها بنصف ثمرها ، ولم يخرجهم منها .

(٢) المعنى أن ابن رواحة - رضي الله عنه - يقدر الرطب الذي في النخل تمرًا ، فإذا أصبح تمرًا أخذ من اليهود نصف هذا المقدار ، وقيل : إن ابن رواحة إنما كان يخرصها للزكاة ، والأول أصح . ينظر سنن الترمذي ٢٧/٣ ، والمتقى للباقي ١١٩/٥ ، ١٢٠ ، والتمهيد ٤٦٨/٦ ، وزاد المعاد ١٥/٣ ، والمغني ١٧٣/٤ - ١٧٩ ، ٧٢/٦ ، ٧٣ ، وحاشية السندي عن ابن ماجه ٥٥٧/١ ، وبلوغ الأمان ١٢٥/٢٠ .

(٣) المعنى أن ابن رواحة - رضي الله عنه - قدر نصف التمر بعشرين ألف وسق ، - والوسق ستون صاعًا - ، ثم خير اليهود بين أن يأخذوا تمر النخل كاملاً ويدفعوا للمسلمين عشرين ألفًا ، ويمن أن يأخذ المسلمون تمر النخل ويعطوا اليهود عشرين ألف وسق تمر . وينظر التعليق السابق .

(٤) أي بالعدل .

(٥) رواه أحمد ٣/٣٦٧ ، وأبو داود في اليسوع رقم (٣٤١٤) ، والبيهقي في الزكاة ١٢٣/٤ ، وابن عبدالبر في التمهيد ٤٦١/٦ عن محمد بن سابق ، ثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا محمد بن سابق فهو « صدوق » كما في التقريب ، وهو من رجال الصحيحين

أيضاً. وقال الهيثمي في المزارعة ٤/ ١٢١: « رجاله رجال الصحيح ». ورواه أحمد ٣/ ٢٩٦ ، ومن طريقه أبو داود في البيوع باب الخرص ، رقم (٣٤١٥) من طريق ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله فذكره مختصراً ، وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء ٣/ ٢٨١ ، رقم (٨٠٥) : « هذا سند صحيح على شرط مسلم » . وله شاهد من حديث ابن عباس ، رواه ابن ماجه في الزكاة (١٨٢٠) بإسناد حسن ، رجاله رجال الصحيح ، عدا شيخ ابن ماجه موسى بن مروان ، وهو « صدوق » كما قال أبو حاتم ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء : « إسناده جيد » وله شاهد آخر من حديث سعيد بن المسيب مرسلأ ، رواه مالك في المساقات ٢/ ٧٠٣ ورجالته ثقات ، ومرسل سعيد من أصح المراسيل .

وله شاهد ثالث من حديث ابن عمر رواه الإمام أحمد ٢/ ٢٤ عن وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر ، ورجالته ثقات عدا العمري - وهو عبدالله - فهو « ضعيف » كما في التقريب ، وقال الهيثمي : « فيه العمري ، وحديثه حسن ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ورواه الطحاوي ٢/ ٣٨ من طريق عبدالله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر ، وعبدالله ابن نافع « ضعيف » كما في التقريب ، وبقية رجاله ثقات ، فحديث ابن عمر بهذين الطريقين حسن .

ولحديث ابن عمر هذا طرق وألفاظ أخرى ، لكن ليس فيها ذكر قتلهم لأنبياء الله تعالى ، وهي مخرجة في هذه الرسالة برقم (١٣٢) .

وله شاهد رابع من حديث عائشة ، رواه الإمام أحمد ٦/ ١٦٣ ، وأبو عبيد في باب خرص الثمار ، ص ٥٨٢ ، ٥٨٣ ، رقم (١٤٣٨) ، وأبو داود في الزكاة وفي البيوع ، رقم (٣٤١٣ ، ١٦٠٦) من طريقين عن ابن جريج ، حدثت عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة ، وإسناده ضعيف لعدم تصريح ابن جريج بمن سمع

الحديث منه ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين . وقال البخاري كما نقل عنه الترمذي ٢٨ / ٣ : « حديث ابن جريج غير محفوظ » .

وله شاهد خامس من مرسل الشعبي رواه أبو عبيد ص ٥٨٢ ، رقم (١٤٢٧) وإسناده صحيح إلى الشعبي .

وله شاهد بنحوه من مرسل الزهري ، وهو مذكور في هذه الرسالة تحت رقم (١٢٨) ، وله أيضاً شواهد مذكورة في تخريج حديث ابن عمر المشار إليه ، وشواهد أخرى كثيرة تنظر في مصنف عبدالرزاق ١٠٢ / ٨ ، والمجمع ١٢١ / ٤ - ١٢٤ .

وقد ذكر الله تعالى قتلهم الأنبياء في قوله عز وجل : ﴿ أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ أَسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ ، وذكر كذبهم عليه بقوله سبحانه : ﴿ قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُوبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ البقرة : (٧٩) ، وينظر تفسيرها عن ابن عباس في صحيح البخاري في الشهادات ، رقم (٢٦٨٥) ، وفي الاعتصام ، رقم (٧٣٦٣) .

الدرس الرابع

في اتهام اليهود لأنبياء الله تعالى بما هم برآء منه

٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن محمد رسول الله ﷺ ، فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : « كانت بنو إسرائيل يغتسلون عُراة ينظر بعضهم إلى سواة بعض^(١) ، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده ، فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آذر^(٢) ، قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه^(٣) ، قال فجمع موسى بإثره يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر^(٤) حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى ، قالوا : والله ما بموسى من بأس ، قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً^(٥) رواه البخاري ومسلم^(٦) .

(١) السواة : العورة ، وكل ما يستحيي الإنسان منه إذا انكشف .

(٢) الأذرة : انتفاخ في الخصية .

(٣) أي أن الحجر تحرك من مكانه وانطلق يسعى ، وثوب موسى عليه السلام فوقه .

(٤) أي أن موسى عليه السلام جرى مسرعاً يترد الحجر ليأخذ ثوبه ، ونادى الحجر

فجعل الحجر منزلة من يعقل ، لأنه فر بثوبه ، فطلب منه أن يرد إليه ثوبه .

(٥) معناه : أن موسى عليه السلام أخذ يضرب الحجر لفراره بثوبه . ينظر في شرح

الفاظ وعبارات هذا الحديث : الفتح ٣٨٦/١ ، ٤٦٧/٦ ، وجامع الأصول

٣٢٥/٢ .

(٦) صحيح البخاري كتاب الغسل (٢٧٨) ، وكتاب التفسير (٤٧٩٩) ، وصحيح مسلم

كتاب الحيض (٣٣٩) .

وفي رواية للبخاري^(١) : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم :
 إن موسى عليه السلام كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء
 استحياء منه ، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا : ما يستتر هذا التستر إلا
 من عيب بجلده ، إما برص ، وإما أذرة ، وإما آفة ، وإن الله أراد أن يبرئه
 مما قالوا لموسى ، فخلا يوماً وحده ، فوضع ثيابه على الحجر ، ثم
 اغتسل ، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ، وإن الحجر عدا بثوبه فأخذ
 موسى عصاه وطلب الحجر ، فجعل يقول : (ثوبي حجر ، ثوبي حجر)
 حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل ، فأواه عرباناً أحسن ما خلق الله وأبراه
 مما يقولون .

وقام الحجر^(٢) ، فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فذلك
 قول الله تعالى :

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوُا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا
 قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ .

٦ - وعن عائشة قالت : كان على رسول الله ﷺ بردان قطريان
 غليظان^(٣) ، وكان إذا جلس فعرق فيهما ثقلاً عليه ، وقدم لفلان اليهودي

(١) صحيح البخاري كتاب الأنبياء (٣٤٠٤) .

(٢) أي وقف الحجر الذي عليه ثوب موسى عليه السلام عن السير .

(٣) القطري بكسر القاف : نوع من البرود فيه حمرة ، وله أعلام ، وفيه بعض
 الخشونة ، تنسب إلى قرية بالبحرين يقال لها « قطر » بكسر القاف . انظر :
 حاشيتي السيوطي والسندي على سنن النسائي ٧ / ٣٣٩ .

بز^(١) من الشام، فقلت: لو أرسلت إليه فاشترت منه ثوبين إلى الميسرة^(٢)، فأرسل إليه، فقال: قد علمت ما يريد محمد، إنما يريد أن يذهب بمالي أو يذهب بهما^(٣) - أي الثوبين -، فقال رسول الله ﷺ: «كذب قد علم أنني من أتقاهم لله وأداهم للأمانة»^(٤).

(١) البز: الثياب، أو متاع البيت من الثياب ونحوها. ينظر القاموس المحيط ١٦٦/٢.

(٢) أي إلى وقت معلوم يتوقع فيه انتقال الحال من العسر إلى اليسر. ينظر حاشية السندي على سنن النسائي ٣٣٩/٧.

(٣) يريد أن النبي ﷺ لن يوفيه حقه. وهذا يدل على خبثه وكذبه، لأنه قد اشتهر عن النبي ﷺ حسن القضاء.

(٤) رواه الترمذي في البيوع باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل ٥٠٩/٣، رقم (١٢١٣)، والنسائي في البيوع باب البيع إلى أجل المعلوم ٣٣٩/٧، رقم (٤٦٤٢) عن عمرو بن علي، والحاكم في البيوع ٢٣/٢، ٢٤ من طريق محمد بن المنهال كلاهما عن يزيد بن زريع، أخبرنا عمارة بن أبي حفصة، أخبرنا عكرمة، عن عائشة. وإسناده صحيح، رجاله رجال البخاري. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الترمذي، وقال: «صحيح».

وله شاهد من حديث أنس رواه الإمام أحمد ٢٤٣/٣ من طريق الربيع بن أنس عن أنس، فذكره وفيه زيادة. وقال أبو حاتم كما في التلخيص ٧٧/٣: «هو منكر» ولعله أراد الزيادة. ورواه الطبري كما في مجمع البحرين ٤١/٤، ٤٢، رقم (٢٠٦٦)، والبزار كما في كشف الأستار ١٠٣/٢، رقم (١٣٠٥) من طريق عاصم الأحول عن أنس، وإسناده ضعيف.

الفوائد والعبر :

- ١ - اتصاف اليهود بالأخلاق السافلة ، كقلة الحياء وانعدام المروءة ، والكذب .
- ٢ - عداة اليهود لأنبياء الله تعالى وسبهم لهم واتهامهم لهم بما هم برآء منه كذبا وزورا ، وهذا يدل على أن ما فعله اليهود مع نبينا محمد ﷺ من محاولات متعددة لقتله والقضاء على دعوته ، إنما هو استمرار لعدائهم للحق الذي جاء به أنبياء الله تعالى .
- ٣ - اتصاف انبياء الله تعالى بالأخلاق الفاضلة ، كالحياء ، والستر ، وأداء الأمانة .
- ٤ - تبرئة الله لأنبيائه مما يتهمهم به أعداؤهم .

الدرس الخامس

في سم اليهود النبي ﷺ

٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم ، فقال ﷺ : اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود ، فجمعوا ، فقال لهم رسول الله ﷺ : إني سألتكم عن شيء ، فهل أنتم صادقوني عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : من أبوكم ؟ قالوا : أبونا فلان ، فقال رسول الله ﷺ : كذبتم بل أبوكم فلان ، فقالوا : صدقت وبررت ، فقال : هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذبتناك عرفت كذبتنا كما عرفته في أيينا ، قال لهم رسول الله ﷺ : من أهل النار ؟ فقالوا : نكون فيها يسيراً ثم تخلفوننا فيها ، فقال لهم رسول الله ﷺ : اخسئوا فيها ، والله لا نخلفكم فيها أبداً ، ثم قال لهم : هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه ؟ فقالوا : نعم ، فقال : هل جعلتم في هذه الشاة سمًا ؟ فقالوا : نعم ، فقال : ما حملكم على ذلك ؟ فقالوا : أردنا إن كنت كاذبًا نستريح منك ، وإن كنت نبيًا لم يضرنا . رواه البخاري (١) .

٨ - وعن محمد بن شهاب الزهري - رحمه الله - أنه قال بعد ذكره أكل النبي ﷺ من الشاة التي أهدتها إليه اليهودية يوم خيبر ، قال : قال جابر

(١) صحيح البخاري مع الفتح كتاب الجزية باب إذا غدر المشركون ٧ / ٢٧٢ ، رقم (٣١٦٩) ، وكتاب المغازي ، رقم (٤٢٤٩) ، وكتاب الطب ، رقم (٥٧٧٧) .

ابن عبد الله - رضي الله عنهما - واحتجم رسول الله ﷺ على الكاهل يومئذ ، حججه مولى بياضة بالقرن والشفرة ، وبقي رسول الله ﷺ بعده ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي توفي فيه ، فقال ﷺ : « ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت من الشاة يوم خيبر عداً^(١) ، حتى كان هذا أوان انقطع الأبهر^(٢) مني » ، فتوفي رسول الله ﷺ شهيداً^(٣) .

(١) أي معاودة المرض وتكراره . ينظر النهاية ٣/ ١٨٩ .

(٢) الأبهر بفتح الهمزة وسكون الباء وفتح الهاء : عرق معلق بالقلب إذا انقطع مات صاحبه ، وقيل غير ذلك . ينظر عمدة القاري ١٨ / ٦١ ، الفتح ٨ / ١٣١ ، والسيرة لابن كثير ٣ / ٣٨١ ، وجامع الأصول ١١ / ٦٠ .

(٣) رواه البيهقي في دلائل النبوة باب ما جاء في الشاة التي سمت ... ٤ / ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني ، قال : حدثنا جدي ، قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، قال : حدثنا محمد بن فليح ، قال : حدثنا موسى بن عقبة عن ابن شهاب به . ورجاله كلهم حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله تعالى ، لكن روى ابن أبي حاتم في المراسيل ص ١٥٢ عن سفيان أن الزهري لم يسمع من جابر ، وينظر مختصر السنن ، ومعالم السنن ٦ / ٣٠٨ ، ٣٠٩ . وروى شطره الأول المتعلق بالحجامة أبو داود في الديبات ، رقم (٤٥١٠) ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤ / ٢٦٢ من طريق يونس عن ابن شهاب ، عن جابر . ورجاله ثقات .

ولهذا الشطر شاهد رواه عبدالرزاق كما في الفتح ٧ / ٤٩٧ عن معمر عن الزهري عن أبي بن كعب . ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، الزهري لم يدرك أبي بن كعب .

وله شاهد آخر رواه عبدالرزاق كما في الفتح ٧/ ٤٩٧ عن معمر عن الزهري عن أبي بن كعب . ورجاله ثقات ، لكنه منقطع ، الزهري لم يدرك أبي بن كعب .
وله شاهد رواه عبدالرزاق في الحجامة (١٨٩١٤) ، والبيهقي في الدلائل ٤/ ٢٦٠ ، ٢٦١ عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك .
ورجاله ثقات رجال الشيخين ، لكن الزهري لم يسمع من عبدالرحمن بن كعب كما في المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٣ ، وعبدالرحمن بن كعب تابعي فهو مرسل .

وقال البيهقي : « هذا مرسل ويحتمل أن يكون عبدالرحمن حمله عن جابر » ، ثم ذكر رواية يونس عن الزهري عن جابر السابقة .

وله شاهد ثالث من حديث ابن عباس ، ولفظه : « وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئاً احتجم ، قال : فسافر مرة فلما أحرم وجد من ذلك شيئاً فاحتجم »
رواه الإمام أحمد ١/ ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، وابن سعد ٢/ ٢٠٠ ، ٢٠١ من طريق عبادة عن هلال ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ورجاله ثقات ، رجال البخاري عدا هلال بن خباب فهو « صدوق اختلط بأخوه » ، وقد حسن إسناده الحافظ ابن كثير في السيرة ٣/ ٣٧٨ ، وقال الهيثمي في المجمع في علامات النبوة ٨/ ٢٩٥ :
« رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب ، وهو ثقة » .

وله شاهد رابع من حديث أبي هريرة رواه ابن سعد ٢/ ٢٠٠ من طريق سفیان بن حسين ، عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة بنحو حديث ابن عباس . ورجاله ثقات رجال الشيخين ، إلا أن سفیان بن حسين في روايته عن الزهري ضعف ، اختلطت عليه أحاديثه .

وله شاهد خامس رواه ابن سعد ٢/ ٢٠٠ عن أبي الوليد الطيالسي ، أخبرنا أبو عوانة ، عن حصين ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : طُبُّ رسول الله ﷺ ، فاتاه رجل فحجمه بقرن على ذؤابته . وهذا إسناد مرسل صحيح ، رجاله ثقات ،

رجال الصحيحين ، وقد أخرج البخاري في صحيحه من رواية أبي عوانة عن حصين .

ولشطره الأخير دون قوله : « فتوفي ... » شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها ، رواه البخاري تعليقاً مجزوماً به في المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ١٣١ / ٨ ، رقم (٤٤٢٨) . ورواه موصولاً البزار والإسماعيلي كما في تغليق التعليق ١٦٢ / ٤ ، ١٦٣ ، والحاكم في المغازي ٥٨ / ٣ ، وابن حجر في الموضوع السابق من طرق عن أحمد بن صالح ، ثنا عنبة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال عروة : كانت عائشة تقول ... فذكره . ورجاله ثقات رجال البخاري ، عدا عنبة فهو « صدوق » ، وهو من رجال البخاري أيضاً . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وقال البزار : « تفرد به عنبة عن يونس » ، أي تفرد بوصله كما قال الحافظ في الفتح ، ورواه موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري مرسلأ . وقد صحح هذا الحديث الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الجامع (٧٩٢٩) : « صحيح » .

وله شاهد آخر من حديث أم مبشر ، رواه الإمام أحمد ١٨ / ٦ ، ومن طريقه أبو داود في الدييات (٤٥١٤) ، والحاكم في معرفة الصحابة : ذكر مناقب بشر بن البراء ٢١٩ / ٣ عن إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن أمه أن أم مبشر وإسناده صحيح ، وقد وقع في المسند المطبوع « روح » بدل « رباح » وهو تصحيف ، وقد نقله الحافظ في أطراف المسند ٩ / ٤٨٣ ، رقم (١٢٧٥٧) على الصواب ، وأيضاً رواه أبو داود والحاكم من طريق الإمام أحمد عن إبراهيم بن خالد عن رباح عن معمر به . ووقع في المسند وسنن أبي داود « عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن أمه أن أم مبشر ... » قال ابن الأعرابي كما في سنن أبي داود : « والصواب : عن أبيه عن أم مبشر » ، وينظر تحفة الأشراف للمزي ٣١٧ / ٨ ،

٩ - وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : لأن أحلف بالله تسعاً أن رسول الله ﷺ قتل قتلاً أحب إلي من أن أحلف واحدة ، وذلك بأن الله اتخذته نبياً ، وجعله شهيداً . قال الأعمش : فذكرت ذلك لإبراهيم

= رقم (١١١٣٩) ، والإصابة ٤/٤٧١ . وقد صحح هذا الحديث الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود : « صحيح الإسناد » ، وينظر سنن أبي داود (٤٥١٣) ، ومصنف عبدالرزاق (١٩٨١٥) . وله شاهد ثالث من حديث أبي سلمة رواه أبو داود (٤٥١٢) ، وهو مرسل ، ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، وقال البيهقي كما في الفتح ٧/٤٩٧ ، شرح الحديث (٤٢٢٩) : « وصله حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة » . وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود : « حسن صحيح » .

وله شاهد رابع رواه إبراهيم الحربي كما في تغليق التعليق ٤/١٦٣ من حديث محمد بن علي بن الحسين مرسلأ .

وله شاهد خامس رواه محمد بن إسحاق كما في السيرة لابن كثير ٣/٣٨١ ، ومن طريقه الطبري في تاريخه ٣/١٥ ، ١٦ عن مروان بن عثمان بن أبي سعيد مرسلأ . ومروان « ضعيف » كما في التقريب .

وله شاهد سادس رواه إبراهيم الحربي كما في تغليق التعليق ٤/١٦٣ من حديث أبي رومان - وهو يزيد بن رومان - مرسلأ . ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن .

وله شاهد سابع رواه الطبراني في الكبير ١١/٢٠٤ ، رقم (١١٥٠٣) من حديث ابن عباس . ورجاله ثقات ، عدا ابن لهيعة ، وهو « صدوق خلط بعد احتراق كتبه » . وقال الهيثمي ٩/٣٥ : « إسناده حسن » .

فقال : كانوا يرون أن اليهود سموه^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن الكذب خلق من أخلاق اليهود المتأصلة فيهم .
- ٢ - خبت اليهود ، وعداؤهم للنبي ﷺ ، ومحاولتهم قتله بالسم .
- ٣ - في الحديث الأول دليل من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ حيث علم بسم اليهود للشاة .
- ٤ - إثبات الشهادة للنبي ﷺ .

(١) رواه عبدالرزاق في باب الشهيد (٩٥٧١) ، والإمام أحمد ١/ ٣٨١ ، ٤٠٨ ، وابن سعد في ذكر ما سم به رسول الله ﷺ ٢/ ٢٠١ ، وأبو يعلى (٥٢٠٧) ، والحاكم في المغازي ٣/ ٥٨ من طريقين صحيحين عن الأعمش ، عن عبدالله بن مرة ، عن أبي الأحوص ، عن عبدالله بن مسعود . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين ، عدا أبي الأحوص فهو من رجال مسلم ، وروى له البخاري تعليقا ، وهو ثقة . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي ٩/ ٣٤ : «رجال رجال الصحيح» ، وصححه الدكتور عبدالمعطي قلنجي في تعليقه على جامع المسانيد لابن كثير ٢٧/ ٣٢٠ . ورواه الطبراني في الكبير (١٠١١٩) من طريق جعفر بن الحارث عن الأعمش به . وله شواهد كثيرة منها حديث جابر السابق ، وأحاديث أخرى مذكورة في تخريجه .

الدرس السادس في سحر اليهود للنبي ﷺ

١٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : سحر رسول الله ﷺ يهودي^١ من يهود بني زريق ، يقال له : لبيد بن الأعصم ، قالت : حتى كان رسول الله ﷺ يُخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله^(١) . حتى إذا كان ذات يوم ، أو ذات ليلة ، دعا رسول الله ﷺ ، ثم دعا ، ثم دعا ، ثم قال : « يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ؟^(٢) جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي^(٣) » ، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي ، أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي : ما وجع الرجل ؟ قال :

(١) جاء في مرسل سعيد : « حتى كاد ينكر بصره » ، وجاء نحوه في مرسل يحيى بن يعمر ، قال القاضي عياض : « فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه » ، وقال ابن بطال : « إنما ناله من السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى » . ينظر الفتح ٦ / ٢٧٧ ، ١٠ / ٢٢٧ ، وشرح الأبي لمسلم ٧ / ٦ .

(٢) أي أن النبي ﷺ دعا ربه أن يشفيه من هذا المرض ، فاستجاب الله دعاءه ، فأطلق ﷺ على الدعاء استفتاء ، وعلى الإجابة إفتاء . ينظر الفتح ١٠ / ٢٢٩ .

(٣) يحتمل أن يكون هذا حصل للنبي ﷺ وهو يقظان ، لكنه على صفة النائم ، ويحتمل أن يكون حصل وهو نائم ، ورؤيا الأنبياء حق ، وجاء في بعض روايات هذا الحديث أن الذي قعد عند رأسه جبريل ، والذي عند رجله ميكائيل عليهما السلام . المرجع السابق .

مطبوب^(١) ، قال : مَنْ طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم ، قال : في أي شيء ؟ قال : في مُشط ومُشاطة ، وجُفّ طلع نخلة ذكر^(٢) ، قال : فأين هو ؟ قال : في بئر ذي أروان^(٣) .

قالت : فأتاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه ، ثم قال : « يا عائشة ! والله لكان ماءها نقاعة الحناء^(٤) ، ولكن نخلها رؤوس الشياطين^(٥) » .

قالت : فقلت : يا رسول الله أفاخرجته ؟ قال : لا ، أما أنا فقد عافاني الله ، وكرهت أن أثير على الناس شراً ، فأمرت بها فدفنت » رواه البخاري

(١) المطبوب : المسحور ، سمي بذلك تفاعلاً بالطب الذي هو العلاج ، كما يقال للديغ : سليم تفاعلاً بالسلامة ، فالطب من الأضداد ، يقال لعلاج الداء طب وللسحر طب . ينظر شرح النووي ١٧٧/١٤ ، وجامع الأصول ٦٧/٥ .

(٢) المشاطة : الشعر الذي يسقط من الرأس عند تسريحه ، والمشط الذي يسرح به الشعر ، والجف ، وفي بعض النسخ « جب » هو وعاء طلع النخل وغشاؤه الذي يكنه ، فهذا الخبيث أخذ مشط رسول الله ﷺ وبعض شعرات من مشاطة شعر رسول الله ﷺ وعقد بذلك عقداً . ينظر المراجع الأربعة السابقة .

(٣) وهي بئر بالمدينة ، في بستان بني زريق . ينظر شرح مسلم للنووي .

(٤) أي لونه لون الماء الذي تقع فيه الحناء ، فظهر فيه لونه ، ينظر الفتح ، وشرح السنوسي ٩/٦ .

(٥) أي النخل الذي يشرب من ماء هذه البئر قد التوى سعفه ، فأصبح يشبه رؤوس الشياطين في القبح ، لأن رؤوس الشياطين موصوفة بالقبح . وقيل غير ذلك . ينظر الفتح .

ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - خبث اليهود ، وأنهم أهل سحر وشعوذة .
- ٢ - بيان ضرر السحر ، وكبير خطره .
- ٣ - إثبات ما ارتكبه اليهود من وضع السحر للنبي ﷺ ، وأن ذلك أضر عليه ﷺ .
- ٤ - أن هذا الأثر الذي أصاب النبي ﷺ بسبب السحر إنما كان في جسده ﷺ وبعض شأنه المتعلق بتصرفاته في الأمور الدنيوية ، ولم يؤثر ذلك على عقله أو نحو ذلك مما له تأثير على تبليغه ﷺ لشريعة ربه تبارك وتعالى ، فقد عصمه ربه تعالى من أن يصيبه أي ضرر في هذا الجانب .
- ٥ - ابتلاء الله تعالى لأتباعه وأوليائه .
- ٦ - استجابة الله دعاء نبيه ﷺ .
- ٧ - اقتضت حكمة الله تعالى أن يحدث للنبي ﷺ أو في عصره كثير من الأمور التي تحتاج الأمة إلى معرفة الأحكام المتعلقة بها ، لتقتدي الأمة بالنبي ﷺ في أفعاله وتصرفاته عند حدوثها ، ولتسمع وتطيع لأوامره وإرشاداته بشأنها .

(١) صحيح البخاري رقم (٣١٧٥) ، ورقم (٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦) ، وصحيح مسلم ، رقم (٢١٨٩) .

الدرس السابع في محاولة اليهود قتل النبي ﷺ غدرا

١١ - عن عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، أن كفار قريش كتبوا إلى عبدالله بن أبي بن سلول ، ومَن كان يعبد الأوثان من الأوس والخزرج ، ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة ، قبل وقعة بدر ، يقولون : إنكم آويتم صاحبنا^(١) ، وإنكم أكثر أهل المدينة عدداً ، وإنا نقسم بالله لتقتلنه أو لتخرجنه ، أو لنستعدين عليكم العرب^(٢) ، ثم لنسيرن^(٣) إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ، ونستبيح نساءكم وأبناءكم^(٤) ، فلما بلغ ذلك ابن أبي^(٥) ومَن معه من عبدة الأوثان ، تراسلوا فاجتمعوا ، وأجمعوا لقتال النبي ﷺ وأصحابه^(٦) ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ لقيهم في جماعة من أصحابه ، فقال : لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ^(٧) ، ما كانت لتكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم^(٧) ،

(١) يعنون النبي ﷺ ، فهو قرشي ، أي أنزلتموه في منازلكم . عون المعبود ٨ / ٢٣٤ ، بذل المجهود ١٣ / ٣٢٧ .

(٢) أي نطلب من العرب أن تنصرنا عليكم . الصحاح ص ٣٩٧ .

(٣) أي نسبي نساءكم وأبناءكم ، وننهبهم . النهاية ١ / ١٦١ .

(٤) هو عبدالله بن أبي بن سلول ، رئيس المنافقين . والظاهر أن هذا كان قبل إعلانه للإسلام ، بدليل قوله : « ومن معه من عبدة الأوثان » .

(٥) أي اتفقوا على حرب النبي ﷺ ومَن معه من المسلمين . الصحاح ص ١٠٩ .

(٦) أي الغايات . عون المعبود ٨ / ٢٣٥ .

(٧) أي أن قريشا لن تمكر بكم ولن تخدعكم ولن تضركم أكثر مما تريدون أن تضروا به أنفسكم من قتل بعضكم بعضاً ، وجعل بأسكم بينكم .

فأنتم هؤلاء تريدون أن تقتاتلوا أبناءكم وإخوانكم ، فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا ، فبلغ ذلك كفار قريش ، وكانت وقعة بدر بعد ذلك ، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود : انكم أهل الحلقة^(١) والحصون ، وإنكم لتقاتلنَّ أصحابنا أو لنفعلن كذا وكذا ، ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء - وهو الخلاخل -^(٢) ، فلما بلغ كتابهم اليهود أجمعت بنو النضير على الغدر ، فأرسلت إلى النبي ﷺ : أخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك ، وليخرج إليك منا ثلاثون حبراً^(٣) ، حتى نلتقي في مكان كذا ، نصف بيننا وبينكم^(٤) ، فيسمعوا منك ، فإن صدقوك وآمنوا بك ، آمننا كلنا ، فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه ، وخرج إليه ثلاثون حبراً من يهود ، حتى إذا برزوا في براز من الأرض قال بعض اليهود لبعض : كيف تخلصون إليه ومعه ثلاثون رجلاً من أصحابه ، كلهم يحب أن يموت قبله ، فأرسلوا إليه : كيف تفهم ونفهم ونحن ستون رجلاً؟ أخرج في ثلاثة من أصحابك ويخرج إليك ثلاثة من علمائنا ، فليسمعوا منك فإن آمنوا بك آمننا كلنا وصدقناك ، فخرج النبي ﷺ في ثلاثة نفر من أصحابه ، وخرج ثلاثة من اليهود ، واشتملوا على الخناجر^(٥) ،

(١) الحلقة : السلاح . المرجع السابق .

(٢) الخلاخل أو الخدم حلي تلبسه المرأة . المرجع السابق . والمعنى أن قريشاً هددت اليهود بأن يحاربوهم ويسبوا نساءهم إن لم تحارب اليهود النبي ﷺ .

(٣) الحبر : العالم .

(٤) أي في مكان متوسط بين ديار المسلمين وديار اليهود .

(٥) أي أن علماء اليهود الثلاثة الذي خرجوا للقاء النبي ﷺ اشتملوا على الخناجر - أي جعلوها تحت ثيابهم - ليقتلوا بهن النبي ﷺ . ينظر لسان العرب ١١/٣٦٩ .

وأرادوا الفتك برسول الله ﷺ ، فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير إلى أخيها ، وهو رجل مسلم من الأنصار^(١) ، فأخبرته خبر ما أراد بنو النضير من الغدر برسول الله ﷺ ، فأقبل أخوها سريعاً حتى أدرك النبي ﷺ ، فسارَه بخبرهم قبل أن يصل النبي ﷺ إليهم ، فرجع النبي ﷺ ، فلما كان من الغد غدا عليهم^(٢) رسول الله ﷺ بالكتائب^(٣) ، فحاصرهم وقال لهم : إنكم لا تأمنون عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه ، فأبوا أن يعطوه عهداً ، فقاتلهم يومهم ذلك هو والمسلمون ، ثم غدا الغد على بني قريظة بالخيل والكتائب ، وترك بني النضير ، ودعاهم إلى أن يعاهدوه فعاهدوه ، فانصرف عنهم ، وغدا إلى بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء^(٤) ، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل^(٥) إلا الحلقة ، والحلقة : السلاح ، فجلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الإبل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها ، فكانوا يُخربون بيوتهم فيهدمونها فيحملون ما وافقهم من خشبها ، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام^(٦) ، وكان بنو النضير من سبط

(١) لعله كان أخاها لأمها .

(٢) أي سار إليهم في أول النهار ، عون المعبود ٢٣٦/٨ ، بذل المجهود ٣٣١/١٣ .

(٣) أي الجيوش المجتمعة ، جمع كتيبة . المرجعين السابقين .

(٤) أي الخروج من المدينة .

(٥) أي ما حملت الإبل .

(٦) قال الله تعالى في سورة الحشر : ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ ، وقد اختلف في آخر الحشر ، فقيل : هو

إجلاء عمر لليهود إلى الشام ، وقيل : هو حشر الناس جميعاً إلى أرض المحشر ،

وقيل : غير ذلك . ينظر الدر المشور ٨/٨٩ ، ٩٠ ، زبدة التفسير ص ٧٢٩ .

من أسباط بني إسرائيل^(١) لم يصبهم جلاء منذ كتب الله على بني إسرائيل الجلاء ، فلذلك أجلاهم رسول الله ﷺ ، فلولا ما كتب الله عليهم من الجلاء لعذبهم في الدنيا كما عذبت بنو قريظة ، فانزل الله :

﴿سَبَّحَ لِلَّهِ^(٢) مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ^ط وَهُوَ الْعَزِيزُ^(٣) الْحَكِيمُ﴾ حتى بلغ ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٤)

فكانت نخل بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة ، فأعطاه الله إياها وخصه بها ، فقال :

﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ^(٥) عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ^(٦)﴾^(٧) .

يقول : بغير قتال ، قال : فأعطى النبي ﷺ أكثرها للمهاجرين ، وقسمها بينهم ، وقسم منها لرجلين من الأنصار كانا ذوي حاجة ، ولم

(١) أي قبيلة من قبائل بني إسرائيل ، فالأسباط في أولاد إسحاق بن إبراهيم الخليل بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل . النهاية ٣٣٤ / ٢ .

(٢) أي نزهه .

(٣) أي الذي لا يغلب سبحانه وتعالى .

(٤) سورة الحشر (١ - ٦) .

(٥) أي ما أعطاه وأطعمه من أموال بني النضير ونخيلهم . الدر المشور ٩٩ / ٨ .

(٦) الإيجاف : إسراع الراكب فرسه . والمعنى : أن أموال بني النضير لم يركب إليها المسلمون إبلاً ولا خيلاً لأنها على ميلين من المدينة ، ولم يلقوا بها حرباً ولا مشقة . الدر المشور ٩٩ / ٨ ، تفسير الجلالين ص ٥٤٦ .

(٧) سورة الحشر (٧) .

يقسم لرجل من الأنصار غيرهما ، وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ في يد بني فاطمة^(١) .

(١) بنو فاطمة هم أبناء علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - من فاطمة بنت النبي محمد ﷺ .

(٢) رواه عبدالرزاق في مصنفه في المغازي : وقعة بني النضير ٣٥٨/٥ - ٣٦١ ، رقم (٩٧٣٣) عن معمر ، عن الزهري ، قال : وأخبرني عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ورجاله ثقات ، رجال الصحيحين عدا عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك ، فقد ذكره ابن حبان في الثقات ٣/٧ وذكر أنه يروي عن أبيه ، وأنه روى عنه عبدالله بن محمد بن عقيل وعاصم بن عبيد الله . وذكره الحسيني في الإكمال ص ٢٣٩ ، وذكر أنه يروي عن أبيه وجابر ، وأنه روى عنه كثير بن زيد وعبدالله بن محمد بن عقيل ، ثم قال : « فيه نظر » ، ونقل الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٢٢٧ قول الحسيني ، ثم قال : « أما الذي روى عن جابر وروى عنه كثير بن زيد فهو كما ذكر ، وأما الذي روى عن أبيه وروى عنه ابن عقيل فالذي أظنه أنه انقلب ، وأنه عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك شيخ الزهري ، ولكن ذكره ابن حبان كالذي وقع هنا ، فلعله ابن عمه » ا . ه . مختصراً .

والأقرب ما ظنه الحافظ من انقلاب اسم عبدالرحمن بن عبدالله إلى عبدالله بن عبدالرحمن ، ويؤيد ذلك ما روى الإمام أحمد في كتاب العلل ١/١٩٢ ، رقم (١٠١٧) من أنه ليس لعبدالرحمن بن كعب بن مالك من الأولاد إلا بشير وكعب وذريتهما .

وعبدالرحمن بن عبدالله « ثقة » من رجال الشيخين ، وعليه فيكون الإسناد صحيحاً ، رجاله رجال الصحيحين . وقال الشيخ إبراهيم العلي في صحيح السيرة ص ٣٢٥ : « إسناده صحيح ، على شرط الشيخين » .

الفوائد والعبر :

١ - دلت هذه الأخبار المذكورة في هذا الدرس والدرسين قبله على عداوة اليهود للنبي ﷺ ، وأنهم لم يتركوا وسيلة لقتله ﷺ إلا فعلوها ، وسيأتي أنهم حاربوه وجمعوا المشركين وحرضوهم على حربه ، وأنهم نقضوا العهود التي بينهم وبينه ، وهذا كله يدل على أن ما فعله النبي ﷺ بهم من القتل لبعضهم ، ومن إخراج بعضهم من المدينة وغير ذلك ، أن

= رواه ابن مردويه وعبد بن حميد بإسناد صحيح - كما قال الزرقاني في شرح المواهب ٢/ ٨١ ، وكما قال ابن حجر في الفتح ٧/ ٣٣٢ عن إسناد ابن مردويه - عن معمر به مختصراً . وقد صحح الشيخ عبدالقادر الأرنبوط إسناد ابن مردويه في تعليقه على جامع الأصول ٨/ ٢٢٠ .

ورواه أبو داود في الخراج والإمارة ، رقم (٣٠٠٤) ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣/ ٧٨ من طريق محمد بن داود بن سفيان عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . وإسناده ضعيف ، محمد بن داود لم يرو عنه سوى أبي داود ، ولم يوثق ، والزهري لم يسمع من عبدالرحمن بن كعب ، كما قال أحمد بن صالح . ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٣ . وقد ذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح سنن أبي داود ، وقال : « صحيح الإسناد » .

ولبعض أجزاء هذا الحديث شواهد منها حديث عائشة عند الحاكم ٣/ ٤٨٣ ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وعند البيهقي ٣/ ١٧٨ ، وقال : « ذكر عائشة فيه غير محفوظ » . وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على فقه السيرة ، ومن مرسل عروه ، ومن مرسل الزهري ، ومن مرسل قتادة عند ابن أبي حاتم والطبري في تفسير سورة الحشر ، وعند البيهقي ٣/ ١٧٨ - ١٨٣ .

هذا هو الجزاء الذي يستحقونه .

٢ - جبن اليهود ، ولهذا لا يصمدون في القتال ، بل إن جل حربيهم من وراء الحصون ، ومع ذلك لا يصمدون داخلها إلا يسيرا ، ولهذا فهم إنما يلجئون إلى الوسائل الخفية كالسحر ، والسّم ، والغدر ، ونحو ذلك ، ولهذا أيضاً خافوا من المشركين لما هددوهم .

الدرس الثامن في نقض اليهود لليهود

١٢ - عن سعيد بن المسيب - رحمه الله تعالى - قال : وكان حيي بن أخطب استجاش^(١) المشركين على رسول الله ﷺ ، فجاء^(٢) لبني قريظة فاستفتح عليهم ليلاً ، فقال سيدهم^(٣) : إن هذا رجل مشئوم فلا يشأمكم حيي ، فناداهم : يا بني قريظة! ألا تستجيبوا ؟ ألا تلتحقوني ؟ ألا تضيفوني ؟ فإني جائع مقرور^(٤) . فقالت بنو قريظة : والله لتفتحن له ، فلم يزالوا حتى فتحوا له ، فلما دخل عليهم أطمهم^(٥) ، قال : يا بني قريظة جئتمكم في عز الدهر^(٦) ، جئتمكم في عارض^(٧) برد^(٨) لا يقوم لسبيله

(١) أي حرضهم على حرب النبي ﷺ .

(٢) في المصنف « فجلاك » وهو تصحيف .

(٣) وهو كعب بن أسد .

(٤) في المصنف المطبوع « جامع مغرور » وهو تصحيف . المقرور : الذي أصابه القُر ، وهو البرد . ينظر : لسان العرب ٥ / ٨٢ ، مرويات يهود المدينة (طبع استنسل) .

(٥) الأطم : الحصن .

(٦) أي جئتمكم لأخبركم بأمر فيه عزكم ورفعتمكم طول الدهر .

(٧) العارض : السحاب المطل يعترض في أفق السماء . لسان العرب ٧ / ١٧٤ ، النهاية ٣ / ٢١٣ .

(٨) يقال سحاب برد ، أي ذو قر ويرد . وقيل : هو المتجمد . لسان العرب ٣ / ٨٤ ،

شيء^(١) ، فقال له سيدهم : أتعدنا عارضاً برداً ينكشف عنا ، وتدعنا عند بحر دائم لا يفارقنا^(٢) إنما تعدنا الغرور ، قال : فوائقهم وعاهدهم لأن انفضت جموع الأحزاب أن يجيء حتى يدخل معهم أطعمهم . فاطاعوه حينئذ بالغدر بالنبي ﷺ والمسلمين ، فلما فض الله جموع الأحزاب ، رجع حتى دخل معهم ، فلما أقبلت بنو قريظة أتى به مكتوفاً بقد^(٣) ، فقال حيبي للنبي ﷺ : « أما والله ما لمت [إلا]^(٤) نفسي في عداوتك ، ولكنه من يخذل الله^(٥) يُخذل^(٦) .

(١) لعل مراده أن من وقف أمامه أزاله . يريد بذلك جموع الأحزاب .

(٢) أراد بذلك النبي ﷺ وأصحابه .

(٣) القد بالكسر : سير من جلد . لسان العرب ٣/ ٣٤٤ .

(٤) ما بين القوسين من مرسل الزهري ، فكأنها - والله أعلم - سقطت من المصنف المطبوع ، وربما يدل على وجودها قوله « ولكنه من يخذل الله يخذل » . والعبارة تحتمل وجود هذه اللفظة وتحتمل حذفها ، وكان الأول أقرب .

(٥) يشير - والله أعلم - إلى أنه خذل الله - بمعنى أنه لم يتبع رسوله محمداً ﷺ وحاربه مع علمه أنه نبي حقاً .

(٦) رواه عبدالرزاق في غزوة الخندق وقريضة ٥/ ٣٧١ ، رقم (٩٧٣٧) عن معمر عن الزهري عن سعيد . وإسناده صحيح إلى سعيد ، فهو مرسل صحيح ، ومرسل سعيد من أصح المراسيل ، وقد صححه بعض أهل العلم . ينظر التمهيد ص ٣٠ . وقد سقط من أول الرواية في المصنف المطبوع من الإسناد قوله : « عن معمر عن الزهري » وذكر في وسط الرواية . وقد أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص ٤٣٧ ، ٤٣٨ من طريق عبدالرزاق به مختصراً .

وله شواهد من مراسيل عروة بن الزبير ، ومحمد بن كعب القرظي ، وعثمان بن

الفوائد والعبر :

- ١ - أن اليهود هم الذين جمّعوا الأحزاب لحرب النبي ﷺ والقضاء على دعوته ، وهذا يدل على عداة اليهود للإسلام وأهله .
- ٢ - إثبات نقض اليهود لعهودهم مع النبي ﷺ ، وعلى رأسهم بنو قريظة ، ولذلك استحقوا القتل .
- ٣ - خبث حبي بن أخطب - وهو أنموذج لعلماء اليهود - فهو ممن جمّع الأحزاب لحرب دين الله الحق والقضاء عليه ، ثم تحايل على بني

= يهوذا عن رجال من قومه ، وهي مذكورة في هذه الرسالة برقم (٢٩) وشواهد أخرى مذكورة في تخريج هذه الشواهد .

وله أيضاً شاهد من مرسل الزهري . رواه موسى بن عقبة في مغازيه كما في السيرة لابن كثير ٣/ ٢٢٥ - ٢٢٧ ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٣/ ٤٠٧ ، ٤/ ١١ - ١٤ وإسناده إلى الزهري صحيح .

وروى مرسل عروة أيضاً الطبراني في الكبير ٦/ ٩٠٧ ، رقم (٥٣٢٧) والبيهقي في الدلائل ٤/ ١٤ بإسناد ضعيف . وينظر المجمع ٦/ ١٣٩ .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة غير ما سبق مذكورة في تخريج قصة أبي لبابة ، وهي مخرجة في هذه الرسالة برقم (٣٥ ، ٣٦) .

ولقصة قتل حبي شاهد من مرسل الحسن . رواه البلاذري ص ٣٥ وإسناده إلى الحسن محتمل للتحسين .

ولها أيضاً شاهد من مرسل محمد بن سيرين رواه ابن أبي شيبة : بني قريظة ١٤/ ٤٢٤ ، ٤٢٥ وإسناده صحيح إلى مرسله ، رجاله رجال الصحيحين .

وبالجملة مرسل سعيد ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بشواهد المذكورة ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

قريظة فكذب عليهم بادعاء أنه جائع وأنه قد أصابه البرد ليفتحوا له الحصن، ثم دعاهم إلى ما حرم الله من نقض العهد مع النبي ﷺ .

٤ - أن من عادى دين الله وأوليائه خذله الله فتكون عاقبة أمره إلى الوبال والخسارة إما في الدنيا والآخرة كما حصل لهؤلاء اليهود ، أو في الآخرة وهي أشد عذاباً وأبقى من عذاب الدنيا .

الدرس التاسع

في قتل كعب بن الأشرف لأذاه لله ورسوله ﷺ

١٣ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ لكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ^(١) ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » فقال محمد بن مسلمة : يا رسول الله ! أتحب أن أقتله ؟ قال : « نعم » قال : فأذن لي أن أقول شيئاً ^(٢) ، قال : « قل » ، فأتاه فقال له وذكر ما بينهما ^(٣) وقال : إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عَنَانَا ^(٤) ، فلما سمعه قال : وأيضاً والله ! لَتَمَلَّنُهُ ^(٥) ، قال : إنا قد اتبعناه الآن ، ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره ، قال : وقد أردت أن تسلفني سلفاً ، قال : فما ترهنتني ؟ قال : ... فذكر الحديث ، وذكر فيه أن محمد بن مسلمة اتفق معه على أن

(١) أي مَنْ الذي يتصدى ويتوجه لقتله .

(٢) معناه : ائذن لي أن أقول عني وعنك ما أرى فيه مصلحة من التعريض وغيره .

(٣) أي ذكر محمد بن مسلمة لكعب ما بينهما من الصلة ، ومن القرابة ، وقد قيل : إن محمد بن مسلمة كان ابن أخته ، وقيل : كان أيضاً أخاه من الرضاعة .

(٤) أي كلفنا ما فيه مشقة علينا ، وهذا من التعريض ، لأن معناه في الباطن : أنه أدبنا بأداب الشرع التي فيها مشقة ، لكنها مشقة في مرضاة الله ، وهي محيية للمؤمنين ، والمخاطب فهم عناء غير محبوب .

(٥) أي ستضجرون منه أكثر من هذا الضجر .

وينظر في شرح الألفاظ والعبارات السابقة شرح النووي ١٦١/١٢ ، الفتح ٣٣٨/٧ ، جامع الأصول ٢٢٨/٨ ، شرح المواهب ٩/٢ ، شرح الشفا ٤٠٥/٢ ، شرح الأبوي وشرح السنوسي ١٣٩/٥ .

يأتي بالسلاح ليرهنه عنده ، فاتاه هو وأبو نائلة أخو كعب من الرضاعة ... ،
ثم ذكر قصة قتله بشيء من الاختصار^(١) .

١٤ - وروى ابن عباس - رضي الله عنهما - خبر قتلهم له مطولاً ،
قال : مشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد^(٢) ثم وجههم وقال :
«انطلقوا على اسم الله ، اللهم أعنهم» ثم رجع رسول الله ﷺ إلى بيته وهو
في ليلة مقمرة ، فانطلقوا حتى انتهوا إلى حصنه .

فهتف به^(٣) أبو نائلة وكان حديث عهد بعرس ، فوثب في ملحفته^(٤) ،
فأخذت امرأته بناحيها وقالت : أنت امرؤ محارب ، وإن أصحاب الحرب
لا ينزلون في هذه الساعة ، قال : إنه أبو نائلة لو وجدني نائمًا ما أيقظني .
فقال : والله إنني لأعرف في صوته الشر . قال : يقول لها كعب : لو دُعي
الفتى لطحنة أجاب !

فنزل فتحدث معهم ساعة وتحدثوا معه ، ثم قالوا : هل لك يا ابن
الأشرف أن نتماشى إلى شعب العجوز^(٥) فتحدث به بقية ليلتنا هذه ؟
قال : إن شئتم . فخرجوا فمشوا ساعة .

(١) رواه البخاري في المغازي (٤٠٣٧) ، ومسلم في الجهاد باب قتل كعب بن
الأشرف طاغوت اليهود (١٨٠١) .

(٢) وهو مقبرة أهل المدينة . ينظر معجم البلدان ٣/ ١٩٤ ، وشرح المواهب ١٣/٢ .

(٣) أي ناداه .

(٤) اللحاف هو كل ما يتغطى به . لسان العرب ٩/ ٣١٤ .

(٥) وهو شعب بظاهر المدينة . معجم البلدان ٣/ ٣٤٧ .

ثم إن أبا نائلة شام يده في فود رأسه^(١) ، ثم شم يده فقال : ما رأيت كالليلة طيباً أعطر قط . ثم مشى ساعة ثم عاد لمثلها حتى اطمأن ، ثم مشى ساعة ثم عاد لمثلها فأخذ بفؤدي رأسه^(٢) ثم قال : اضربوا عدو الله! فاختلفت عليه أسياهم فلم تُغن شيئاً^(٣) .

قال محمد بن مسلمة : فذكرت مغولاً^(٤) في سيفي فأخذته وقد صاح عدو الله صيحة لم يبق حولنا حصن إلا أوقدت عليه نار ، قال : فوضعتة في ثنته^(٥) ثم تحاملت عليه حتى بلغت عاتقه ، فوقع عدو الله^(٦) . وقد أصيب الحارث بن أوس بجرح في رجله أو في رأسه أصابه بعض سيوفنا . قال : فخرجنا حتى سلطنا على بني أمية بن زيد ثم على بني قريظة ثم على بُعات ، حتى اسندنا في حرة العرْيَض^(٧) ، وقد أبطأ علينا صاحبنا الحارث بن أوس ونزفه الدم ، فوقفنا له ساعة ثم أتانا يتبع آثارنا فاحتملناه ، فجعنا به رسول الله ﷺ آخر الليل وهو قائم يصلي ، فسلمنا عليه ، فخرج

(١) فود الرأس : شعره مما يلي الأذنين ، والمعنى أن أبا رافع أدخل يده في شعر كعب مما يلي الأذن . ينظر عيون الأثر ١ / ٤٥٣ . والمصباح ١ / ٤٨٢ .

(٢) أي أمسك بشعر رأسه من جانبيه . النهاية ٣ / ٤٧٨ .

(٣) أي لم تقتله ، ولعله أراد لم تقتله من أول ضربة ، لأنهم كانوا حريصين على الإسراع في قتله لئلا يصيح .

(٤) المغول : سيف قصير . ينظر عيون الأثر ١ / ٤٥٣ .

(٥) الثنة : السرة . شرح المواهب ٢ / ١٣ .

(٦) أي سقط ميتاً .

(٧) هذا كله بيان للطريق الذي رجعوا معه إلى المدينة .

إلينا فأخبرناه بقتل عدو الله ، وتفلس رسول الله ﷺ على جرح صاحبنا ، ورجعنا إلى أهلنا فأصبحنا وقد خافت يهود بوقعتنا بعدو الله ، فليس بها يهودي إلا وهو خائف على نفسه .

قال : فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه » ، فوثب محيصة بن مسعود على ابن سنية - وهو من تجار يهود كان يلبسهم^(١) ويبياعهم - فقتله ، وكان حويصة بن مسعود إذ ذاك لم يسلم ، وكان أسن من محيصة ، فلما قتله جعل حويصة يضربه ويقول : أي عدو الله ، أقتلته ! أما والله لرب شحم في بطنك من ماله . قال محيصة : فقلت له : والله لقد أمرني بقتله مَنْ لو أمرني بقتلك لضربت عنقك^(٢) ، قال : فوالله إن كان لأول إسلام حويصة ، وقال : لو أمرك محمد بقتلي لقتلني ؟ قال : نعم والله لو أمرني بقتلك لضربت عنقك . قال : والله إن ديناً بلغ بك هذا لدين له شأن ، انطلق لصاحبك حتى أسمع منه^(٣) ، فأسلم حويصة^(٤) .

(١) أي يخالطهم . القاموس ٢/٢٤٨ .

(٢) يريد النبي ﷺ لما أمر مَنْ وجد رجلاً من رجال يهود أن يقتله ، يقول : لو أمرني بقتلك لقتلتك .

(٣) أي انطلق أنت وأنا معك إلى صاحبك - يريد النبي ﷺ - حتى أسمع ما يقول ، فأنظر إن كان دينه حقاً أسلمت واتبعته .

(٤) رواه ابن إسحاق في السيرة (طبعة محمد حميد الله ص ٢٨٩ - ٣٠٠) ، ومن طريقه الطبري في تاريخه في حوادث السنة الثالثة ٢/٤٩٠ ، ٤٩١ ، قال ابن إسحاق فحدثني ثور بن زيد الدليسي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الصحيحين عدا ابن إسحاق ، وهو « صدوق مدلس »

= وقد صرح بالسماع ، وهو من رجال مسلم ، وقد حسن هذا الإسناد الزرقاني في شرح المواهب ١٢ / ٢ ، وليس في بعض نسخ السيرة لابن إسحاق ذكر قصة حويصة ومحبيصة في هذا الحديث ، ولا الأمر بقتل من ظفر به من اليهود . وينظر شرح المواهب ١٤ / ٢ ، وقال الطبري بعد روايته السابقة : حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا سلمة ، قال : حدثني محمد بن إسحاق ، قال : حدثني هذا الحديث مولى ابني حارثة ، عن ابنة محبيصة ، عن أبيها .

وذكر هذه الزيادة ابن هشام في السيرة ٥٨ / ٣ ، وابن كثير في السيرة ١٧ / ٣ ، واليعمرى في عيون الأثر ١ / ٤٥٢ عن ابن إسحاق ، ثم ذكروا بعد هذه الرواية عن ابن إسحاق أنه قال : حدثني هذا الحديث ... ، فذكر الإسناد السابق .

ورواها أبو داود في الخراج (٣٠٠٢) ، والبيهقي في الدلائل ٣ / ٢٠٠ من طريق ابن إسحاق : حدثني مولى لزيد بن ثابت ، حدثني ابنة محبيصة عن أبيها . وهذا الإسناد ضعيف لجهالة مولى زيد ، ولجهالة ابنة محبيصة .

ثم إنني وبعد كتابة ما تقدم رأيت الحافظ ابن حجر ذكر هذا الحديث في المطالب العالية المسندة في كتاب السيرة والمغازي ٤ / ٣٩١ ، ٣٩٢ ، رقم (٤٢٥٥) ، وذكر أن إسحاق بن راهويه روى هذا الحديث في مسنده عن وهب بن جرير عن أبيه ، عن ابن إسحاق به تمامه ، ثم قال : « هذا إسناد حسن متصل ، أخرج أحمد منه إلى قوله : (اللهم أعنهم) فقط ، وهو المرفوع من الموصول ، والباقي مدرج » ، ورواية الإمام أحمد التي أشار إليها الحافظ هي في مسنده ١ / ٢٦٦ عن يعقوب عن أبيه ، عن ابن إسحاق به كما ذكر الحافظ . ولم يذكر الحافظ في قوله السابق سبب جزمه بإدراج قصة قتل كعب في حديث ابن عباس ، والأصل عدم الإدراج حتى يأتي ما يدل عليه . والله أعلم .

وقد روى قصة محبيصة وحويصة ابن هشام في السيرة ٥٩ / ٣ عن أبي عبيدة ، عن أبي عمرو المدني .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن من آذى الله ورسوله ﷺ أو آذى المسلمين بقول أو فعل يستحق القتل ولو كان معاهداً لأن هذا الأذى نقض للعهد .
- ٢ - جواز الخدعة في الحرب ، وجواز الكذب فيه .
- ٣ - وجوب البراءة من الكفار ولو كانوا من الأقارب .
- ٤ - أن تطبيق المسلم لأحكام الإسلام تطبيقاً دقيقاً فيه دعوة إلى الله تعالى بالقدوة الحسنة .

الدرس العاشر

في قتل أبي رافع اليهودي لأذاه لرسول الله ﷺ

١٥ - عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال : بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار ، فأمر عليهم عبد الله بن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ، ويعين عليه ، وكان في حصن له في أرض الحجاز^(١) ، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس ، وراح الناس بسرهم^(٢) ، قال عبد الله بن عتيك لأصحابه : اجلسوا مكانكم ، فإني منطلق ومتلطف للبواب لعلي أن أدخل . فأقبل حتى دنا من الباب ، ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة^(٣) وقد دخل الناس ، فهتف به البواب : يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل ، فإني أريد أن أغلق الباب . قال : فدخلت فكمنت^(٤) ، فلما دخل الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق على ود^(٥) . قال : فقامت إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب ، وكان أبو رافع

(١) قال في الفتح ٣٤٢ / ٧ : « يحتمل أن يكون حصنه قريباً من خيبر ، في طرف أرض الحجاز » .

(٢) أي رجعوا بمواشيهم التي ترعى .

(٣) أي أنه تغطى بثوبه ليخفي شخصه لئلا يعرف ، وقد ذكر في الرواية الأخرى السبب في تأخير غلق الباب ، ففيها : أنهم فقدوا حماراً فخرجوا بقبس - أي شعلة من نار - يبحثون عن الحمار ، قال : فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي .

(٤) جاء في الرواية الأخرى : « ثم اختبأت في مريط حمار عند باب الحصن » .

(٥) الأغاليق : المفاتيح ، والود : الوند .

يُسمر عنده ، وكان في عَلَالِيَّ له ^(١) ، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه فجعلت كلما فتحت بابًا أغلقت علي من داخل . قلت إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إلي حتى اقتله ^(٢) ، فانتهيت إليه ^(٣) فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله ، لا أدري أين هو من البيت ، فقلت : أبا رافع . قال : مَنْ هذا ؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغنيت شيئاً ^(٤) ، وصاح فخرجت من البيت فأمكث غير بعيد ، ثم دخلت إليه فقلت : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال : لأمك الويل ^(٥) ، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف . قال فأضربه ضربة أثختته ^(٦) ولم أقتله ، ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره ^(٧) ، فعرفت أنني قتلته ، فجعلت أفتح الأبواب بابًا بابًا حتى انتهيت إلى درجة له ، فوضعت رجلي وأنا أرى أنني قد انتهيت إلى الأرض فوقعت في ليلة مقمرة، فانكسرت ساقي ، فعصبتها

(١) السمر : الحديث في الليل ، والعلاسي : جمع عليّة ، وهي الغرفة ، وكان في غرفة - أو غرف - يصعد إليها بسلم من خشب .

(٢) أي إن انتهوا وعلّموا بدخولي لم يمكنهم أن يلحقوا بي إلا وقد قتلت أبا رافع .

(٣) أي وصلت إلى المكان الذي فيه أبو رافع .

(٤) أي ضربته وأنا متحير - لعله لأنه غير متيقن من مكانه - فلم تغن هذه الضربة شيئاً - أي لم تقتله - .

(٥) أي الويل لأمك ، وهو دعاء عليه ، وهو دعاء غير مقصود .

(٦) أي جرحته جرحًا بالغًا .

(٧) ضبيب السيف : طرفه . وفي رواية : « فأضع السيف في بطنه وأتكى عليه حتى سمعت صوت العظم » .

بعمامة ثم انطلقت حتى جلست على الباب فقلت : لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتله . فلما صاح الديك^(١) قام الناعي^(٢) على السور فقال : أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت إلى أصحابي فقلت : النجاء^(٣) ، فقد قتل الله أبا رافع ، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته ، فقال لي : أبسط رجلك ، فبسطت رجلي فمسحها ، فكانها لم أشتكها قط « رواه البخاري^(٤) .

الفوائد والعبر :

- ١ - خبث اليهود ، ونقضهم للعهود ، وأذاهم لله ورسوله ﷺ وللمسلمين ، مما جعلهم مستحقين للقتل .
- ٢ - أهمية التخطيط للعمل الذي يريد المسلم القيام به ، وأن يجعل احتياطات لكل ما يحتمل حدوثه .
- ٣ - إباحة قتل المحارب خفية ، وجواز استعمال التورية في ذلك .
- ٤ - في آخر هذا الحديث ذكر دليل من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ وهو شفاء الله تعالى لرجل عبدالله بن عتيك بعد مسحه عليه الصلاة والسلام لها مباشرة .

(١) في رواية : « فلما كان في وجه الصبح » .

(٢) أي المخبر بموته .

(٣) أي اطلبوا النجاة ، وأسرعوا في الرجوع لئلا يلحق بكم العدو .

ينظر في شرح عبارات وألفاظ هذا الحديث : الفتح ٣٤٤/٧ ، شرح الطيبي

١٠٩/١١ ، عمدة القاري ١٣٧/١٧ ، جامع الأصول ٢٣٢/٨ ، شرح المواهب

١٦٨/٢ ، إرشاد الساري ٢٨٧/٦ ، فتح المبدي شرح مختصر الزبيدي ١٢١/٣ .

(٤) في الجهاد باب قتل النائم المشرك (٣٠٢٢) ، وفي المغازي (٤٠٣٩ ، ٤٠٤٠) .

الدرس الحادي عشر في سب اليهود للنبي ﷺ

١٦ - عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أن أعمى كانت له أم ولد^(١) تشتم رسول الله ﷺ وتقع فيه ، فينهاها فلا تنتهي ، ويزجرها فلا تنزجر ، فلما كان ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ ، فأخذ المغول^(٢)

(١) وهي الأمة التي تسراها سيدها فولدت له أولادًا ، ويحتمل أن هذه المرأة كانت يهودية ، وقد جزم بذلك القاضي أبو يعلى وغيره ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ص ٦٨ : « ويدل عليه كلام الإمام أحمد ... » ، ويؤيد ذلك حديث علي - رضي الله عنه - عند أبي داود (٤٣٦٢) بإسناد صحيح ، وحديث عبدالله بن معقل عند ابن سعد ٢١٠ / ٤ في ترجمة ابن أم مكتوم ، ورجاله ثقات ، لكن عبدالله بن معقل - وهو المزني - تابعي ، فالحديث مرسل . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ص ٦١ عن حديث علي : « هذا الحديث جيد » ، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء ٩١ / ٥ ، وذكر أن إسناده على شرط الشيخين ، ثم إنه ذكر هذا الحديث في ضعيف سنن أبي داود ص ٤٣٣ ، وذكر أنه ضعيف الإسناد ، وأحال على الإرواء في الموضوع السابق ، وقد حسن الشيخ عبدالقادر الأرنبوط حديث علي في تعليقه على جامع الأصول ٢٥٨ / ١٠ ، وينظر نيل الأوطار ٣٧٩ / ٧ ، ٣٨٠ . ففي هاتين الروايتين أن هذه المرأة يهودية ، فيحتمل أنها هي المذكورة في حديث ابن عباس ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول ص ٦٨ ، ٦٩ ، وينظر أحكام أهل الملل لابن القيم ص ٤٢٨ - ٢٣٤ .

(٢) المغول بكسر الميم وسكون الغين : شبه سيف قصير ، وقيل غير ذلك . ينظر حاشية السيوطي على سنن النسائي ١٢٣ / ٧ .

فوضعه في بطنها واتكأ عليها فقتلها ، ووقع بين رجلها طفل ، فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فجمع الناس فقال : أنشدُ الله رجلاً فعل ما فعل^(١) لي عليه حق إلا قام ، فقام الأعمى يتخطى الناس ، وهو يتزَلزل^(٢) حتى قعد بين يدي النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي ، وأزجرها فلا تتزجر ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بي رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك ، فأخذت المغول فوضعت في بطنها ، فاتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا اشهدوا أن دمها هدر^(٣) »^(٤) .

- (١) أي أسأل الرجل الذي قتل المرأة بالله وأقسم عليه . ينظر النهاية ٥٣/٥ .
- (٢) في سنن النسائي : « يتدلدل » ، قال السيوطي في الموضع السابق : « أي يضطرب به مشيه » .
- (٣) أي أنه ساقط وياطل ، فقاتلها لا قصاص عليه ولا دية . ينظر فتح العلام ص ٦٠٢ ، وبذل المجهود ٣٠٠/١٥ .
- (٤) رواه أبو داود في الحدود باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ ١٢٩/٤ ، رقم (٤٣٦١) ، والنسائي في تحريم الدم باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ ١٢٣/٧ ، رقم (٤٠٨١) عن عباد بن موسى الختلي ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن إسرائيل ، عن عثمان الشحام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين ، عدا عثمان الشحام ، فهو « لا بأس به » كما في التقريب ، وهو من رجال مسلم . وقد صححه الشيخ زكريا الأنصاري في الإعلام ص ٦٠٢ ، وقال الحافظ في البلوغ (مطبوع مع شرحه سبل السلام ٥٣٧/٣) : « رواه ثقات » ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء ٩١/٥ : « إسناده صحيح على شرط مسلم » ، وحسنه الأرئوط في تعليقه على جامع الأصول ٢٥٨/١ .

١٧ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : مر يهودي برسول الله ﷺ ، فقال : السام^(١) عليك . فقال رسول الله ﷺ : « وعليك » ، وقال رسول الله ﷺ : « أتدرون ما يقول ؟ قال : السام عليك » ، قالوا : يا رسول الله ألا نقتله ؟ قال : « لا ، إذا سلم عليكم أهل الكتاب^(٢) فقولوا : وعليكم » رواه البخاري^(٣) .

١٨ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا : « السام عليك » ، ففهمتها ، فقلت : عليكم السام واللعنة . فقال رسول الله ﷺ : « مهلاً يا عائشة ، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله » ، فقلت : يا رسول الله ! أولم تسمع ما قالوا ؟ فقال رسول الله ﷺ : « فقد قلت : وعليكم » رواه البخاري ومسلم^(٤) .

١٩ - ورواه مسلم من حديث جابر ، وفيه : فقال ﷺ : « بلى قد

(١) السام هو الموت . وقيل : الموت العاجل . ينظر الفتح ٤٢/١١ ، وشرح الطيبي ١٣/٩ .

(٢) أهل الكتاب هم اليهود والنصارى .

(٣) صحيح البخاري كتاب في استتابة المرتدين باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ (فتح ٢٨٠/١٢ ، رقم ٦٩٢٦) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب استتابة المرتدين ، رقم (٦٩٢٧) ، وكتاب الاستئذان ، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ؟ ٤١/١١ ، ٤٢ ، وصحيح مسلم كتاب السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ١٧٠٦/٤ ، رقم (٢١٦٥) .

سمعت فرددت عليهم ، وإنا نُجاب عليهم^(١) ، ولا يجابون علينا^(٢) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن من سب الله تعالى أو سب نبيه ﷺ استحق القتل .
- ٢ - فضل الصحابة رضي الله عنهم وأنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم ، وأنهم كانوا يقدمون ما يرضي الله تعالى على مصالحهم الخاصة .
- ٣ - خبت اليهود وبغضهم وعداؤهم للإسلام وأهله ، ومن ذلك تحريفهم للكلام الحسن لينقلب إلى قبيح وإلى سب للمسلمين .
- ٤ - أنه يحرم على المسلم أن يتخذ الكفار بطانة يشق بهم ويوليهم أسراره أو أسرار المسلمين ؛ لأنهم أعداء للمسلمين ولا يؤمن من كيدهم لهم .
- ٥ - بيان الصفة المشروعة في رد السلام على الكفار .
- ٦ - استحباب الرفق حتى مع الكفار .

(١) المعنى أن الله يستجيب دعاء المسلمين إذا دعوا على اليهود ، لأن المسلمين على حق ، ودعوا على قوم كفار ، ولا يستجاب لليهود إذا دعوا على المسلمين .
 (٢) صحيح مسلم ، الموضع السابق ، رقم (٢١٦٦) .

الدرس الثاني عشر
في صدر حديث سلمة الطويل الذي فيه
ذكر نصر الله المسلمين على يهود خيبر

٢٠ - عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : « قدمنا الحديدية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة ، وعليها خمسون شاة لا ترويه^(١) ، قال : فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركبة^(٢) فإما دعا وإما بصق فيها ، قال : فجاشت^(٣) فسقينا واستقينا ، قال : ثم إن رسول الله ﷺ دعا [نا] للبيعة في أصل الشجرة^(٤) ، قال : فبايعته أول الناس ثم بايع وباع ، حتى إذا كان في وسط من الناس ، قال : بايع يا سلمة ، قال : قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس قال : وأيضاً ، قال : ورآني رسول الله ﷺ عزلاً - يعني ليس معه سلاح - فأعطاني رسول الله ﷺ حجة - أو درقة^(٥) - ثم بايع ، حتى إذا كان في آخر الناس قال : ألا تبايعني يا سلمة ؟ قال : قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس ، وفي أوسط الناس ،

(١) أي أن ماء هذه البئر قليل لا يكفي لخمسين شاة ، فكيف يكفي لألف وأربعمائة رجل ؟

(٢) الركبة : البئر ، وجباها : التراب الذي أخرج منها وجعل حولها .

(٣) أي ارتفعت وفاضت .

(٤) أي طلب منهم أن يبايعوه على قتال قريش ، وأن لا يفروا ، وكان يبايعهم تحت شجرة بالحديبية .

(٥) الحجفة والدرقة شيهتان بالترس الذي يتوقى به المحارب من السلاح .

قال : وأيضًا ، قال : فبايعته الثالثة ، ثم قال لي : [يا] سلمة ، أين حَجَفْتُكَ - أو دَرَقْتُكَ - التي أعطيتك ؟ قال : يا رسول الله ، لقيني عمي عامر عزلاً فأعطيته إياها ، قال (فضحك) رسول الله ﷺ وقال : إنك كالذي قال الأول : اللهم أبغني ^(١) حبيبا هو أحب إلي من نفسي . ثم إن المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحننا ^(٢) .

قال : وكنت تبيعا لطلحة بن عبيدالله ^(٣) أسقي فرسه وأحسه ^(٤) وأخدمه ، وأكل من طعامه ، وتركت أهلي ومالي مهاجرا إلى الله وإلى رسوله ﷺ ، فلما اصطلحننا نحن وأهل مكة واختلط بعضنا ببعض ، أتيت شجرة فكسحت شوكتها ^(٥) فاضطجعت في أصلها ، فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ ^(٦) فأبغضتهم ، فتحولت إلى شجرة أخرى وعلقوا سلاحهم واضطجعوا ، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي : يا للماجرين ، قُتل ابن زُئيم ^(٧) ، قال : فاخترطت سيفي ، ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رُقود ، فأخذت

(١) أي أوجدني وأعطني .

(٢) أي أن المشركين اتفقوا مع المسلمين وصالحوهم .

(٣) تبيعا : أي خادما له أتبعه .

(٤) أي أحك ظهر الفرس بالمحسة لإزالة الغبار .

(٥) أي أزلت ما تحتها من الشوك .

(٦) أي يسبون النبي ﷺ .

(٧) ابن زئيم : رجل من المسلمين قتله أحد المشركين فصاح بعض المسلمين الذين حوله بالمسلمين .

سلاحهم فجعلته ضغناً في يدي^(١) ، قال : ثم قلت : والذي كرم وجه محمد ﷺ لا يرفع أحد منكم رأسه إلا ضربت الذي فيه عيناه^(٢) ، قال : ثم جئت بهم أسوقهم إلى رسول الله ﷺ ، قال : وجاء عمي عامر برجل من العَبَلات يقال له مِكرز ، يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرس مجفف في سبعين من المشركين^(٣) ، فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال : دعوهم يكن لهم بدء الفجور وثناه^(٤) ، فعفا عنهم رسول الله ﷺ وأنزل الله عز وجل

﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ^(٥) ﴾ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿ [الفتح: ٢٤] .

قال : ثم خرجنا راجعين إلى المدينة ، فترلنا منزلاً بيننا وبين بني لحيان جبل ، وهم المشركون ، فاستغفر رسول الله ﷺ لمن رقى هذا الجبل الليلة ، كأنه طليعة للنبي ﷺ وأصحابه^(٦) ، قال سلمة : فرقيت تلك

(١) أي جعلته حزمة في يدي .

(٢) يعني رأسه .

(٣) العبلات بطن من قرش ، والفرس المجفف هو الذي عليه تجفاف ، وهو ثوب يلبسه الفرس ليقيه من السلاح ، والمعنى أن عامر بن الأكوع جاء بمكرز وسبعين من المشركين معه يقودهم .

(٤) أي اتركوا المشركين ليكونوا هم أول من قام بالفجور - وهو الغدر - وليكونوا أيضاً هم الذين يغدرون مرة ثانية ، فيكون لهم أول الغدر وآخره .

(٥) أي كف أيدي المشركين عنكم فلم يقتلوكم ، وكف أيديكم عنهم فلم تقتلوهم ، بل عفوتهم عنهم ببطن مكة ، وهو الحديبية . تفسير الجلالين ص ٥١٤ ، ٥١٥ .

(٦) أي أن النبي ﷺ دعا بالمغفرة لمن رقى هذا الجبل حارساً للمسلمين لئلا يهجم عليهم المشركون من بني لحيان .

الليلة مرتين أو ثلاثاً ، ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله ﷺ بظهره^(١) مع رياح - غلام رسول الله ﷺ - وأنا معه ، وخرجت معه بفرس لطلحة أنديته^(٢) مع الظهر ، فلما أصبحنا إذا عبدالرحمن الفزاري^(٣) قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ ، فاستاقه أجمع وقتل راعيه ، فقلت : يا رياح ، خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيدالله ، وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سرحه^(٤) ، ثم قمت على أكمة^(٥) فاستقبلت المدينة ، فناديت ثلاثاً : يا صباحاه^(٦) ، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز ، أقول : أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع^(٧) فألحق رجلاً منهم ، فأصك سهماً في رحله حتى خلص نصل السهم إلى كتفه^(٨) ، قال : قلت : خذها .

(١) الظهر : الإبل تعد للركوب وحمل الأثقال .

(٢) أي أسقيه من الماء ، وأرسله إلى المرعى .

(٣) وهو زعيم المشركين الذين أغاروا على الظهر .

(٤) السرح : المواشي التي ترعى .

(٥) الأكمة : الراية المرتفعة .

(٦) يوم الصباح : يوم الغارة ، وكانوا إذا دهمهم أمر صاحوا : « يا صباحاه » يعلمون

قومهم بما دهمهم ليبادروا بنجدتهم .

(٧) أي يوم هلاك اللثام . والرضع : جمع راضع ، أراد بهم الذين يرضعون الإبل ولا

يحبونها خوفاً من أن يسمع حلبهم أحد فيأتي إليهم يطلب منهم هذا اللبن الذي

حلبوه .

(٨) أي رميته بسهم فوق خلفه في أعلى مؤخرة الرحل الذي يركب عليه ثم ضرب في

كتفه .

أنا ابن الأكوع واليومَ يومَ الرضع
قال : فوالله ما زلت أرميهم وأعقر بهم^(١) ، فإذا رجعت إلي فارس أتيت
شجرة فجلست في أصلها ، ثم رميته فعقرت به حتى إذا تضايقت الجبل^(٢)
فدخلوا في تضايقه علوت الجبل ، فجعلت أرميهم بالحجارة ، فما زلت
كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته
وراء ظهري^(٣) ، وخلقوا بيني وبينه^(٤) ، ثم اتبعتهم أرميهم حتى القوا أكثر
من ثلاثين بردة^(٥) وثلاثين رمحاً ، يستخفون^(٦) ولا يطرحون شيئاً إلا
جعلت عليه آراماً من الحجارة^(٧) يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه^(٨) حتى
أتوا متضايقاً من ثنية ، فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري^(٩) فجلسوا
يتضحون - يعني يتغدون - وجلست على رأس قرن^(١٠) ، قال الفزاري^(١١) :

(١) أي أقتل ما يركبون من الخيل .

(٢) أي ضاقت الطريق الذي يمشون فيه بين الجبال .

(٣) يريد أنه جعلها وراءه ، وحال بين المشركين وبينها .

(٤) أي تركوها لي .

(٥) البردة : نوع من الثياب .

(٦) أي القوا هذه الأشياء لثلاثين ثقل عليهم حال هربهم .

(٧) الأرام جمه أرم ، وهو العلم ، وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها .

(٨) أي ليعرف النبي ﷺ وأصحابه مكان وجود هذه الأشياء .

(٩) يعني : قدم وأتى إلى هؤلاء المشركين رجل مشرك لا يعرف سلمة اسمه وإنما يعرف اسم أبيه .

(١٠) القرن : جبل صغير منفصل عن الجبل الكبير منقطع عنه .

(١١) أي قال هذا المشرك الذي جاء إلى عبدالرحمن الفزاري ومن معه .

ما هذا الذي أرى ؟ قالوا : لقينا من هذا البرح^(١) ، والله ما فارقنا منذ غلس^(٢) يرمينا حتى انتزع كل شيء من أيدينا ، قال : فليقم إليه نفر منكم أربعة ، قال : فصعد إليهم أربعة في الجبل ، فلما أمكنوني من الكلام^(٣) ، قلت : هل تعرفوني ؟ قالوا لا ، ومن أنت ؟ قال : قلت : أنا سلمة بن الأكوع ، والذي كرم وجه محمد ﷺ لا أطلب رجلاً منكم إلا أدركته ، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني ، قال أحدهم : أنا أظن^(٤) ، قال : فرجعوا ... » الحديث رواه مسلم^(٥) .

وستأتي فوائد هذا الحديث بعد درسين عند تمام هذا الحديث - إن شاء الله تعالى .

(١) أي الشدة .

(٢) الغلس : ظلمة آخر الليل .

(٣) أي قربوا مني بحيث يسمعون صوتي .

(٤) أي : أنا أظن أنك تفعل ذلك ، فإن طردت أحداً لحقته ، وإن طردك أحد لم يلحق بك . قال ذلك لما رأى من فعله من أول اليوم .

(٥) صحيح مسلم : الجهاد (١٨٠٦) .

الدرس الثالث عشر

في ذكر مقطع آخر من حديث سلمة الطويل

- وهو وسط الحديث -

عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - في حديثه الطويل قال : فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر^(١) ، قال : فإذا أولهم الأخرم الأسدي ، وعلى إثره أبو قتادة الأنصاري ، وعلى إثره المقداد بن الأسود الكندي ، قال : فأخذت بعنان الأخرم^(٢) ، قال : فولوا مدبرين ، قلت : يا أكرم أكرمهم لا يقتطعوك^(٣) حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه ، قال : يا سلمة إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتعلم أن الجنة حق والنار حق ، فلا تحل بيني وبين الشهادة ، قال : فخليته ، فالتقى هو وعبدالرحمن^(٤) ، قال : فعقر بعبدالرحمن فرسه ، وطعنه عبدالرحمن فقتله وتحول على فرسه^(٥) ، ولحق أبو قتادة - فارس رسول الله ﷺ - بعبدالرحمن فطعنه فقتله ، فوالذي كرم وجه محمد ﷺ لتبعتهم أعدو على

(١) أي لم أزل واقفاً في مكاني حتى رأيت فرسان الصحابة يدخلون في خلال الشجر

- أي بينه - مقبلين .

(٢) أي بعنان فرسه .

(٣) الاقتطاع : أخذ الشيء والآنفراد به . أراد : لا يرونك منفرداً فيطمعوا فيك ، فيقتلوك .

(٤) أي التقى الأخرم الأسدي مع عبدالرحمن الفزاري زعيم المشركين كل منهما على فرس .

(٥) أي أن الأخرم عقر فرس الفزاري ، ثم طعن الفزاري الأخرم ، فقتل الأخرم .

رجلي^(١) ، حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد ولا غبارهم شيئاً ، حتى يعدلوا^(٢) قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له (ذو قرد) ، ليشربوا منه وهم عطاش . قال : فنظروا إليّ أعدو وراءهم ، فحليتهم عنه - يعني أجليتهم عنه - فما ذاقوا منه قطرة ، قال : ويخرجون فيشتدون في ثنية^(٣) ، قال : فأعدو فالحق رجلاً منهم فأصكه بسهم في نغض كتفه^(٤) ، قال : قلت : خذها

وأناب ابن الأكوع واليومَ يومَ الرضع
قال : يا ثكلته أمه^(٥) ، أكوعه بكرة^(٦) ؟ قلت : « نعم يا عدو نفسه ، أكوعك بكرة » ، وأردوا فرسين على ثنية^(٧) ، فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ ، ولحقني عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن^(٨) ، وسطيحة فيها

(١) أي أن سلمة - رضي الله عنه - لحق بالمشركين أيضاً بعد قتل زعيمهم عبدالرحمن الفزاري .

(٢) أي أن المشركين عدلوا عن طريقهم إلى شعب فيه ماء .

(٣) أي صعدوا الثنية التي في الجبل ، والثنية الطريق العالي في الجبل ، وقيل : أعلى المسيل في رأسه .

(٤) أي ضربته في نغض كتفه ، ونغض الكتف : عظم رقيق في طرف الكتف .

(٥) أي فقدته أمه ، يدعو على نفسه .

(٦) أي : أنت الأكوع الذي قد تبعتنا من بكرة هذا النهار .

(٧) أي أنهم من خوفهم تركوا من خيلهم فرسين قد تبعتنا ، ولم يقفوا عندهما خوفاً من أن يلحق بهم سلمة بن الأكوع .

(٨) السطيحة : إناء من جلد ، والمذقة بفتح الميم : قليل اللبن .

ماء ، فتوضأت وشربت ، ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حليتهم عنه ، فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل ، وكل شيء استنقذته من المشركين ، وكل رمح وبردة ، وإذا بلال قد نحر ناقته من الإبل التي استنقذت من القوم ، وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها . قال : قلت يا رسول الله ﷺ خلني فانتخب من القوم مائة رجل فأتبع القوم فلا يبقى منهم مخبر إلا قتله^(١) ، قال : فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه^(٢) في ضوء النار، فقال : يا سلمة ، أتراك كنت فاعلاً ؟ قلت : نعم والذي أكرمك ، قال : إنهم الآن ليقرون في أرض غطفان^(٣) ، قال : فجاء رجل من غطفان فقال : نحر لهم فلان جزوراً ، فلما كشفوا جلدها رأوا غباراً فقالوا : أتاكم القوم ، فخرجوا هارين^(٤) ، فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ : كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة ، وخير رجالتنا سلمة^(٥) ، قال :

-
- (١) أي دعني أختار وأنتقى مائة من الصحابة الذين قدموا معك ، فأتبع بهم المشركين فنقتلهم جميعاً حتى لا يبقى منهم أحد .
 (٢) النواجذ : الأنياب ، وقيل : الأضراس .
 (٣) أي هؤلاء المشركين الذين هربوا الآن يُضَيِّفون عند قبيلة غطفان .
 (٤) المعنى أن هذا الرجل الذي قدم - وهو من قبيلة غطفان - أخبر أن القوم الذين طردهم سلمة - وهم من فزارة - قد نحر لهم رجل جزوراً - أي بعيراً - فلما سلخوه رأوا غباراً فظنوه سرية من سرايا المسلمين قدمت إليهم ، فهربوا وتركوا جزورهم مع أنه لم يقدم عليهم أحد ، وفيما أخبر به الرجل تصديق لما أخبر به النبي ﷺ من أنهم يقرون في أرض غطفان .
 (٥) أي خير الذين يحاربون راكبين أبو قتادة ، وخصه بذلك لقتله زعيم المشركين ، قال : وخير الذين يقاتلون مشاة على أرجلهم سلمة بن الأكوع .

ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين : سهم الفارس وسهم الراجل^(١) ، فجمعهما لي جميعاً ، ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة ، قال : فبينما نحن نسير قال : وكان رجل من الأنصار لا يسبق شداً^(٢) ، قال : فجعل يقول : ألا مسابق إلى المدينة ؟ هل من مسابق ؟ فجعل يعيد ذلك ، قال : فلما سمعت كلامه قلت : أما تكرم كريماً ، ولا تهاب شريفاً ؟ قال : لا ، إلا أن يكون رسول الله ﷺ ، قال : قلت : يا رسول الله ، بأبي وأمي ، ذرني فلاسابق الرجل ، قال : إن شئت . قال : قلت : اذهب إليك^(٣) ، قال : وثبتت رجلي ، فطفرت^(٤) فعدوت ، قال : فربطت عليه شرفاً أو شرفين^(٥) ، أستبقي نفسي^(٦) ، ثم عدوت في إثره ، فربطت عليه شرفاً أو شرفين ، ثم إنني رفعت^(٧) حتى أحقه : فأصكه بين كتفيه ، قال : قلت :

قد سبقت والله ، قال : أنا أظن^(٨) ، قال : فسبقته إلى المدينة ، قال :

(١) أي لما قسم الغنيمة أعطى سلمة بن الأكوع سهمي - أي نصيبي - فارس وراجل .

(٢) أي عدواً على الأرجل .

(٣) أي أبدأ في المسابقة .

(٤) أي وثبتت وقفزت .

(٥) أي أمسكت نفسي عن الجري الشديد شرفاً أو شرفين ، والشرف : الشوط والقدر المعلوم من المسافة .

(٦) أي لثلاث أتعب وأنقطع من أول الأمر بسبب شدة الجري .

(٧) المعنى : أنه أخيراً أسرع في الجري .

(٨) أي أنني أظنك ستسبقني .

فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ قال :
فجعل عمي عامر^(١) يرتجز^(٢) بالقوم :

تالله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
ونحن عن فضلك ما استغينا فثبت الأقدام إن لا قينا^(٣)
وأنزلن سكينه علينا

فقال رسول الله ﷺ : من هذا ؟ قال : أنا عامر ، قال : غفر لك ربك ،
قال : وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد^(٤) ، قال :
فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له : يا نبي الله ، لولا ما متعتنا
بعامر^(٥) ؟ ... » الحديث رواه مسلم^(٦) .

وستأتي الفوائد والعبر المستفادة من هذا الحديث في الدرس الآتي
بعد تمام الحديث - إن شاء الله تعالى .

(١) هو عمه من النسب ، ولعله كان أخاه من الرضاعة ، فلعله من أجل ذلك قال كما
في بعض الروايات : « أخي » .

(٢) أي يرتجز وهو يسوق الإبل ، فهو يسوق الإبل بحدائه .

(٣) أي ثبت أقدامنا في جهاد الأعداء إذا لقيناهم ، فلا نفر .

(٤) وهذا من معجزاته ﷺ ، لأنه الله يطلعه على ذلك فيخبر به قبل أن يقع .

(٥) أي هلا جعلتنا نتفجع بحداء عامر .

(٦) صحيح مسلم : الجهاد (١٨٠٦) .

الدرس الرابع عشر

في تامة حديث سلمة الطويل في ذكر فتح خيبر

عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - في حديثه الطويل قال : فلما قدمنا خيبر ، قال : خرج ملكهم مرحب يخطر^(١) بسيفه ، يقول : قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح^(٢) بطل مجرب^(٣) إذا الحروب أقبلت تلهب

قال : وبرز له عمي عامر ، فقال :

قد علمت خيبر أني عامر شاكي السلاح بطل مغامر^(٤)

قال : فاختلفا ضربتين فوق سيف مرحب في ترس عامر^(٥) ، وذهب عامر يسفل له^(٦) ، فرجع سيفه على نفسه فقطع أكحله^(٧) ، وكانت فيها

(١) أي يهز سيفه معجباً بنفسه ، متعرضاً للمبارزة .

(٢) أي ذو شدة وشوكة وحدة في سلاحه .

(٣) أي مجرب بالشجاعة ، وقهر الفرسان .

(٤) المغامر : الذي يقتحم المهالك .

(٥) أي أن سيف مرحب لما ضرب به وقع في ترس عامر - والترس : آلة مصنوعة من الجلد أو غيره يحملها الجند لالتقاء ضربات سيوف ورماح الأعداء .

(٦) المعنى أن عامراً ذهب يضربه من أسفله ، أي يضرب أسفل مرحب ، وأسفل الرجل من وسطه إلى قدمه .

(٧) أي رجع سيف عامر عليه فقطع العرق الأكحل منه ، والأكحل عرق في وسط الذراع .

نفسه^(١) ، قال سلمة : وخرجت ، فإذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : بطل عمل عامر قتل نفسه ، قال : فأتيت رسول الله ﷺ - وأنا أبكي - فقلت : يا رسول الله ، بطل عمل عامر ؟ قال رسول الله ﷺ : من قال ذلك ؟ قال : قلت : ناس من أصحابك ، قال : كذب من قال ذلك ، بل له أجره مرتين . ثم أرسلني إلى علي - وهو أرمد - فقال : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، قال : فأتيت علياً فجئت به أقوده - وهو أرمد - حتى أتيت به رسول الله ﷺ ، فبصق في عينيه فبرأ ، وأعطاه الراية ، وخرج مرحب فقال :

قد علمت خيبر أنني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علي رضي الله عنه :

أنا الذي سميتني أمي حيدرة^(٢) كليث غابات كريبه المنظرة
أوفيهم بالصاع كيل السندرة^(٣)

قال : فضرب رأس مرحب فقتله ، ثم كان الفتح على يديه .

(١) المعنى أن عامراً توفي بسبب ضربه لنفسه بالسيف .

(٢) حيدرة : اسم للأسد . قيل : إن أم علي أسمته « أسداً » ثم غيره أبوه إلى « علي » .

(٣) السندرة : مكيال واسع . والمعنى : أقتل الأعداء قتلاً واسعاً ذريعاً ، وقيل : السندرة : العجلة ، أي أقتلهم عاجلاً .

ينظر في شرح الألفاظ والعبارات السابقة : شرح مسلم للنووي ١٢ / ١٧٤ -

١٨٦ ، جامع الأصول ٨ / ٣١٨ - ٣٢٤ ، شرح الأبي وشرح السنوسي ٥ / ١٤٧ ،

بلوغ الأمانى ٢١ / ١٠٩ - ١١٩ .

رواه مسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - جواز الصلح مع المشركين .
- ٢ - حسن خلقه ﷺ ومداعبته لأصحابه رضي الله عنهم .
- ٣ - أن العفو والصفح خلق ينبغي للمسلم أن يتصف به .
- ٤ - أن الغدر بالعهد من أعمال الكفار التي حرمها الإسلام .
- ٥ - جواز المسابقة على الأرجل .
- ٦ - ظهر في هذا الحديث معجزة لنبينا محمد ﷺ ، وهي إخباره بقرب وفاة عامر بن الأكوع - رضي الله عنه - فوق ما أخبر به ﷺ .
- ٧ - كما ظهر في هذا الحديث معجزة أخرى لنبينا محمد ﷺ ، وهي ما حصل من شفاء الله تعالى لعلي - رضي الله عنه - من الرمد بمجرد بصقه ﷺ في عينيه .
- ٨ - من فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله .
- ٩ - شجاعة الصحابة - رضي الله عنهم - وظهر هذا واضحاً في أخبار علي وعامر وسلمة وغيرهم المذكورة في هذا الحديث .
- ١٠ - قوة إيمان خريم الأسدي ، ولهذا حرص على الشهادة في سبيل الله .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد ، باب غزوة ذي قرد وغيرها ٣/ ١٤٣٣ - ١٤٤١ ، حديث (١٨٠٦) .

- ١١ - جواز الارتجاج ، وهو إنشاد الشعر، وذلك في حال حداء الإبل، وفي حال السفر ونحو ذلك^(١) .
- ١٢ - جواز استماع الرجز .
- ١٣ - جواز المبارزة في الحرب .
- ١٤ - جواز مدح النفس في حال الحرب والمبارزة بالشعر أو غيره .
- ١٥ - أنه لا حرج على المسلم إذا قتل نفسه خطأ .

(١) في هذه المسألة تفصيل ذكرته في الرسالة الثانية من هذه المجموعه عند ذكر الفوائد والعبر المستفادة من قصة إسلام الأشعريين .

الدرس الخامس عشر

فيما حصل للنبي ﷺ من المعجزات في حربه مع يهود خيبر

٢١ - عن يزيد بن أبي عبيد - رحمه الله - قال : رأيت أثر ضربة في ساق سلمة ، فقلت : يا أبا مسلم! ما هذه الضربة ؟ فقال : هذه ضربة أصابتها يوم خيبر ، فقال الناس : أصيب سلمة . فأتيت النبي ﷺ ، فنفت فيه ثلاث نفات ، فما اشتكيت حتى الساعة . رواه البخاري ^(١) .

٢٢ - وعن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : « لأعطين هذه الراية رجلاً يفتح الله على يديه ، يُحب الله ورسوله ، ويحب الله ورسوله » ، قال : فبات الناس يدوكون ^(٢) ليلتهم أيهم يعطاها ، قال : فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ ، كلهم يرجو أن يعطاها ، فقال : « أين علي بن أبي طالب؟ » ، فقالوا : هو يا رسول الله! يشتكي عينيه ، قال : فأرسلوا إليه ، فأتي به ، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به وجع ، فأعطاها الراية ، فقال علي : يا رسول الله! أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ، فقال : « انفذ على رسلك ^(٣) حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمْر النعم ^(٤) » .

(١) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤٢٠٦) .

(٢) أي يخوضون ، ويتحدثون فيمن يدفعها النبي ﷺ إليه . النهاية ١٤٠/٢ .

(٣) أي سر على هيتك ، والمراد سر على غير عجلة . ينظر الفتح ٤٧٨/٧

(٤) أي من الإبل الحمر ، وهي من الإبل المحمودة التي تتفاخر العرب بها . المرجع السابق .

رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - ظهر في حديث سلمه بن الأكوع معجزة لنبينا محمد ﷺ ، فقد شفى الله تعالى رجل سلمة بمجرد نفثه ﷺ عليها ، ولم يشتكها - رضي الله عنه - بعد ذلك .

٢ - ظهر أيضاً في حديث سهل بن سعد معجزة له ﷺ ، وذلك بإخباره ﷺ أنه سيعطي هذه الراية رجلاً سيفتح الله على يديه ، فوقع ما أخبر به ﷺ .

٣ - كما ظهر في هذا الحديث - حديث سهل - معجزة أخرى ، وذلك بشفاء الله تعالى لعيني علي - رضي الله عنه - بمجرد بصق النبي ﷺ فيهما ودعائه له ، حتى كأنه لم يكن بهما وجع قبل ذلك .

٤ - حرص الصحابة على الخير ، ولهذا حرص كل واحد منهم رجاء أن يكون هو صاحب هذه الخصال العظيمة التي هي حب الله ورسوله ، ومحبة الله ورسوله له ، وفتح الله للمسلمين على يديه ، وقد روى مسلم عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال : « ما أحببت الإمارة إلا يومئذ ، قال : فتساورت لها رجاء أن أدعى لها^(٢) .

٥ - فضل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

(١) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤٢١٠) ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل (٢٤٠٦) .

(٢) صحيح مسلم : فضائل الصحابة (٢٤٠٥) .

٦ - وجوب دعوة الكفار قبل محاربتهم .

٧ - فضل الدعوة إلى الله تعالى وأن من هدى الله تعالى على يديه رجلاً واحداً خير له من أنفس الأموال ، فهو يُرجى أن يكون له مثل أجور هذا الرجل الذي أسلم على يديه منذ أن أسلم إلى أن يموت ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء » رواه مسلم ^(١) .

(١) صحيح مسلم : الزكاة (١٠١٧) .

الدرس السادس عشر في أموال يهود خيبر

٢٣ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « ما شبعنا حتى فتحنا خيبر » رواه البخاري ^(١) .

٢٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « لما فتحت خيبر قلنا : الآن نشبع من التمر » رواه البخاري ^(٢) .

٢٥ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : بلغنا مخرج رسول الله ﷺ ونحن باليمن ، فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي ، أنا أصغرهما ، أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم - إما قال بضعا وإما قال ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي - قال : فركبنا سفينة فآلقنا سفيتنا إلى النجاشي بالحبشة ^(٣) ، فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده ، فقال جعفر : إن رسول الله ﷺ بعثنا ههنا وأمرنا بالإقامة ، فأقيموا معنا ، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً . قال فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر ، فأسهم لنا ، أو قال : أعطانا منها ^(٤) ، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه ، إلا أصحاب سفيتنا مع جعفر

(١) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤٢٤٣) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤٢٤٢) .

(٣) فهم خرجوا يريدون الهجرة إلى المدينة فدفعت الريح سفيتهم نحو الحبشة حتى وصلوا إليها ، فنزلوا بها . ينظر الاستيعاب ٣/٣٦٤ .

(٤) أي أعطاهم النبي ﷺ مما غنمه المسلمون من يهود خيبر .

وأصحابه، قسم لهم معهم . قال فكان ناس من الناس يقولون لنا - يعني لأهل السفينة - نحن سبقناكم بالهجرة .

قال : فدخلت أسماء بنت عميس ، وهي ممن قدم معنا^(١) ، على حفصة زوج النبي ﷺ زائرة ، وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر إليه ، فدخل عمر على حفصة وأسماء عندها ، فقال عمر حين رأى أسماء : مَنْ هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس ، قال عمر : الحبشية هذه ؟ البحرية هذه ؟^(٢) فقالت أسماء : نعم ، فقال عمر : سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم . فغضبت وقالت كلمة : كذبت^(٣) يا عمرا ! كلاً ، والله ! كتمت مع رسول الله ﷺ يُطعم جائعكم ويعظ جاهلكم ، وكنا في دارٍ ، أو في أرض ، البُعداء البُغضاء^(٤) في الحبشة ، وذلك في الله وفي رسوله^(٥) ، وأيم الله^(٦) ! لا أطعم طعاماً ولا أشرب شرباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ ، ونحن كنا نُؤذَى ونخاف ، وسأذكر ذلك لرسول الله ﷺ وأسأله ، والله ! لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك . قال : فلما جاء

(١) وكانت زوجة جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

(٢) أي التي جاءت من البحر ، وذلك لأن من يأتي من الحبشة يأتي مع البحر على السفن .

(٣) أي أخطأت . شرح النووي لمسلم ٦٥ / ١٦ .

(٤) البُعداء : جمع بعيد . والبغضاء جمع بغيض . والمراد البعداء في النسب ، البغضاء في الدين ، لأنهم كفار إلا النجاشي . المرجع السابق والفتح ٤٨٦ / ٧ .

(٥) أي من أجلهما . المرجع السابق .

(٦) « أيم الله » لفظ من ألفاظ القسم . النهاية ٨٦ / ١ .

النبى ﷺ قالت : يا نبي الله! إن عمر قال كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ :
« ليس بأحق بي منكم ، وله ولأصحابه هجرة واحدة ، ولكم أنتم أهل
السفينة هجرتان » .

قالت : فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتوني أرسالا^(١)
يسألوني عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في
أنفسهم مما قال لهم رسول الله ﷺ . رواه البخاري ومسلم^(٢) .

الفوائد والعبر :

- ١ - بيان ما كان فيه الصحابة - رضي الله عنهم - قبل فتح خيبر من
قلة ذات اليد وشظف العيش ، ومع ذلك لم يمنعهم أو يضعفهم ذلك عن
الجهاد في سبيل الله ، وذلك لقوة إيمانهم وحرصهم على الخير .
- ٢ - بيان ما أنعم الله به على الصحابة من أموال يهود خيبر .
- ٣ - بيان فضل الهجرة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ .
- ٤ - أن من هاجر الهجرتين - الهجرة إلى الحبشة ثم إلى المدينة
النبوية - أفضل ممن لم يهاجر إلا إلى المدينة النبوية .
- ٥ - حرص الصحابة على الخير ، وفرحهم به أكثر من فرحهم بأمور
الدنيا ومتاعها .

(١) أي يجيئون إليها أفواجا بعد أفواج ، وأناسا بعد أناس . شرح النووي ١٦ / ٦٥ ،
٦٦ ، الفتح ٧ / ٤٨٧ .

(٢) البخاري (٣١٣٦) ، ومسلم : (٢٥٠٢ ، ٢٥٠٣) .

الدرس السابع عشر

في خبر من غل من ما غنمه المسلمون من يهود خيبر

٢٦ - عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : حدثني عمر بن الخطاب ، قال : لما كان يوم خيبر ، أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا : « فلان شهيد ، فلان شهيد » ، حتى مروا على رجل ، فقالوا : « فلان شهيد » ، فقال رسول الله ﷺ : « كلا إني رأيته في النار في بردة غلها^(١) ، أو عباءة » ، ثم قال رسول الله ﷺ : « يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس : إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » ، قال : فخرجت فناديت في الناس : ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون^(٢) .

٢٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : افتتحنا خيبر^(٣) ولم نغنم ذهباً ولا فضة ، إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع^(٤) والحوائط^(٥) ، ثم

(١) البردة : الشملة ، وهي كساء مُخطط . والغلول : الخيانة في الغنيمة ، والمعنى : أنه أدخل النار بسبب هذه البردة التي سرقها من المغنم قبل أن تقسم . ينظر شرح مسلم للنووي ١٢٨/٢ . ويدخل في الغلول كل من يأخذ من بيت مال المسلمين مالا بغير حق .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم الغلول (١١٤) .

(٣) أي افتتحها المسلمون . ينظر الفتح ٤٨٨/٧ .

(٤) المتاع في الأصل : كل ما يستمتع به من عروض الدنيا . ولعل المراد هنا : أمتعة البيت التي تستعمل ويتنفع بها كالأواني ، ويلحق بها الثياب ونحوها . ينظر لسان العرب ٣٣٢/٨ ، ٣٣٣ .

(٥) أي البساتين .

انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى^(١) ومعه عبد له يُقال له مدعم ، أهده له أحد بني الضباب ، فبينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر^(٢) حتى أصاب ذلك العبد^(٣) ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة ، فقال رسول الله ﷺ : « بل والذي نفسي بيده ، إن الشملة^(٤) التي أصابها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً » ، فجاء رجل - حين سمع ذلك من النبي ﷺ - بشراك أو بشراكين^(٥) ، فقال : هذا شيء كنت أصبته^(٦) ، فقال رسول الله ﷺ : « شراك أو شراكان من نار »^(٧) رواه البخاري ومسلم^(٨) .

الفوائد والعبر :

دل هذان الحديثان على خطر الغلول - وهو أن يأخذ الإنسان شيئاً من

(١) وهو واد بين تيماء وخيبر ، به قرى كثيرة ، ومن أجلها سمي وادي القرى . ينظر معجم البلدان ٤/ ٣٣٨ .

(٢) أي لا يدري من الذي رمى به ، وقيل : هو الحائد عن قصده . الفتح ٧/ ٤٨٩ .

(٣) وفي رواية : « فكان فيه حتفه » ، أي فمات من أثر ضربة السهم .

(٤) الشملة : البردة ، وهي كساء مُخطط . شرح مسلم للنوري ٢/ ١٢٨ .

(٥) الشراك : سير النعل الذي على ظهر القدم . الفتح ٧/ ٤٨٩ .

(٦) في رواية : « أصبت يوم خيبر » ، ومراده أنه أخذها من غنيمة خيبر قبل أن تقسم .

(٧) هذا إخبار عن المعاقبة عليهما ، وقد تكون المعاقبة بالشراك نفسه ، وقد يكون المراد أن أخذه سبب للعذاب بالنار ، ومثله قوله : « إن الشملة لتشتعل عليه ناراً » .

انظر المرجعين السابقين ، وشرح الأبي ١/ ٢٢٤ .

(٨) البخاري ، كتاب المغازي (٤٢٣٤) ، ومسلم ، كتاب الإيمان (١١٥) .

متاع أو نقود أو غيرها من بيت مال المسلمين بغير حق - فإذا كان أخذ عباءة أو بُردة من الغنيمة قبل قسمتها سبباً للعذاب بالنار ، فكيف بمن يأخذ من بيت مال المسلمين ما هو أكثر من ذلك بغير حق ؟ فيجب على الموظفين وغيرهم أن يتقوا الله في أموال المسلمين ، فلا يأخذوا منها شيئاً بغير حق .

وقد تساهل كثير من الناس في هذا الأمر في هذه الأزمان ، ويسمونه « مال الحكومة » ، ويظنون أن الأخذ والسرقه منه أسهل من سرقة مال شخص معين ، وما علموا أنهم على خطر عظيم ، وأن المطالب لهم يوم القيامة ليس شخصاً واحداً في هذا المال ، وإنما هو كل مَنْ له حق من المسلمين في هذا المال .

ويدخل في هذا الغلول : ما يهدي أصحاب المصالح للموظفين بأي اسم سميت هذه الهدية ، ويدخل فيه أيضاً ما يأخذه الإنسان من راتب ووظيفة لا يقوم بها ، أو خارج دوام لا يعمله ، أو انتداب لا يذهب إليه ، أو زيد له فيه ، ويدخل في ذلك مَنْ يخل بوقت الوظيفة التي يقوم بها ، وغير ذلك مما يشبه ما تقدم . والله أعلم ^(١) .

(١) ينظر رسالة « أكل النار » للشيخ أحمد السناني التي طبعتها مطابع الأمن العام بالمملكة العربية السعودية في مطوية ، فهي مهمة .

الدرس الثامن عشر

في تحريض اليهود للمشركين على حرب النبي ﷺ

٢٨ - عن عروة ، وعبدالله بن كعب بن مالك ، ومحمد بن كعب القرظي ، والزهري ، وعاصم بن محمد بن قتادة ، وعبدالله بن أبي بكر ، كلهم قد اجتمع حديثه في الحديث عن الخندق ، وبعضهم يحدث ما لا يحدث به بعض ، قالوا : إنه كان من حديث الخندق أن نفرًا من اليهود و منهم : سلام بن أبي الحقيق النضري ، وحيي بن أخطب النضري ، وكنانة بن أبي الحقيق النضري ، وهوذة بن قيس الوائلي ، وأبو عمار الوائلي ، في نفر من بني النضير ، ونفر من بني وائل ، وهم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله ﷺ ، خرجوا حتى قدموا على قريش مكة ، فدعواهم إلى حرب رسول الله ﷺ ، وقالوا : إنا سنكون معكم عليه ، حتى نستأصله ؛ فقالت لهم قريش : يا معشر يهود ، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد ، أفديننا خير أم دينه ؟ قالوا : بل دينكم خير من دينه ، وأنتم أولى بالحق منه . فهم الذين أنزل الله تعالى فيهم :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ^(١) وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّؤَلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ ... ﴿٥٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنَّ النَّاسَ عَلَىٰ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن

(١) الجبت : السحر . والطاغوت : كل ما عبد من دون الله من الأصنام والجن والسحرة وغيرهم . ينظر تفسير ابن كثير .

فَضَلِهِ ۞ : أَي النبوَة ^(١) ، ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَأَتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ۝ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِءِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ
وَكَفَىٰ لِحُجَّتِهِمْ سَعِيرًا ۝ ﴾ ^(٢) .

قال : فلما قالوا ذلك لقريش ، سرهم ونشطوا لما دعوهم إليه من
حرب رسول الله ﷺ ، فاجتمعوا لذلك واتعدوا له . ثم خرج أولئك النفر
من يهود حتى جاؤوا غطفان ، فدعوهم إلى حرب رسول الله ﷺ ،
وأخبروهم أنهم سيكونون معهم عليه ، وأن قريشًا قد تابعوهم على ذلك ،
فاجتمعوا معهم فيه ^(٣) .

(١) فقد حسد اليهود العرب أن جعل الله تعالى رسوله محمدًا ﷺ منهم . ينظر رواية
البيهقي ٤٠٩/٤ .

(٢) سورة النساء ، الآيات (٥١ - ٥٥) .

(٣) رواه ابن هشام في السيرة : غزوة الخندق ٢١٤/٣ ، والطبري في تاريخه : غزوة
الخندق ٥٦٥/٢ عن ابن إسحاق ، قال : حدثني يزيد بن رومان ، عن عروة بن
الزبير ، ومن لا أتهم عن عبدالله بن كعب بن مالك ، ومحمد بن كعب القرظي ،
والزهري ، وعاصم بن عمر ، وعبدالله بن أبي بكر . فذكره ، وإسناده إلى عروة
حسن ، وهو مرسل ، أما إسناده إلى الخمسة الباقين - وهم كلهم من ثقات
التابعين فهو ضعيف ، لعدم تصريحه بمن حدثه بهذا الحديث عنهم .

ورواه البيهقي في الدلائل ، باب تحزيب الأحزاب ٤٠٨/٣ بإسناد حسن إلى ابن
إسحاق ، قال : حدثنا يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير قال ، وحدثنا يزيد بن
زياد ، عن محمد بن كعب القرظي ، وعثمان بن يهودا ، عن رجال من قومه ...
فذكره . وإسناده حسن إلى عروة ، وإلى محمد بن كعب ، وحدثهما مرسل ، أما
روايته عن عثمان بن يهودا ، عن رجال من قومه فهي ضعيفة ، عثمان بن يهودا هو

= عثمان بن كعب بن يهوذا القرظي ، وهو « مقبول » والرجال الذين روى عنهم
يحتمل أنهم من الصحابة ، ويحتمل أنهم من التابعين .
ورواه البيهقي في الدلائل ، باب سياق قصة الخندق ٣ / ٤٠٧ ، وباب قتل أبي
رافع ٤ / ٣٨ بإسناد ضعيف عن عروة مرسلأ .
ورواه موسى بن عقبة في مغازيه كما في الدلائل للبيهقي ، باب سياق قصة
الخندق من مغازي موسى بن عقبة ٣ / ٣٨٩ - ٤٠٠ عن الزهري مرسلأ بنحوه
أخصر منه . وإسناده إلى الزهري صحيح .
ولهذه الروايات شاهد رواه الطبراني في الكبير ١١ / ٢٥١ ، رقم (١١٦٤٥) من
حديث ابن عباس ، قال الهيثمي في المجمع ٧ / ٦ : « فيه يونس بن سليمان
الحمال ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ، وفي هذه الرواية أن الذي
ذهب لقريش حبي وكعب بن الأشرف ، وليس فيها ذكر الذهاب لغطفان .
ورواه ابن إسحاق كما في تفسير ابن كثير ، تفسير الآية ٥١ من سورة النساء ،
ومن طريقه الطبري في تفسيره في تفسير الآية السابقة ٨ / ٤٦٩ ، ٤٧٠ . وفي
إسناده محمد بن أبي محمد ، وهو « مجهول » كما في التقريب ، وباقي رجاله
ثقات عدا ابن إسحاق ، وهو « صدوق مدلس » وقد صرح بالتحديث .
ورواه الإمام أحمد وغيره من طرق بعضها صحيح دون ذكر التحزيب ، مقتصرأ
على كعب بن الأشرف ، وهو مخرج في هذه الرسالة برقم (٦٦) .
ولها شاهد آخر رواه عبدالرزاق في تفسيره ١ / ١٦٤ ، ١٦٥ ، ومن طريقه الطبري
في تفسيره ٨ / ٤٦٧ ، ٤٦٨ عن معمر عن أيوب عن عكرمة مرسلأ ، وهذا إسناد
صحيح إلى عكرمة ، رجاله رجال الصحيحين . ولم يذكر في هذه الرواية ممن
ذهب لتحزيب المشركين سوى كعب بن الأشرف ، وليس فيها ذكر غطفان .
ولها شاهد ثالث من مرسل موسى بن عقبة في مغازيه كما في الدلائل للبيهقي
٤ / ٣٩٨ ، ٣٩٩ ، وكما في الفتح ، كتاب المغازي ، باب غزوة الخندق ٧ / ٣٩٣

الفوائد العبر :

- ١ - عداة اليهود للإسلام وأهله ، وحرصهم على القضاء عليه قضاء تاماً .
- ٢ - أن اليهود أهل كيد وإفساد في الأرض ، ولا يتركون وسيلة يستطيعونها لتحقيق أهدافهم إلا فعلوها .
- ٣ - كتم اليهود للحق وقولهم للباطل مع علمهم بأنه باطل ، فقد أخبر الله تعالى أنهم يعرفون أن الاسلام دين الحق كما سيأتي ، ومع ذلك حاربوه وحرصوا على القضاء عليه وشهدوا لأهل الشرك بأن دينهم خير منه كذباً وزوراً وكتماً لما يعرفونه من الحق .

= بنحوه أخصر منه .

ولها شاهد رابع رواه عبدالرزاق ٣٧١ / ٥ ، رقم (٩٧٣٧) عن معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب مرسلأ - وقد سقط قوله : « عن معمر عن الزهري » من أول الرواية، وذكر في وسطها - ولم يذكر في هذه الرواية مما هنا سوى قوله : « وكان حيي بن أخطب استجاش المشركين على رسول الله ﷺ » .
وبالجملة الرواية الأولى لابن إسحاق تتقوى بالمتابعات والشواهد المذكورة ، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره . والله أعلم .

الدرس التاسع عشر

في استحقاق بني قريظة القتل لنقضهم العهد وإخافتهم المسلمين
ونصرتهم لأعدائهم عليهم

٢٩ - عن عروة بن الزبير ، ومحمد بن كعب القرظي ، وعن عثمان بن يهودا ، عن رجال من قومه ، قالوا : لما نزل المشركون خرج رسول الله ﷺ حتى ضرب عسكره بين الخندق وطلع في ثلاثة آلاف ، والمشركون في عشرة آلاف من أحابيشها ، ومن تابعهم من بني كنانة ، وأهل تهامة ، وخطبان ، ومن اتبعهم من أهل نجد ، حتى نزلوا باب نعمان إلى جانب أحد ؛ فجعل رسول الله ﷺ ظهره ومن معه إلى سلع^(١) والخندق بينه وبين القوم ، وأمر بالذراري والنساء فجعلوا في الأطام^(٢) ، وخرج حبي بن أخطب حتى أتى كعب بن أسد صاحب عقد بني قريظة وعهدهم^(٣) ، فلما سمع به كعب أغلق حصنه دونه ؛ فقال : ويحك يا كعب ! افتح لي حتى أدخل عليك ، فقال : ويحك يا حبي ! إنك امرؤ مشؤوم ، وإنه لا حاجة لي بك ، ولا بما جئتني به ، إنني لم أر من محمد إلا صدقاً ووفاء ، وقد وادعني ووادعته^(٤) ، فدعني وارجع عني ، فلا حاجة لي بك . فقال : والله

(١) قال في معجم البلدان ٣/ ٢٣٦ : « سلع : جبل بسوق المدينة ، قال الأزهرى :

سلع موضع بقرب المدينة » .

(٢) وهي الحصون .

(٣) فهو أمير بني قريظة .

(٤) أي صالحني وصالحته على ترك الحرب والأذى . النهاية ٥/ ١٦٧ .

إن غلقت دوني إلا عن جشيشتك^(١) أن أكل معك منها ، فأحفظه^(٢) ففتح له ، فلما دخل عليه قال : ويحك يا كعب! جئتك بعز الدهر ، بقريش معها قاداتها حتى أنزلتها برومة^(٣) ، وجئتك بغطفان ، على قاداتها وساداتها ، حتى أنزلتها إلى جانب أحد ، جئتك ببحر طام^(٤) لا يرده شيء .

فقال : جئتني والله بالذل وبجهام^(٥) قد هراق^(٦) ماؤه ليس منه شيء ، ويلك! فدعني وما أنا عليه ، فإنه لا حاجة لي بك ، ولا بما تدعونني إليه ، فلم يزل حبي بن أخطب يفتله في الذروة والغارب^(٧) حتى أطاع له وأعطاه حبي العهد والميثاق ، لئن رجعت قريش وغطفان قبل أن يصيبوا محمداً

(١) الجشيشة، وتسمى : دشيثة ، هي أن تطحن الحنطة ثم تجعل في القدور ، ويلقى عليها لحم أو تمر ، وتطبخ . النهاية ١/ ٢٧٣ .

(٢) أي أغضبه . الصحاح ٣/ ١١٧٢ ، ولسان العرب ٧/ ٤٤٢ .

(٣) قال في معجم البلدان ٣/ ٣٠٤ : « رومة : أرض بالمدينة بين الجرف وزغابة ، نزلها المشركون عام الخندق ، وفيها بئر رومة » .

(٤) أي قد ارتفع موجه . النهاية ٣/ ١٣٨ .

(٥) الجهام : السحاب الذي لا ماء فيه . المرجع السابق ١/ ٣٢٣ .

(٦) أي : أراق ، أبدلت الهمزة هاء . المرجع السابق ٥/ ٢٦٠ .

(٧) هذا مثل في المخادعة ، وأصله في البعير ، يستصعب عليك فتفتل وير ذروته ، وهي أعلى سنامه - وغارب سنامه - وهو مقدم السنام - فيجد البعير لذة فيأنس عند ذلك ، فجعل فتل وير ذروة البعير وغاربه مثلاً لمخادعة الشخص وإزالته عن رأيه ، كما يفعل بالجمال النفور إذا أريد تأنيسه وإزالة نفاره . ينظر الروض الأنف ٣/ ٤٢٢ ، والنهاية ٢/ ١٦٠ و ٣/ ٣٥٠ ، ٤١٠ .

لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما أصابك ، فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله ﷺ ، ومما كان بينه وبينه^(١) .

(١) رواه البيهقي في الدلائل ، باب مجيء الأحزاب ٤٢٨/٣ ، عن أبي عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير ، قال : وحدثنا يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي ، وعثمان بن يهوذا أحد بني عمرو بن قريظة ، عن رجال من قومه قالوا : ... فذكره . وإسناده إلى عروة بن الزبير ومحمد بن كعب حسن ، رجاله ثقات عدا أحمد بن عبد الجبار ، وهو « ضعيف وسماعه للسيرة صحيح » كما في التقريب ، وشيخه « صدوق يخطئ » ، وابن إسحاق « صدوق مدلس » ، وقد صرح بالسماع . كما أخرج مرسل عروة البيهقي في الدلائل ٤٠٧/٣ بإسناد ضعيف . وهذا إن مرسلان يعضد أحدهما الآخر .

أما رواية عثمان فهي ضعيفة ، عثمان - وهو ابن كعب بن يهوذا - « مقبول » ، وشيوخه مجهولون .

ولهذه الروايات شواهد كثيرة موصولة ومرسلة ، أشير إليها بإيجاز فيما يلي :

١ - رواية ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة وعبد الله بن كعب بن مالك ، ومحمد بن كعب القرظي ، والزهرري وعاصم بن عمر ، وعبد الله بن أبي بكر ، وهذا إسناد حسن إلى هؤلاء التابعين الستة ، وقد أخرجه عن ابن إسحاق ابن هشام في السيرة - كما في صحيح السيرة للشيخ إبراهيم العلي ، ص ٣٥٢ - وفيه أن ابن إسحاق صرح بالتحديث ، وأخرجه من طريقه أيضاً الطبري في تفسير الآية العاشرة من الأحزاب ٨٢/٢١ ، وفي إسناده بعض الاختلاف عن ابن هشام .

٢ - مرسل سعيد بن المسيب ، وهو مذكور في هذه الرسالة برقم (١١) ، وهو شاهد للشطر الثاني من هذا الحديث المتعلق بقصة حيي بن أخطب وبنو قريظة .

٣٠ - وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: اشتد الأمر يوم

٣ - حديث عبدالله بن الزبير في جعل نساء النبي ﷺ وبعض الصبية في أطم حسان ، وهو في البخاري (٣٧٢٠) ، ومسلم (٢٤١) .

٤ - حديث جابر في نقض قريظة العهد ، وهو في صحيح البخاري (٢٨٤٦) ، وصحيح مسلم (٢٤١٥) ، ومسنده أحمد ٣/٣١٤ .

٥ - مرسل سعيد بن جبير في اجتماع الأحزاب ، ونقض قريظة العهد ، رواه ابن سعد ٧١/٢ ، وإسناده إلى سعيد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

٦ - مرسل حميد بن هلال في اجتماع الأحزاب ونقض قريظة العهد ، رواه ابن سعد ٧١/٢ ، وإسناده حسن إلى مرسله .

٧ - حديث عائشة في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ ، قالت : ذلك يوم الخندق . رواه البخاري (٤١٠٣) ، وحديث ابن عباس نحوه أطول منه عند ابن مردويه كما في الفتح ٧/٤٠٠ .

٨ - مرسل معبد بن كعب الذي رواه البيهقي في الدلائل ٤/١٥ ، وإسناده حسن ، وهو شاهد لفعل حيي ، وهو مختصر .

٩ - حديث عائشة في جعل النساء والذراري في الحصون . رواه البيهقي في الدلائل ٤/٤٤٠ ، ٤٤١ بإسناد حسن .

١٠ - مرسل الزهري الذي رواه موسى بن عقبة في مغازيه كما في الدلائل للبيهقي ، باب سياق قصة الخندق من مغازي ابن عقبة ٣/٣٩٨ ، وإسناده إلى الزهري صحيح .

ولها شواهد أخرى أشير إلى بعضها عند تخريج مرسل سعيد بن المسيب .
وبالجملة فهذا الحديث يتقوى بشواهده فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .

الخندق ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا رجل يأتيني بخبر قريظة ؟ » ، فانطلق الزبير فجاء بخبرهم^(١) ، ثم اشتد الأمر أيضاً - فذكر ثلاث مرات^(٢) ، فقال رسول الله ﷺ : « إن لكل نبي حواري ، وإن الزبير حواري^(٣) »^(٤) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن جميع الكفار أعداء للدين الحق ولأهله ، ولا يألون جهداً في القضاء عليه .
- ٢ - أن اليهود - وعلى رأسهم حيي بن أخطب - هم الذين جمعوا المشركين وحرصوهم على حرب المسلمين والقضاء على الإسلام وأهله .
- ٣ - ثبوت نقض بني قريظة لعهدهم مع النبي ﷺ في هذا الوقت العصيب ، وأنهم قد تأمروا مع الكفار للقضاء على الإسلام وأهله .

(١) أي جاء بخبرهم أنهم قد نقضوا العهد الذي بينهم وبين النبي ﷺ من المسالمة وعدم الاعتداء .

(٢) أي أن النبي ﷺ كرر طلب من يذهب إلى بني قريظة يأتيه بخبرهم ثلاث مرات في هذا الوقت العصيب ، وفي كل مرة يذهب الزبير - رضي الله عنه - كما ورد في بعض روايات هذا الحديث .

(٣) أي أن لكل نبي ناصراً ينصره ، وناصرى الزبير . ينظر شرح ثلاثيات المسند ٢٠١/١ .

(٤) رواه الإمام أحمد ٣/ ٣١٤ ، واللفظ له . والبخاري (٢٨٤٦) ، ومسلم (٢٤١٥) ، وإسناد الإمام أحمد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

الدرس العشرون في تفريق الله تعالى بين المشركين واليهود

٣١ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان نعيم^(١) رجلاً نموماً^(٢) ، فدعاه رسول الله ﷺ فقال : إن يهود^(٣) قد بعثت إليّ : إن كان يرضيك عنا أن نأخذ رجلاً رهناً من قريش وخطفان ، من أشرفهم ، فندفعهم إليك فتقتلهم ، فخرج من عند رسول الله ﷺ فاتاهم^(٤) فأخبرهم ذلك ، فلما ولي نعيم قال رسول الله ﷺ : « إنما الحرب خدعة »^(٥) .

- (١) هو نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي الغطفاني ، صحابي جليل . وظاهر هذه الرواية وما يشهد لها أنه لم يسلم إلا بعد وقعة الخندق . وينظر الإصابة ٣/٥٣٩ .
- (٢) يقال : رجل نموم ونمام ومنم ، وهو القتات ، وهو الذي ينقل الحديث بين الناس على وجه الإشاعة والإفساد . ينظر لسان العرب ١٢/٥٩٢ .
- (٣) وهم يهود بني قريظة ، وكانوا قد نقضوا عهدهم مع النبي ﷺ واتفقوا مع المشركين على حرب النبي ﷺ .
- (٤) أي فأتى نعيم إلى المشركين من قريش وخطفان .
- (٥) رواه البيهقي في الدلائل في غزوة الخندق ، باب ما أصاب النبي ﷺ من محاصرة المشركين ٣/٤٤٧ ، عن أبي عبد الله الحافظ وأبي بكر القاضي ، قال : حدثنا أبو العباس ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة . وهذا إسناد حسن ، من أجل يونس بن بكير ، وابن إسحاق ، فحديثهما حسن .
- وله شاهد من مرسل سعيد بن المسيب الآتي بعده .

٣٢ - ورواه سعيد بن المسيب وزاد في آخره : فقال أبو سفيان : إنكم في مكر من بني قريظة ، فارتحلوا ، وأرسل الله عليهم الريح ، وقذف في قلوبهم الرعب ، فأطفا نيرانهم وقطعت أرسان خيولهم^(١) ، وانطلقوا منهزمين من غير قتال ، قال : فذلك حين يقول :

﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ^٤ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾
[الأحزاب: ٢٥] (٢) .

= وله شاهد آخر من مرسل عروة رواه ابن أبي شيبة في المغازي : غزوة الخندق ٤١٧/١٤ ، ٤١٨ بإسناد صحيح إلى مرسله ، ورواه البيهقي ٤٠٧/٣ بإسناد ضعيف .

وله شاهد ثالث من مرسل الزهري ، رواه البيهقي في الدلائل ، باب سياق قصة الخندق من مغازي ابن عقبة ٤٠٤/٣ ، ٤٠٥ .
وحديث « الحرب خدعة » رواه البخاري (٣٠٢٨ - ٣٠٣٠) ، ومسلم (١٧٣٠) ، (١٧٤٠) .

وهذه الرواية أقوى من مرسل عبدالله بن كعب بن مالك ، والذي فيه أن نعيمًا أسلم فقال له النبي ﷺ : « خذل عنا ما استطعت ... » ، والتي أخرجها البيهقي ٤٤٥/٣ ، ٤٤٦ ، وفي إسناده رجل مبهم .

(١) الرسن هو الحبل الذي يوضع في أنف الفرس وتمسك به . الصحاح ٥/٢١٢٣ .
(٢) رواه عبدالرزاق (٩٧٣٧) بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب ، ومرسله من أصحاب المراسيل . وقد خرجته بشيء من التفصيل وذكرت شواهد فيما سبق ، وهو الحديث الحادي عشر . كما يشهد له مرسل عروة ومرسل الزهري المذكوران في التعليق السابق ، فهو حسن بشواهد .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن النميمة - وهي نقل الكلام بين الناس على وجه الافساد بينهم - من أخلاق الكفار التي حرمها الاسلام ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يدخل الجنة قتات » رواه البخاري ومسلم^(١) ، والقتات : النمام .
 - ٢ - جواز المخادعة في الحرب بالكذب والتورية ونحوهما مما يرجى منه حصول منفعة للمسلمين ، كتفريق صفوف الكفار وكإدخال الرعب في قلوبهم وكإظهار عدم توجه المسلمين نحوهم لتحصل مباغتتهم على حين غفلة منهم ونحو ذلك مما فيه إضعاف للكفار وسبب نصر للمسلمين .
 - ٣ - أن الله تعالى قادر على نصرة دينه وأوليائه من دون قتال من المسلمين ، كما حصل في هذه الغزوة (غزوة الأحزاب) ، حيث نصر الله تعالى المؤمنين بإدخال الرعب في قلوب الكفار وبالريح ، ولهذا كان من الدعاء المشروع في السعي في الحج والعمرة : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » رواه مسلم^(٢) .
- فالله تعالى قادر على نصرة أوليائه ببعض مخلوقاته وجنوده كالملائكة والريح وغيرها ، بل إنه تعالى قادر على نصرتهم بما هو أهون عليه من ذلك ، فهو تعالى قادر على أن ينصرهم بعدم خلقه لأفعال أعدائهم ، فهو تعالى لو لم يخلق حركة الكفار وغيرهم من أعداء أهل الحق لم يستطيعوا

(١) صحيح البخاري (٦٠٥٦) ، وصحيح مسلم (١٠٥) .

(٢) صحيح مسلم (١٢١٨) .

القتال ولا الحركة ولجمدوا في أماكنهم ولم يتحرك لهم سلاح ولا عتاد ، ولكنه تعالى يخلق حركاتهم وقتالهم لحكم عظيمة ، كابتلاء المؤمنين واختبارهم ، وكرفعة درجاتهم ، وتمحيص سيئاتهم واتخاذ شهداء منهم ، ولحكم أخرى كثيرة قد يعلمها الخلق وقد لا يعلمونها ، وقد أشار ربنا جل وعلا إلى بعضها ، فقال تعالى :

﴿ إِن يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ۗ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَّوِلْهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤٠ - ١٤٢] .

الدرس الحادي والعشرون في نصرة الملائكة للمسلمين على اليهود

٣٣ - عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان عندها ، قالت : فسلم علينا رجل ونحن في البيت ، فقام رسول الله ﷺ فزعاً ، وقمت في أثره ، فإذا بدحية الكلبي^(١) ، فقال : هذا جبريل أمرني أن أذهب إلى بني قريظة ، وقال : « قد وضعتم السلاح ؟ لكننا لم نضع » . وذلك حين رجع رسول الله ﷺ من الخندق ، فقام رسول الله ﷺ فزعاً وقال لأصحابه : « عزمت عليكم ألا تصلوا صلاة العصر حتى تأتوا بني قريظة » فغربت الشمس قبل أن يأتوهم ، فقالت طائفة من المسلمين : إن رسول الله ﷺ لم يُرد أن تدعوا الصلاة فصلوا ، وقالت طائفة : والله إنا لفي عزيمة رسول الله ﷺ وما علينا من إثم ، فصلت طائفة إيماناً واحتساباً ، وتركت طائفة^(٢) إيماناً واحتساباً ، ولم يعنف رسول الله ﷺ واحداً من الفريقين . وخرج رسول الله ﷺ فمر بمجالس بينه وبين بني قريظة فقال : « هل مر بكم أحد ؟ » فقالوا : مر علينا دحية الكلبي على بغلة صهباء^(٣) تحته قطيفة ديباج^(٤) ، فقال : « ذلك جبريل أرسل إلى بني قريظة ليزلزلهم ويقذف في

(١) كان جبريل - عليه السلام - يأتي أحياناً في صورة دحية بن خليفة الكلبي صاحب رسول الله ﷺ .

(٢) أي تركوا الصلاة ، والمراد أخروها حتى وصلوا إلى بني قريظة بعد غروب الشمس .

(٣) الصهباء : التي لون شعرها أحمر يعلوه سواد . النهاية ٣ / ٦٢ .

(٤) القطيفة : كساء أو دثار له خمل . ينظر المصباح ٢ / ٥٠٩ .

قلوبهم الرعب» .

فحاصرهم النبي ﷺ وأمر أصحابه أن يستره بالحجف^(١) حتى يسمع كلامهم ، فناداهم : « يا إخوة القردة والخنازير^(٢) » ، فقالوا : يا أبا القاسم لم تكن فحاشاً .

فحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وكانوا حلفاءه ، فحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتُسبي ذراريهم ونساؤهم^(٣) .

(١) الحجف : جمع حجفة ، وهي الترس . النهاية ١ / ٣٤٥ .

(٢) في مرسل سعيد بن المسيب : « فدعاهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم فأبوا أن يجيبوه إلى الإسلام» .

(٣) رواه الحاكم في المغازي ٣ / ٣٤ ، ٣٥ ، ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة ٨ / ٩ ، من طريق عبدالله بن عمر ، عن أخيه عبيدالله ، عن القاسم ، عن عائشة ، ورجاله كلهم حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن - إن شاء الله - عدا عبدالله العمري ، فهو « ضعيف » . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه الإمام أحمد ٦ / ١٤١ ، ١٤٢ ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، عدا عمرو بن علقمة ، وهو « مقبول » كما في التقريب ، وليس في هذه الرواية ذكر صلاة العصر ، ولا ذكر خطابه ﷺ لليهود . وقال ابن كثير في السيرة ٣ / ٢٣٤ :

« إسناده جيد » ، وقال الحافظ في الفتح ، في الاستذنان ١١ / ٥١ : « سنده حسن » .

ورواه البخاري في صحيحه (٤١١٩ ، ٤١٢٢) إلى قوله : « واحداً من الفريقين » بنحوه مختصراً ومفرقاً ، دون قوله : « طلبنا المشركين حتى بلغنا حمراء الأسد » .

وله شاهد من حديث عبيدالله بن كعب رواه البيهقي في الدلائل ٧ / ٨ ، دون قوله : « فحاصرهم النبي ﷺ ... إلخ » ، وإسناده حسن .

وله شاهد من حديث أنس في ذكر مسير جبريل - عليه السلام - إلى قريظة ، رواه

٣٤ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال : كآني أنظر إلى الغبار ساطعاً^(١) في زقاق بني غنم^(٢) ، موكب جبريل - عليه السلام - حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة . رواه البخاري^(٣) .

الفوائد والعبر :

١ - ثبوت تمثل الملائكة - عليهم السلام - في صور الأدميين .

= البخاري وسيأتي بعد هذا الحديث .

وللحديث بتمامه شاهد من مرسل سعيد بن المسيب مرسلأ ، رواه عبدالرزاق في وقعة الأحزاب وقريظة ٥/ ٣٦٧ ، ٣٧٢ ، رقم (٩٧٣٧) ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ص ٤٣٧ ، ٤٣٨ عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد . وإسناده صحيح إلى سعيد ، ومرسل سعيد من أصح المراسيل ، وشاهد آخر من مرسل عمير بن هلال رواه ابن سعد ٧٧/٢ بإسناد حسن ، وليس فيه ذكر الصلاة .

وله شواهد أخرى مرسله تنظر في الدلائل للبيهقي ٤/ ١١ - ١٥ ، وشواهد أخرى متصلة تنظر في المجمع في المغازي ٦/ ١٣٦ - ١٤١ . وينظر السيرة لابن هشام ٣/ ٣٣ - ٣٧ .

وبالجملة الرواية الأولى من حديث عائشة ضعفاً ليس قوياً ، فتقوى بالمتابعات والشواهد المذكورة ، فترقى إلى درجة الحسن لغيره .

(١) أي مرتفعاً . ينظر الفتح ٧/ ٤٠٨ .

(٢) الزقاق : السكة ، وبنو غنم : بطن من الخزرج كانوا بالمدينة . ينظر الفتح ٦/ ٣١٠ ، وينظر حديث عائشة السابق .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ٦/ ٣٠٤ ، رقم (٣٢١٤) ، وكتاب المغازي ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ٧/ ٤٠٧ ، رقم (٤١١٨) .

٢ - دلت هذه الأحاديث والأخبار المذكورة في الدروس السابقة على أن جند الله هم الغالبون ، وأنه مهما كانت قوة أهل الباطل ومهما كانت عدتهم وعتادهم أن النصر في النهاية للمؤمنين إذا صدقوا الله واتبعوا شرعه وتوكلوا عليه ، قال تعالى :

﴿ إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ .

فيجب على المسلمين أن يمثلوا أوامر الله ويتعدوا عن ما حرمه تعالى ، ليحصل لهم النصر منه جل وعلا ، ولذلك لما نصر المسلمون الأول ربهم باتباع أوامره واجتناب نواهيه ، نصرهم الله تعالى فهزموا أقوى دولتين في عصرهم ، وهما فارس والروم ، وقضوا عليهما في زمن يسير يقرب من عشر سنوات ، وذلك في خلافة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - . ولما ابتعد المسلمون في هذه الأزمان عن شرع الله ، لم يُنصروا ، وأصبحوا مستضعفين أمام أعدائهم رغم كثرتهم ، كأنهم غناء كغناء السيل ، تتداعى عليهم الأمم كما تتداعى الأكلة على قصعتها ، فإنهم أرادوا العزة والنصرة من الله فليرجعوا إلى ربهم ، وليتبعوا شرعه ، فحيثئذ يفوزوا بعز الدنيا والنجاة في الآخرة .

الدرس الثاني والعشرون في خبر أبي لبابة مع اليهود

٣٥ - عن معبد بن كعب بن مالك السلمي : أن رسول الله ﷺ حاصرهم - يعني بني قريظة - وقذف الله عز وجل في قلوبهم الرعب ، وكان حبي بن أخطب دخل مع بني قريظة في حصنهم حين رجعت قريش وغطفان وفاء لكعب بن أسد بما كان عاهده عليه ، فلما أيقنوا أن رسول الله ﷺ غير منصرف حتى يناجزهم ، بعثوا إلى رسول الله ﷺ : ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر^(١) - وكانوا حلفاء الأوس - نستشيره في أمرنا ، فأرسله رسول الله ﷺ إليهم ، فلما رآوه قام إليه الرجال ، وجهش إليه^(٢) النساء والصبيان يبكون في وجهه ، فرق لهم ، وقالوا له : يا أبا لبابة ، أترى أن نزل على حكم محمد ؟ فقال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقه : إنه الذبيح . قال أبو لبابة : فوالله ما زالت قدماي ترجفان حين عرفت أنني قد خنت الله ورسوله .

ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله ﷺ حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمدته ، وقال : لا أبرح مكاني هذا حتى يتوب الله علي مما صنعت ، فلما بلغ رسول الله ﷺ خبره ، وكان قد استبطأه قال : «أما لو جاءني لاستغفرت له ، فأما إذ فعل الذي فعل ، فما أنا بالذي يطلقه

(١) هو بشير . وقيل : رفاعة بن عبد المنذر الأنصاري ، مشهور بكنته . ينظر الاستيعاب والإصابة ٤ / ١٦٧ .

(٢) أي أسرعوا إليه متباكين . النهاية ١ / ٣٢٢ ، عيون الأثر ٢ / ٧٨ .

من مكانه حتى يتوب الله عليه»^(١).

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ٤/ ١٥ ، ١٦ عن أبي عبدالله الحافظ حدثنا أبو العباس ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس ، عن ابن إسحاق ، حدثني والذي إسحاق عن معبد بن كعب ... فذكره مطولاً . وهذا إسناد حسن مرسل . ومعبد بن كعب وثقه العجلي ص ٤٣٣ ، وابن حبان ٥/ ٤٣٢ ، وروى عنه جمع ، وأخرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وكان قائد أبيه لما كف بصره . ينظر تهذيب التهذيب ١/ ٢٢٤ ، فحديثه لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله تعالى . وينظر السيرة لابن هشام ٣/ ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، وله شاهد رواه موسى بن عقبة في مغازبه كما في السيرة لابن كثير ٣/ ٢٢٥ - ٢٢٧ ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤/ ١٢ - ١٤ عن الزهري مرسلأ . وهذا إسناده صحيح إلى الزهري .

وله شاهد من مرسل عروة رواه البيهقي في الدلائل ٣/ ١٤ بإسناد ضعيف ، فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

وله شاهد آخر رواه الإمام أحمد ٦/ ١٤١ ، ١٤٢ ، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٠٨ - ٤١١ من حديث عائشة ، وفي إسناده ضعف يسير ، وقد حسنه الحافظ ابن حجر وجود إسناده الحافظ ابن كثير في السيرة ، وقد تكلمت على إسناده في تخريج الحديث رقم (٢٧) ، ولفظ موضع الشاهد منه : « فلما اشتد حصرهم ، واشتد البلاء قيل لهم : انزلوا على حكم رسول الله ﷺ ، فاستشاروا أبا لبابة بن عبد المنذر فأشار إليهم : أنه الذبح » .

وله شاهد ثالث رواه وهب عن مالك عن عبدالله بن أبي بكر مرسلأ ، ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٦٧ ولفظه : « أن أبا لبابة ارتبط بسلسلة ربوض بضع عشرة ليلة ... فقال رسول الله ﷺ : لو جاءني لاستغفرت له » . وإسناده صحيح إلى مرسله ، إن كان الإسناد إلى ابن وهب صحيحاً .

٣٦ - وعن الإمام محمد بن شهاب الزهري - رحمه الله - في ذكر خبر أبي لبابة في مقولته لبني قريظة ، بعد ذكره لارتباطه في المسجد ، وجلوسه على ذلك أياماً ، قال : ثم تاب الله عليه ، فقيل له : يا أبا لبابة قد تيب عليك ، قال : والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يحلني ، فجاءه فحله بيده ، ثم قال أبو لبابة : إن من توبتني أن أهجر دار قومي التي أصبت بها الذنب ، وأن أنخلع من مالي ^(١) ، فقال النبي ﷺ : « يجزيك الثلث أن تصدق به » ^(٢) .

= وله شاهد رابع رواه ابن أبي حاتم في تفسير الآية (٢٧) من سورة الأنفال ١٦٨٤ / ٥ من مرسل عبدالله بن أبي قتادة . وإسناده إليه حسن . ورواه ابن جرير في تفسيره ٤٨٢ / ١٣ أخصر منه ، ولفظ ابن أبي حاتم : « نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بني قريظة : أنه الذبح » .
وله شاهد خامس رواه عبدالرزاق في من تخلف عن غزوة تبوك (٩٧٤٦) عن معمر عن الزهري أخبرني كعب بن مالك مختصراً ، والزهري لم يدرك كعباً ، فلعله سقطت لفظة « ابن » قبل « كعب » .
وللحديث شواهد أخرى مذكورة في تخريج الحديث الآتي رقم (٣٧) ، ولقصة حيي شواهد مذكورة في تخريج الحديث رقم (٣١) .
وبالجملة فهذا الحديث يتقوى بشواهد السابقة فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .
والله أعلم .

(١) أي أتصدق بجميع مالي .

(٢) رواه ابن جرير في تفسير الآية (٢٧) من سورة الأنفال ، رقم (١٥٩٢٤) عن القاسم ، حدثنا الحسين ، حدثني سفيان ، عن معمر ، عن الزهري مرسلأ . وإسناده ضعيف ، الحسين - وهو الملقب سنيد - « ضعيف لتلقيه شيخه حجاج بن محمد مع إمامته

= ومعرفته « كما في التقريب ، وتلميذه « القاسم » لم أقف على ترجمته .
ورواه الإمام مالك في الموطأ في آخر كتاب الأيمان والنذور ٤٨١ / ٢ عن عثمان
بن حفص بن عمر بن خلوة ، عن الزهري أنه بلغه أن أبا لبابة بن عبد المنذر حين
تاب الله عليه قال : يا رسول الله ... إلخ . وفي إسناده ضعف من أجل عثمان
هذا ، فلم يوثقه سوى ابن حبان ، وهو رجل صالح . ينظر تعجيل المنفعة ص ٢٨٢ .
وله شاهد رواه ابن هشام في السيرة ٢٣٧ / ٣ ، والطبري في تاريخه ٥٨٥ / ٢ ،
والبيهقي في الدلائل ١٧ / ٤ عن ابن إسحاق ، حدثني عبدالله بن قسيط ... فذكره
دون قوله : « إن من توتي ... إلخ » . وإسناده مرسل حسن .
وله شاهد ثالث رواه أبو داود في الأيمان ، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله
٣ / ٢٤٠ ، رقم (٣٣٢٠) من طريق الزهري ، قال : أخبرني ابن كعب بن مالك ،
قال : قال أبو لبابة : إن من توتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب ،
وأن أنخلع من مالي كله صدقة ، قال : « يجزي عنك الثلث » . وإسناده حسن إلى
مرسله .
ورواه أبو داود في الموضع السابق ، رقم (٣٣١٩) من طريق الزهري ، عن ابن
كعب ، عن أبيه . وإسناده صحيح متصل رجاله رجال الصحيحين . ولفظه
كسابقه ، إلا أنه شك في صاحب القصة ، هل هو أبو لبابة أو كعب أو غيرهما .
وهذا الشك لا أثر له ، لأن الحديث معروف أنه في قصة أبي لبابة . ولذلك قال
أبو داود : « القصة لأبي لبابة » . وقد ذكر هذه الرواية الشيخ محمد ناصر الدين
في صحيح أبي داود ، وقال : « صحيح الإسناد » .
وله شاهد رابع رواه الإمام أحمد ٤٥٢ / ٣ ، ٤٥٣ ، ٥٠٢ من طريق الزهري عن
الحسين بن السائب بن أبي لبابة مرسلأ بنحو الرواية السابقة بدون الشك . ورجاله
ثقات ، رجال الصحيحين عدا الحسين بن السائب ، فهو « مقبول » .
ورواه الطبراني في الكبير ٣٢ / ٥ رقم (٤٥٠٩) من طريق الزهري عن حسين بن

الفوائد والعبر :

١ - دلت قصة أبي لبابة هذه على قوة إيمانه وشدة خوفه من الله تعالى، فهو بمجرد وقوعه في المعصية التي حمله عليها ما رأى من بكاء النساء والصبيان ندم على فعله ، وتاب من ذنبه توبة صادقة ، أعقبها أن تصدق بجميع ماله ، وهجر دار قومه التي أصاب فيها الذنب .

= السائب عن أبيه بنحو الرواية السابقة . وإسناده إلى حسين بن السائب محتمل للتحسين ، والسائب بن أبي لبابة ولد في عهد النبي ﷺ واختُلف في صحبته . ينظر التهذيب ٣ / ٤٥٠ .

ورواه الطبراني في الكبير ٣٢ / ٥ ، رقم (٤٥١٠) من طريق الزهري ، حدثني بعض بني السائب بن أبي لبابة ، عن أبي لبابة بنحو الرواية السابقة . وإسناده ضعيف ، لجهالة شيخ الزهري ، وقد يكون هو الحسين المذكور في الإسناد السابق .

وله شاهد خامس وهو حديث معبد بن كعب السابق ، رقم (٣٦) وشواهد أخرى مذكورة في تخريج هذا الحديث .

وله شاهد من مرسل مجاهد في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَءَاخِرُونَ أَعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ ﴾ ، قال : هو أبو لبابة حين قال لقريظة ما قال . رواه ابن أبي حاتم (١٠٣٠٨ ، ١٠٣٠٩) والطبري (١٧١٤٤ - ١٧١٤٨) من طريقين أحدهما حسن وبالجملة فهذا الحديث يتقوى بطرقه وشواهد السابقة ، عدا حله ﷺ لرباط أبي لبابة ، فهو لم يرد إلا في الرواية الأولى من مرسل الزهري ، وإسناده ضعيف ، وفي مرسل عبدالله بن قسيط ، ورواه الطبري أيضاً (١٧١٤٧) من مرسل مجاهد ، لكن شيخه فيه سفيان بن وكيع وهو ساقط الحديث ، وفي الإسناد أيضاً ليث ، وهو مختلط .

وهكذا يجب على المسلم إذا وقع في معصية أن يبادر بالتوبة النصوح إلى الله تعالى ، لعل الله أن يكفر عنه خطيئته ، فإن شؤم المعصية عظيم ، وعقوبتها وخيمة في الدنيا وفي القبر وفي يوم القيامة وفي نار جهنم ، أعاذنا الله من عذابه .

٢ - أنه يستحب للعبد عند توبته من المعصية أن يتصدق ببعض ماله ، لعل الله أن يتقبل منه توبته ، كما فعل أبو لبابة - رضي الله عنه - كما أنه يستحب له أن يصلي عند توبته ركعتين^(١) .

(١) ينظر رسالة « صلاة التوبة » فقد ذكرتُ فيها أدلة هذه الصلاة ، وصفتها .

الدرس الثالث والعشرون في حكم سعد بن معاذ في بني قريظة

٣٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة، رماه في الأكحل^(١)، فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب، فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريل عليه السلام وهو^(٢) ينفض رأسه من الغبار فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعت^(٣)، اخرج إليهم. قال النبي ﷺ: فأين؟ فأشار إلى بني قريظة، فأتاهم رسول الله ﷺ فنزلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد. قال: فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة، وأن تُسبى النساء والذرية، وأن تُقسم أموالهم. قال هشام: فأخبرني أبي عن عائشة أن سعدًا قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إليّ أن أجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه^(٤)، اللهم فإني أظن أنك وضعت الحربَ بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني له^(٥) حتى أجاهدهم فيك، وإن كنت

(١) الأكحل: عرق في وسط الذراع. الفتح ٧/٤١٣.

(٢) أي جبريل عليه السلام.

(٣) هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «والله ما وضعناه».

(٤) يريد قريشًا.

(٥) أي لحرب قريش.

وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها^(١) . فانفجرت من لبتة^(٢) فلم يرعهم^(٣) - وفي المسجد خيمة من بني غفار - إلا الدم يسيل إليهم ، فقالوا: يا أهل الخيمة، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فإذا سعد يغذو^(٤) جرحه دمًا ، فمات رضي الله عنه . رواه البخاري ومسلم^(٥) .

٣٨ - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : لما حكم سعد بن معاذ في بني قريظة أن تُقتل مَنْ جرت عليه المواسي^(٦) ، وأن تُقسم أموالهم وذرايرهم ، قال رسول الله ﷺ : « لقد حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات »^(٧) .

- (١) أي افجر جرحي . أراد أن يموت شهيدًا - رضي الله عنه .
 (٢) اللبة بفتح اللام ، هي موضع القلادة من الصدر ، وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره فانفجر من ثم . الفتح ٤١٥ / ٧ .
 (٣) أي لم يفزعهم . المرجع السابق .
 (٤) أي يسيل . المرجع السابق .
 (٥) صحيح البخاري ، كتاب المغازي (٤١٢٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد ، باب جواز قتال مَنْ نقض العهد (١٧٦٩) .
 (٦) أي حكم بقتل البالغين من الرجال ، فَمَنْ أثبت العانة منهم قُتل ، كما في حديث عطية القرظي ، فَمَنْ خرج شعر عانته فأصبح يحلقها بالموس ، فقد جرت عليه المواسي .
 (٧) رواه ابن سعد في ترجمة سعد بن معاذ ٤٢٦ / ٣ عن خالد بن مخلد ، حدثني محمد بن صالح التمار ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت عامر بن سعد يحدث عن أبيه ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله رجال الصحيحين عدا التمار ، وهو « صدوق يخطيء » ، وهو من رجال أصحاب السنن .
 وقد حسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على سير النبلاء ٢٨٩ / ١ .

٣٩ - وعن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - قالت : لم يقتل من نسايتهم - يعني بني قريظة - امرأة واحدة ، قالت : والله إنها لعندي تحدث معي ، وتضحك ظهراً وبطناً^(١) ، ورسول الله ﷺ يقتل رجالها في السوق ، إذ هتف هاتف باسمها^(٢) : أين فلانة ؟ قالت : أنا والله ، قالت : قلت لها : ويلك ؟ قالت : أقتل ، قلت : ولم ؟ قالت : لحدث أحدثته^(٣) ، قالت : فانطلق بها فضربت عنقها ، فكانت عائشة تقول : فوالله ما أنسى عجبتي منها ، طيب نفسها^(٤) ، وكثرة ضحكها ، وقد عرفت أنها تُقتل^(٥) .

= ورواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام ٣/ ٢٤٠ ، ومن طريقه حميد بن زنجويه في كتاب الأموال ، باب ما أمر به من قتل الأسارى ١/ ٣٤٤ ، رقم (٥٣٨) عن عاصم بن عمر ، عن عبدالرحمن بن عمرو ، عن علقمة بن وقاص مرسلأ بلفظ : « لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة » . وإسناده صحيح إلى مرسله . وقال محققا زاد المعاد ٣/ ١٣٤ : « هذا مرسل صحيح » .

(١) تعني أنها لم يبد على ملامحها أي أثر للحزن . ينظر بلوغ الأمانى ٢١/ ٨٤ .

(٢) أي نوذي باسمها : أين فلانة ؟ .

(٣) أي لجرم فعلته . وقيل : إن جرمها أنها طرحت الرحا على خلاد بن سويد ، فقتلته . ينظر السيرة لابن هشام ٣/ ٢٤٢ .

(٤) أي منشرحة الصدر . ينظر بلوغ الأمانى ٢١/ ٨٥ .

(٥) رواه ابن هشام ٣/ ٢٤٢ ، والإمام أحمد ٦/ ٢٧٧ ، وأبو داود في الجهاد (٢٦٧١) ، والحاكم ٣/ ٣٥ ، ٣٦ عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين عدا ابن إسحاق ، وهو « صدوق » من رجال مسلم . وقد صححه الحاكم والساعاتي في بلوغ الأمانى ٢١/ ٨٥ .

الفوائد والعبر :

- ١ - نصره الله تعالى للمؤمنين بالملائكة .
- ٢ - قوة إيمان سعد بن معاذ - رضي الله عنه - ولهذا سأل الله أن يبقيه إن كان بقي من حرب قريش شيء ، وسأل الله إن كان لم يبق من حربهم شيء أن يفجر جرحه وأن يجعله سبباً لوفاة ، ليموت شهيداً ، وقد استجاب الله دعاءه .
- ٣ - استحقاق بني قريظة للقتل ، ولهذا لم يضع الملائكة عليهم السلام أسلحتهم من أجل حربهم .
- ٤ - خبث نساء اليهود وقسوة قلوبهن وغلظتهن .

الدرس الرابع والعشرون

في تنفيذ حكم الله الذي حكم به سعد في بني قريظة

٤٠ - عن جابر بن عبد الله قال : رمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ ، فقطعوا أكله ، فحسمه ^(١) رسول الله ﷺ بالنار ، فانتفخت يده ، فحسمه أخرى ، فانتفخت يده ، فنزفه ^(٢) . فلما رأى ذلك قال : اللهم لا تخرج نفسي حتى تفر عيني من بني قريظة ، فاستمسك عرقه ، فما قطر حتى نزلوا على حكم سعد ، فأرسل إليه ، فحكم أن تقتل رجالهم ويستحي نساؤهم وذرايهم ، ليستعين بهم المسلمون ، قال رسول الله ﷺ : أصبت حكم الله فيهم ، وكانوا أربعمائة ، فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات ^(٣) .

(١) أي كواه ليقطع دمه . الفتح الرباني ٨٣/٢١ .

(٢) أي خرج منه الدم بكثرة . المرجع السابق .

(٣) رواه الإمام أحمد ٣/٣٠٥ ، والترمذي في السير ، باب ما جاء في النزول على الحكم (١٥٨٢) ، والدارمي في السير (٢٥١٢) ، والنسائي في الكبرى كما في التحفة (٢٩٢٥) ، وابن حبان كما في الإحسان في السير (٤٧٤٨) ، وأبو عبيد (٣٤٨) من طرق عن الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيحين ، وقد أخرج مسلم في صحيحه صدر هذا الحديث إلى قوله : « فحسمه أخرى » في كتاب السلام ، باب لكل داء دواء (٢٢٠٨) من طريق أبي الزبير عن جابر .

وقد صحح هذا الحديث الترمذي فقال : « حسن صحيح » ، والحافظ في الفتح ٤١٤/٧ ، شرح الحديث (٤١٢٢) ، والشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء (١٢١٣) ، وقال : « على شرط مسلم » ، ولجميع فقرات هذا الحديث شواهد

٤١ - وعن عطية القرظي^(١) - رضي الله عنه - قال : عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة ، فكان من أنبت قتل ، ومن لم ينبت خلبي سبيله^(٢) ، فكننت فيمن لم ينبت فخلبي سبيلي^(٣) .
وفي رواية قال عطية : كنت يوم حكم سعد في بني قريظة غلاماً ، فشكوا فيّ ، فلم يجدوني أنبت ، فاستبقيت^(٤) ، فما أنا ذا بين أظهركم^(٥) .

= مذكورة في هذه الرسالة ، عدا جملة « وكانوا أربعمائة » ، ولهذه الجملة شاهد رواه ابن هشام في السيرة : أمر محيصة وحويصة ٥٩ / ٣ عن أبي عبيدة عن أبي عمرو المدني .

- (١) وهو صحابي صغير . ينظر الإصابة ٤٧٩ / ٢ ، التقريب ص ٣٩٣ .
(٢) أي ينظر هل نبت شعر العانة لديه أم لا ، وهو الشعر الخشن حول القبل ، فإن وُجد قد أنبت قتل ، لأنه حيثئذ أصبح من الرجال البالغين المقاتلين ، وإن وُجد لم ينبت لم يُقتل وجُعِل في السبي ، لأنه حيثئذ من الصغار ، وكان حكم سعد أن تُقتل المقاتلة وتُسبى الذرية . ينظر شرح ثلاثيات المسند ٤٥٣ / ٢ ، ٤٥٤ .
(٣) رواه الإمام أحمد ٣١٠ / ٤ ، وابن هشام ٢٤٤ / ٣ ، وابن أبي شيبة ٣٨٤ / ١٢ ، ٥٣٩ ، وابن سعد ٧٦ / ٢ ، ٧٧ ، وأبو داود (٤٤٠٥) ، والترمذي في السير (١٥٨٤) ، وابن ماجه في الحدود (٢٥٤١) ، والحاكم في المغازي ٣ / ٣٥ من طرق صحيحة عن عبد الملك بن عمير ، قال سمعت عطية . وإسناده حسن ، وقال الحافظ في التلخيص (١٢٥٤) : « صححه الترمذي وابن حبان والحاكم على شرط الصحيح ، وهو كما قال ، إلا أنهما لم يخرجوا لعطية » .
(٤) أي أبقوني ، فلم يقتلوني .

- (٥) أخرج هذه الرواية الإمام أحمد ٣١٢ / ٤ ، وأبو عبيد في باب الحكم في رقاب أهل العنوة (٣٥١) ، والنسائي في الطلاق ١٥٥ / ٦ ، وابن حبان كما في الإحسان في الجهاد ، باب الخروج (٤٧٨٠ - ٤٧٨٣) من طرق بعضها صحيح عن

الفوائد والعبر :

- ١ - جواز العلاج بالكلي .
- ٢ - استجابة الله تعالى لدعاء سعد بن معاذ - رضي الله عنه - فاستمسك جرحه وأقر الله عينيه من أعداء الله بني قريظة الذين نقضوا عهد المسلمين وأخافوهم يوم الأحزاب حتى كان هو الذي حكم فيهم ، وهذا من كراماته - رضي الله عنه - ومن كراماته أيضاً أنه اهتز لموته عرش الرحمن جل وعلا^(١) ومن كراماته كذلك حمل الملائكة جنازته^(٢) .

= عبد الملك عن عطية . وإسناده حسن كسابقه ، وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح النسائي (٣٢٠٨) : « صحيح » .

ولهذا الحديث شاهد رواه الإمام أحمد ٤ / ٣٤١ ، وابن زنجويه (٥٤٠) ، والنسائي ٦ / ١٥٥ من طريق كثير بن السائب عن ابني قريظة أنهم عرضوا ... وكثير مختلف في صحبته كما في الإصابة ٣ / ٢٧٠ ، ٢٧١ ، وباقى رجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله .

ورواه ابن منده وابن شاهين وأبو نعيم كما في الإصابة ٣ / ٢٧٠ من طريق كثير بن السائب ، قال : عرضنا يوم قريظة ... إلخ . وحسن إسناده الحافظ في الإصابة . وله شاهد آخر رواه الطبراني في الصغير ١ / ٦٦ ، والأوسط كما في مجمع البحرين (٢٧٧٨) من حديث أسلم الأنصاري . قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ / ١٤١ : « فيه جماعة لم أعرفهم » .

(١) رواه البخاري (٣٨٠٣) ، ومسلم (٢٤٦٦) .

(٢) رواه ابن سعد ٣ / ٤٢٧ ، ٤٢٨ بإسناد حسن إن شاء الله ، رجاله رجال الصحيحين ، ورواه ابن سعد أيضاً ٣ / ٤٣٠ من مرسل الحسن بإسناد حسن ، رجاله رجال الصحيحين .

٣ - قوة إيمان سعد - رضي الله عنه - ولهذا أبغض اليهود وحكم فيهم بحكم الله مع أنهم كانوا مواليه وأنصاره في الجاهلية .

٤ - أن القلم مرفوع عن كل من لم يبلغ ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل »^(١) ، ولهذا كان الحكم العدل في بني قريظة قتل البالغين من رجالهم ، وترك من لم يبلغ منهم .

٥ - أن من علامات البلوغ : إنبات الشعر الخشن حول القبل (العانة) .

٦ - تحريم قتل أي امرأة من نساء الكفار إلا إن كانت تشارك في القتال فيجوز قتلها ، ولهذا لما وجدت امرأة مقتولة في عهد الرسول ﷺ كره ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان ، رواه البخاري ومسلم^(٢) .

(١) رواه الإمام أحمد (٢٤٦٩٤) ، وأبو داود (٤٣٩٨) ، والنسائي (٣٤٣٢) وغيرهم .

وسنده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٣٠١٥) وصحيح مسلم (١٧٤٤) .

الدرس الخامس والعشرون
في خبر الزبير بن باطا القرظي

٤٢ - عن الإمام محمد بن شهاب الزهري - رحمه الله - قال : كان ثابت بن قيس بن شماس أتى الزبير بن باطا القرظي ، وكان الزبير قد من^(١) على ثابت بن قيس بن شماس في الجاهلية ، فجاءه ثابت ، وهو^(٢) شيخ كبير ، فقال : يا أبا عبدالرحمن ، هل تعرفني ؟ قال : وهل يجهل مثلي مثلك ، قال : إني قد أردت أن أجزيك بيدك عندي^(٣) ، قال : إن الكريم يجزي الكريم ، ثم أتى ثابت بن قيس رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أنه قد كانت للزبير عليّ منة ، وقد أحببت أن أجزيه بها فهب لي دمه ، فقال رسول الله ﷺ : « هو لك » ، فأتاه فقال : إن رسول الله ﷺ قد وهب لي دمك ، فهو لك ، قال : شيخ كبير لا أهل له ولا ولد ، فما يصنع بالحياة ؟ قال : فأتى ثابت رسول الله ﷺ فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، هب لي امرأته وولده ، قال : « هم لك » . قال : فأتاه فقال : قد وهب لي رسول الله ﷺ أهلك وولدك ، فهم لك ، قال : أهل بيت بالحجاز لا مال لهم ، فما بقاؤهم على ذلك ؟ فأتى ثابت رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، ماله ، قال : « هو لك » ، فأتاه ثابت فقال : قد أعطاني رسول الله ﷺ مالك ،

(١) أي أحسن إليه . ينظر اللسان ٤١٧/١٣ .

(٢) أي الزبير بن باطا اليهودي .

(٣) أي أريد أن أكافئك بمعرفتك عندي ونعمتك التي أوليتني ، يشير بذلك إلى

إحسانه إليه في الجاهلية . وينظر المصباح ٦٨٠/٢ .

فهو لك، قال : أي ثابت ، ما فعل الذي كان وجهه مرآة صينية يتراءى فيها عذارى الحي : كعب بن أسد ؟ قال : قُتل ، قال : فما فعل سيد الحاضر والبادي حُيي بن أخطب ؟ قال : قُتل : قال : فما فعل مُقدمتنا إذا شددنا ، وحاميتنا إذا فررنا ، غزال بن سَمَوال ؟ قال : قُتل ، قال : فما فعل المجلسان ؟ يعني بني كعب بن قريظة وبني عمرو بن قريظة . قال : ذهبوا قُتلوا . قال : فإني أسألك يا ثابت بيدي عندك إلا ألحقني بالقوم ، فوالله ما في العيش بعد هؤلاء من خير ، فما أنا بصابر حتى ألقى الأجابة . فقدمه ثابت ، فضرب عنقه^(١) .

(١) رواه ابن هشام في السيرة ٣/ ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، والبيهقي في الدلائل ٤/ ٢٣ ، ٢٤ عن

ابن إسحاق ، حدثني الزهري ... فذكره مرسلًا . وإسناده إلى الزهري حسن .
ورواه أبو عبيد في الأموال ، باب الحكم في رقاب أهل العنوة (٣٠١) ، وابن زنجويه (٤٦١) عن الزهري بإسناد فيه ضعف .

ورواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين في الجهاد ، باب غزوة قريظة ٥/ ١١١ ، ١١٢ ، رقم (٢٧٧٩) من طريق بهلول ، ثنا موسى بن عبيدة ، أخبرني محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن عائشة . ورجاله ثقات عدا بهلول ، وهو « صدوق » ، وشيخه موسى « ضعيف ، لاسيما في عبدالله بن دينار ، وكان عابداً » كما في التقريب . وقال الهيثمي ٦/ ١٤٢ : « فيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف » .

وله شاهد آخر من مرسل عروة رواه البيهقي ٤/ ٢٢ ، وإسناده قريب من الحسن من أجل ابن لهيعة ، وبقية رجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن .

وبالجملة تتقوى رواية الزهري بشاهديها المذكورين بعدها ، وتتقوى كذلك بما ثبت في الصحيح من قصة عبدالرحمن بن الزبير القرظي مع زوجته . ينظر صحيح

الفوائد والعبر :

- ١ - مشروعية مكافأة من أحسن إلى المسلم ولو كان كافراً .
 - ٢ - عظم كرم النبي ﷺ وصفحه عن من استحق القتل .
 - ٣ - شدة تعصب اليهود بعضهم لبعض .
 - ٤ - أن من كتب الله عليه الشقاء لن يستطيع البشر هدايته .
 - ٥ - عظم قسوة قلوب اليهود ، قال الله تعالى عنهم :
- ﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ [البقرة: ٧٤] .

وما حصل من هذا اليهودي من أبرز الأمثلة على ذلك ، فهو يعرف أن النبي ﷺ على حق وأنه نبي من عند الله وأنه إن مات غير متبع له فهو من حطب جهنم ، وقد أخبر ربنا جل وعلا في كتابه عن اليهود بذلك في قوله تعالى :

﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩] .

ومع ذلك طلب أن يقتل على هذه الحال وهذه الخاتمة السيئة - نسأل الله السلامة والعافية .

= البخاري مع الفتح ١/ ٢٨١ ، رقم (٥٢٥) ، وينظر الاستيعاب ٢/ ٤١١ ، وأسد الغابة ٣/ ٣٤٢ ، فيحتمل أن عبدالرحمن هذا هو ابن الزبير بن باطا المذكورة قصته هنا ، كما قال بعض أهل العلم ، وهذه القصة تدل على أنه كان كبيراً في عهد النبي ﷺ ، وأن له أولاداً ، فيحتمل أن يكون هو وولده ممن عفا عنهم النبي ﷺ لما عفا عن ولد الزبير ، فلم يقتلوا .

الدرس السادس والعشرون

في تحريف اليهود لكتبهم واستبدالهم إياها بغيرها
ونسبتهم إلى دين الله ما ليس منه

٤٣ - عن الربيع بن عميلة قال : حدثنا عبد الله بن مسعود حديثاً ما سمعنا حديثاً هو أحسن منه إلا كتاب الله عز وجل ورواية عن النبي ﷺ : قال: إن بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد فقست قلوبهم ، اخترعوا كتاباً من عند أنفسهم، استهوته قلوبهم واستحلته ألسنتهم ، وكان الحق^(١) يحول بينهم وبين كثير من شهوراتهم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون . فقالوا : عرضوا هذا الكتاب على بني إسرائيل^(٢) فلإن تابعوكم عليه فاتركوهم ، وإن خالفوكم فاقتلوهم ، قالوا : لا بل ابعثوا إلى فلان رجل من علمائهم ، فإن تابعكم لم يختلف عليكم أحد ، وإن خالفكم فاقتلوه ، فلن يختلف عليكم أحد بعده . فأرسلوا إليه ، فأخذ ورقة فكتب فيها كتاب الله^(٣) ، ثم أدخلها في قرآن^(٤) ، ثم علقها في عنقه ، ثم لبس عليها الثياب ، ثم أتاهم ، فعرضوا عليه الكتاب ، فقالوا : أتؤمن بهذا ؟ فأشار إلى صدره - يعني الكتاب في القرن - فقال : « آمنت بهذا ، وما لي لا أؤمن بهذا » ، فخلوا سبيله .

(١) أي ما في كتاب الله من الحق .

(٢) أي على بقية بني إسرائيل الذين لم يشتركوا في اختراع الكتاب .

(٣) الظاهر أنه التوراة ، ولعل المراد بالورقة : كتاب ، كما سيأتي في هذا الأثر .

(٤) القرآن ، بفتح الراء : جعبة صغيرة من جلد . ينظر المصباح ٥٠١ / ٢ .

قال : وكان له أصحاب يغشونه ، فلما حضرته الوفاة^(١) نزعوا ثيابه ووجدوا القرن في جوفه الكتاب ، فقالوا : ألا ترون إلى قوله : « أمنت بهذا ، وما لي لا أومن بهذا » ، فإنما عنى بهذا هذا الكتاب الذي في القرن . قال : فاختلفت بنو إسرائيل على بضع وسبعين فرقة ، خير مللهم أصحاب ذي القرن . قال عبدالله : وإن من بقي منكم سيرى منكراً ، وبحسب امرئ يرى منكراً لا يستطيع أن يغيره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره^(٢) .

الفوائد والعبر :

١ - بيان قسوة قلوب اليهود ، وهذا ما ذكره ربنا جل وعلا عنهم بقوله

سبحانه وتعالى

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنْ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٥].

(١) أي لما مات كما في اللفظ الذي أورده السيوطي في الدر ٨ / ٥٩ ، وفي رواية ابن أبي حاتم : « فلما مات نبشوه ... » .

(٢) رواه البيهقي في الشعب ، باب في الأمر بالمعروف / ٦ / ٩٥ ، ٩٦ ، رقم (٧٥٨٩) عن الأصبهاني ، أنا ابن الأعرابي ، نا سعدان ، نا معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة بن - وصوابه : (عن) كما في الاقتضاء لابن تيمية ١ / ٢٦١ - الربيع بن عميلة ... فذكره . وإسناده صحيح رجاله ثقات .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسير الآية (١٦) من سورة الحديد ، بإسناد حسن عن منصور بن المعتمر عن الربيع ... فذكره بنحوه دون قوله : « وإن من بقي ... » .
ورواه ابن جرير في تفسيره ٢٧ / ١٣٢ مختصراً بإسناد ضعيف .

وبسبب قسوة قلوبهم اجترؤا على تحريف التوراة واجترؤا على تكذيب النبي ﷺ مع علمهم بأنه نبي حقاً ، حتى أن أحدهم يرضى أن يموت على الكفر فيكون مصيره جهنم خالداً فيها مع علمه بكفره ، كما قال تعالى

﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩] .

وقريب من هؤلاء من يتسبب إلى الإسلام من أصحاب الأفكار المنحرفة ، كالقوميين والحدائيين ونحوهم ممن يعلم أن دين الإسلام هو الحق ولكن يحاربه لما وقع في قلبه من الكره له بسبب إعجابه بحضارة الغرب أو لغير ذلك ، وهذا لاشك من أعظم أسباب قسوة القلب وقلّة العقل وسفاهة الرأي إذ كيف يحارب دين الله - وهذا لاشك كفر بالله تعالى - ويرضى أن يموت على هذه الحال فيكون مصيره جهنم خالداً فيها^(١) ، ومثلهم من يحارب دين الله من أجل مصالح عاجلة كرتاسة أو وظيفة أو نحوهما .

٢ - جواز التورية عند الحاجة إليها .

٣ - إثبات تفرق اليهود على بضع وسبعين فرقة ، ولاشك أن كل هذه الفرق على ضلال ، وإن كان بعضها أخف ضلالاً من بعض .

٤ - وجوب إنكار المنكر بالقلب لمن لم يستطع إنكاره بيده ولسانه .

(١) في هذه المسائل تفصيل ذكرته في مبحث النفاق في رسالة « تسهيل العقيدة الاسلامية » .

الدرس السابع والعشرون

في النهي عن الاعتماد على كتب الكفار المحرفة وعن سؤالهم

٤٤ - عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب^(١) ، فقرأه النبي ﷺ فغضب ، فقال : أمتَهُوكون^(٢) فيها يا ابن الخطاب ؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها^(٣) بيضاء نقية ، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به^(٤) ، والذي نفسي بيده لو أن موسى ﷺ حيا ما وسعه إلا أن يتبعني^(٥) »^(٦) .

(١) في بعض الروايات أنه من التوراة .

(٢) أي : أمتحرون في كتابكم القرآن أو في دينكم . ينظر الشعب لليهقي ٢٠٠ / ١ ، ويلوغ الأمانى ١٧٥ / ١ .

(٣) أي بالملة الحنيفية . المرجع السابق .

(٤) أي لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء . والظاهر أن المراد اليهود ، لأنهم هم الذين عندهم علم ، ولكنهم حرفوا كتبهم ، فإذا سئلوا قد يجيبون بالحق الذي عندهم ، وقد يجيبون بما حرفوا وكذبوا .

(٥) وذلك لأن شريعة موسى - عليه السلام - قد نسخت بشريعة نبينا محمد ﷺ . المرجع السابق .

(٦) رواه الإمام أحمد في المسند ٣ / ٣٨٧ عن سريج ، عن هشيم ، أنا مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات عدا مجالد ، وهو « ليس بالقوي ، وتغير في آخر عمره » ، لكن رواية متقدمي الرواية عنه أقوى من غيرهم ، ومنهم هشيم ، كما قال ابن مهدي . ينظر الجرح والتعديل ٨ / ٣٦١ ، وقال في

٤٥ - وعن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال : « يا معشر المسلمين ، كيف تسألون أهل الكتاب ^(١) وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله تقرءونه لم يُشب ؟ وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب

= بلوغ الأمانى ١ / ١٧٥ : « قال في التنقيح : رجال أحمد رجال الحسن ، وعند أحمد وابن ماجة عن ابن عباس . وإسناده حسن ، وعند (حب) عن جابر أيضاً بإسناد صحيح » . ورواه البزار كما في كشف الأستار (١٢٤) ، والبيهقي في الشعب (١٧٧ ، ١٧٩) من طرق عن مجالد به . وفي طريق عند البزار : عن حماد بن زيد عن خالد عن عامر ، فلعله تصحف من « مجالد » إلى « خالد » .

ورواه البيهقي في الشعب (١٧٨) عن الحسن مرسل .
ورواه أحمد كما في الفتح الرىانى ١ / ١٧٥ مطولاً ، والبزار (١٢٥) من طريق جابر عن عبدالله بن ثابت أن عمر ... فذكره . ورجاله ثقات عدا جابر - وهو الجعفي - فهو « ضعيف » وليس فيه ذكر موسى . وينظر المجمع ١ / ١٧٣ . وقال في بلوغ الأمانى : « رواه أيضاً ابن حبان بإسناد صحيح ، وأحمد بإسناد حسن » .
ورواه أبو يعلى كما في المطالب العالية ٨ / ٦٣٠ من حديث خالد بن عرفطة . وهو ضعيف . ينظر المجمع ١ / ٧٣ وليس فيه سوى فعل عمر والإنكار عليه .
ورواه الطبرانى عن أبي الدرداء . قال في المجمع ١ / ١٧٤ : « فيه القاسم بن محمد الأسدي ، لم أر من ترجمه ويقية رجاله وثقوا » وليس فيه ذكر النهي عن سؤالهم .

وله شاهد من قول ابن عباس ، وسيأتي بعد هذا الحديث .
وبالجملة فهذا الحديث حسن بطرقه وشواهد ، وقد حسنه بمجموع طرقه الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على المشكاة ١ / ٦٣ .

(١) أي اليهود والنصارى . ينظر الفتح ٥ / ٢٩٢ .

بدلوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب ، فقالوا :

﴿ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْشْتَرُوا بِهِءَ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [البقرة: ٧٩] .

أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مساءلتهم ؟ ولا والله ما رأينا منهم رجلاً قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم» رواه البخاري^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - تحريم قراءة الكتب السماوية التي أنزلت على الأنبياء السابقين لنبينا محمد - عليهم الصلاة والسلام - كالتوراة والإنجيل وغيرهما ؛ لأنها محرقة ، ولأنها منسوخة بالقرآن العظيم ، وقد استثنى أهل العلم من هذا : من يقرؤها من أهل العلم لبيان ما فيها من التحريف ، أو لبيان ضلال عقيدة من يعمل بها ويعتقد ما فيها ، وذلك من أجل دعوته إلى الحق أو لتحذير الناس من عقيدته .

٢ - أن من أعظم نعم الله على هذه الأمة أن حفظ لها هذا القرآن الكريم كما قال تعالى :

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] .

فالله تعالى حفظه من الزيادة فيه أو النقص منه أو التغيير فيه ، فنحن نقرؤه غصاً طرياً كما قرأه نبينا محمد ﷺ .

٣ - تحريم سؤال أهل الكتاب عن الأحكام والمسائل الشرعية .

(١) صحيح البخاري (٢٦٨٥) .

الدرس الثامن والعشرون

في إعراض اليهود عن دين الله وإيمانهم ببعضه وكفرهم ببعضه

٤٦ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
 « مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قومًا يعملون له
 عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم ، فعملوا له نصف النهار^(١) ، فقالوا :
 لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا ، وما عملنا باطل^(٢) ، فقال لهم :
 لا تفعلوا ، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً ، فأبوا وتركوا .
 واستأجر آخرين بعدهم فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت
 لهم من الأجر ، ففعلوا حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا : ما عملنا
 باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال لهم : أكملوا بقية عملكم
 فإن ما بقي من النهار شيء يسير ، فأبوا^(٣) ، فاستأجر قومًا ليعملوا له بقية
 يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس ، واستكملوا أجر الفريقين

(١) وهؤلاء هم اليهود ، قال الله لهم : آمنوا بي وبرسلي إلى يوم القيامة ، فأمنوا
 بموسى ، فلما بعث عيسى كفروا به - أي بعيسى - عليهما السلام ، وحرفوا
 التوراة ، فانقطع الطريق بهم عن بلوغ الغاية التي لهم . ينظر شرح السنة آخر كتاب
 المناقب ٢٢١ / ١٤ ، ٢٢٢ ، وفتح الباري ، كتاب الإجارة ٤ / ٤٤٨ .

(٢) لم يقولوا هذا بالسنتهم ، وإنما هو لازم فعلهم ، فحرموا تمام الأجر لجنايتهم على
 أنفسهم بامتناعهم من إتمام عملهم ، وحرروا ثواب ما قاموا به من عمل لكفرهم .
 ينظر فتح الباري ٤ / ٤٤٨ ، وعمدة القاري ٥ / ٥٤ .

(٣) وهؤلاء هم النصارى ، فهم حرفوا الإنجيل ، ولما بعث النبي ﷺ لم يؤمنوا به ،
 فحصل لهم ما حصل لليهود من حرمان تمام الأجر ومن ثواب عملهم ، لكفرهم .

كليهما ، فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور» رواه البخاري^(١) .
 ٤٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
 « قيل لبني إسرائيل :
 ﴿ وَأَدْخُلُوا الْبَابَ ﴾^(٢) سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ ﴿^(٣)
 فبدلوا ، ودخلوا يزحفون على استاهم^(٤) ، وقالوا : حبة في
 شعرة^(٥)» رواه البخاري ومسلم^(٦) .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من
 العصر ٣٨/٢ ، رقم (٥٥٨) ، وكتاب الإجارة (٢٢٧١) .

(٢) قيل هو أحد أبواب بيت المقدس ، وكان بابًا صغيراً كما روي عن بعض السلف .
 ينظر تفسير سورة البقرة في تفسير ابن أبي حاتم وابن كثير .

(٣) سورة البقرة ، الآية (٥٨) .

(٤) « استاهم » جمع است ، وهو الدبر ، أي ينجرون عليها ، فِعْلٌ المَقْعَدُ . ينظر شرح
 النووي ١٥٢/١٨ ، وشرح الأبي ٣٢١/٨ .

(٥) وفي رواية : « حبة في شعيرة » ، والمعنى : أنهم أمروا أن يدخلوا الباب سُجَّدًا -
 أي ركعًا منحنين - مع باب صغير ، خضوعاً لله تعالى ، وأن يقولوا : « حطة » أي
 حط عنا خطايانا واغفر لنا ، فبدلوا في القول والفعل ، فدخلوا يزحفون رافعي
 رؤوسهم ، وبدلوا في القول بكلام لا مناسبة له ، استهزاء بما أمروا به ، وهذا يدل
 على خبثهم وعنادهم وعدم انقيادهم لشرع الله تعالى . ينظر تفسير ابن أبي حاتم
 ١٨١/١ - ١٨٦ و تفسير ابن كثير ١/١٨٥ - ١٨٨ ، وشرح الأبي ، وشرح
 السنوسي ٣٢١/٨ ، وجامع الأصول ٨/٢ .

(٦) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الأحاديث الأنبياء ٤٣٦/٦ ، رقم (٣٤٠٣) ،
 وتفسير سورة البقرة ٨/١٦٤ ، رقم (٤٤٧٩) ، وتفسير سورة الأعراف ٨/٣٠٤ ،
 رقم (٤٦٤١) ، وصحيح مسلم ، فاتحة كتاب التفسير ٣/٢٣١٢ ، رقم (٣٠١٥) .

الفوائد والعبر :

- ١ - دل الحديث الأول على تفضيل الله تعالى لهذه الأمة على اليهود والنصارى وأنه تعالى قد ضاعف لهذه الأمة أجورها تفضلاً منه وكرماً ، وعلى أن اليهود والنصارى كفروا بما أمروا به من الإيمان بجميع رسل الله تعالى فأمنوا ببعضهم وكفروا ببعضهم فأحبط الله جميع أعمالهم ، لكفرهم ، وجعل ماوأهم جهنم وبئس المصير خالدين مخلدين فيها .
- ٢ - دل الحديث الثاني على خيب اليهود ومحبتهم لمعصية الله تعالى ومخالفة شرعه ، ولو لم يكن لهم في ذلك أدنى مصلحة ، فهم أمروا أن يدخلوا الباب ركعاً منحنيين خضوعاً لله ، وأن يسألوه أن يغفر لهم ذنوبهم ، وأن يحطها عنهم ، فخالفوا ذلك كله وعملوا ما لا مصلحة لهم فيه .
- ويشبه هؤلاء في فعلهم المسلم الذي يعصي الله بفعل ما لا مصلحة له فيه ، فالمسلم الذي حرم الله عليه إسبال الثياب أسفل من الكعبين ، فعكس وأسبل الثياب ، والمسلمة التي أمرت باللباس الساتر لقدميها والفضفاض الذي لا يبرز أجزاء جسدها ، فعكست الأمر ، فرفعت ثوبها ولبست الضيق من الثياب ، وأمرت بلبس الحذاء الذي لا يُسمع له صوت إذا سارت ، فخالفت ذلك ، كل هؤلاء يشبهون اليهود في فعلهم هذا ، ومثل هؤلاء المسلم الذي أمر بتحكيم شرع الله فذهب يبحث عن فتات موائد الشرق أو الغرب ، ويأخذ قوانينهم وزبالة أذهانهم ، وهذا كله لا شك يدل على تلاعب الشيطان بمن يفعل مثل هذه الأفعال ، ويدل على قصور تفكيره ، إذ هي أفعال لا فائدة منها لفاعلها ، بل المضرة فيها ظاهرة ، فما أمرنا الشرع بشيء إلا وفي فعله الخير والفلاح ، وما نهانا عن شيء إلا وفيه الضرر .

قال الله تعالى :

﴿ وَبُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَمُحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتُ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] .

إضافة إلى أن هذه الأفعال معصية لله ومحادة له واختيار للطريق المؤدي إلى جهنم . وفي الحديث قال رسول الله ﷺ : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى » ، قالوا : ومن أبى يا رسول الله ؟ قال : « من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى » رواه البخاري^(١) .

(١) البخاري كتاب الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٠) .

الدرس التاسع والعشرون

في معصية اليهود لأوامر الله بعد سماعهم لها

٤٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ :

﴿ تَلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] .

قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فاتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب فقالوا : أي رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطبق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطبقها. قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير » ، قالوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقترأها القوم ذلت بها الستهم ، فأنزل الله في إثرها :

﴿ ءَأَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۗ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۗ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ۗ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۗ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] .

فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى وأنزل الله عز وجل :

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۗ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۗ ﴾ ، قال: نعم^(١) ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ

(١) أي قال الله تعالى : نعم . استجابة لدعائهم .

عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتُهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴿ قَالَ : نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴿ قَالَ : نَعَمْ ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا ۗ أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿ [البقرة: ٢٨٦].

قال : نعم . رواه مسلم ^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه ينبغي لمن يستمع القرآن أو يقرؤه أن يتدبره عند سماعه أو قراءته ليعرف ما فيه من الأمور التي طلب منه أن يعملها ؛ لأن القرآن ما أنزل إلا ليعمل به ، فيقرأه بتدبر ليعرف معناه وما فيه من أوامر ونواهي ، وهذه هي حال أصحاب النبي ﷺ كما في هذا الحديث ، وثبت عن التابعي الجليل أبي عبدالرحمن السلمي - رحمه الله - قال : إنا أخذنا هذا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعملوا ما فيهن ، فكنا نتعلم القرآن والعمل به ^(٢) .

ولهذا ينبغي للمسلم بعد تعلمه لقراءة القرآن وتلاوته أن يتعلم معانيه ، وذلك بدراسة تفسيره على أهل العلم ، أو على الأقل بقراءة تفسيره في كتب التفسير الموثوقة ، وينبغي أن يبدأ بتفسير مختصر ، كتفسير « تيسير الكريم الرحمن » للشيخ عبدالرحمن السعدي ، وكتفسير « زبدة التفسير من

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بيان أن الله سبحانه لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٥).

(٢) رواه بهذا اللفظ ابن سعد ٦/ ١٧٢ بإسناد حسن . ورواه ابن أبي شيبة (٩٩٧٨) ،

والطبري (٨٠) بنحوه .

فتح القدير» للدكتور محمد الأشقر ، ثم ينتقل بعد ذلك إلى التفاسير المطولة ، كتفسير ابن جرير ، وكتفسير ابن كثير وغيرهما .
وينبغي للمسلم أن يحذر أن تكون حاله كحال كثير من اليهود الذين حظهم من الكتاب المنزل عليهم - وهو التوراة - مجرد القراءة دون فهم لمعناه ، كما قال تعالى :

﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ أَلْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًۗنَ ﴾ [البقرة: ٧٨] .

والأمانى : القراءة .

٢ - قوة إيمان الصحابة - رضي الله عنهم - ولهذا لما سمعوا هذه الآية وظنوا أنهم لا يستطيعون تطبيق ما فيها فزعوا إلى النبي ﷺ وأخبروه بما ظنوه من عدم القدرة على دفع خطرات النفس .

٣ - وجوب سمع المسلم وطاعته لجميع أوامر الله عز وجل وأوامر نبيه ﷺ ، فيعزم على العمل بجميع ما في القرآن والسنة ، ويطبق ذلك ، فما عجز عنه فإن ذلك معفو عنه ، كما في قوله تعالى في الآيات السابقة :

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۗ ﴾ ، وكما في قوله تعالى :
﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦] .

وكما في قوله ﷺ : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم » رواه البخاري ومسلم^(١) ، وهذا كله فيما يعجز عنه المسلم ، أما ما فيه مشقة يتحملها الإنسان فيجب عليه عمل ما يستطيعه ولو كان فيه مشقة ، فالمسلم يختبر بهذه التكاليف التي فيها بعض المشقة ، وفي

(١) صحيح البخاري (٧٢٨٨) ، وصحيح مسلم (١٣٣٧) .

الحديث الصحيح: « حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات » رواه مسلم^(١).

٤ - أن من أعظم نعم الله على المسلمين أنه لا يعاقبهم فيما وقعوا فيه من المعاصي خطأ أو نسياناً ، وأنه خفف عنهم كثيراً من التكاليف التي فيها مشقة عظيمة مما كان واجباً على بعض الأمم السابقة .

(١) صحيح مسلم (٢٨٢٢) .

الدرس الثلاثون في تغيير اليهود لأحكام الله تعالى

٤٩ - عن البراء بن عازب قال : مرُّ على النبي ﷺ يهودي مُحَمَّمًا^(١) مجلوداً ، فدعاهم ﷺ فقال : « هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ » ، قالوا : نعم ، فدعا رجلاً من علمائهم فقال : « أنشدك بالله^(٢) الذي أنزل التوراة على موسى ! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ » ، قال : لا ، ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك ، نجده الرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، قلنا : تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع ، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه » ، فأمر به فرُجم ، فأنزل الله عز وجل :

﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ [المائدة: ٤١] .

يقول : اتوا محمداً ﷺ ، فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا . فأنزل الله تعالى :

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ،
﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ، ﴿ ، وَمَنْ

(١) التحميم تسويد الوجه بالفحم . ينظر جامع الأصول ١١٧/٢ .

(٢) أي أحلف عليك وأقسم . المرجع السابق .

لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ [المائدة: ٤٧]
 في الكفار كلها . رواه مسلم ^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - ثبوت تغيير اليهود لأحكام الله تعالى ، وتواطئهم على ذلك ، ولهذا فهم مغضوب عليهم لتركهم الحق مع علمهم به .
- ٢ - ثبوت كذب اليهود على شرع الله تعالى ، بنسبتهم إلى دين الله ما ليس منه وتواطئهم على ذلك ، ومن اجترأ بالكذب على الله تعالى فمن باب أولى أن يكذب على الخلق ويفتري عليهم ولهذا لا يجوز لمسلم تصديقهم فيما يدعون أنه من الحق ، ومن الجهل الظاهر ما يعتقده بعض المسلمين من أن الكفار لا يكذبون في حديثهم وأخبارهم ، فمن اجترأ بالكذب على الله تعالى حري بأن لا يصدق في أي خبر يخبر به .
- ٣ - أن الحكم بغير ما أنزل الله من أعمال الكفار والظلمة والفساق ، فمن لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين فقد تشبه بهم في ذلك ، وقد فعل خصلة من خصال الكفر الأصغر ، كما ثبت في هذا الخبر ، وكما ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ^(٢) ، لكن إن صحب الحكم بغير ما أنزل الله

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب رجم اليهود ٣/١٣٢٧ ، رقم (١٧٠٠) .
 (٢) رواه سعيد (٧٤٩) ، وابن جرير وابن أبي حاتم ، والحاكم ٢/٣١٣ بإسناد صحيح ، وقد توسعت في هذه المسألة في « تسهيل العقيدة » في فصل الشرك الأكبر .

اعتقاد أنه أفضل من حكم الله أو مثله أو اعتقاد أنه يجوز الحكم به فهو كفر أكبر .

٤ - أن من نعم الله على هذه الأمة أن رفع عنها الأصار التي كانت على من قبلها ، ومن ذلك وجوب قرض نجاسة البول بالمقاريض .

الدرس الحادي والثلاثون
في أن من أسباب هلاك اليهود
عدم إقامة الحدود على الأشراف منهم

٥٠ - عن عائشة زوج النبي ﷺ ، أن قریشًا أهمهم شأن المرأة التي سرقت^(١) في عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح ، فقالوا : مَنْ يكلم فيها رسول الله ﷺ^(٢) ؟ فقالوا : وَمَنْ يجتريء عليه إلا أسامة بن زيد ، حبُّ رسول الله ﷺ^(٣) ؟ فأتى بها رسول الله ﷺ ، فكلمه فيها أسامة بن زيد ، فتلون وجه رسول الله ﷺ ، فقال : « أتشفع في حد من حدود الله ؟ » ، فقال له أسامة : استغفر لي يا رسول الله ! فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ فاخطب فأتى على الله بما هو أهله ، ثم قال : « أما بعد ، فإنما أهلك الذين من قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وإني والذي نفسي بيده ! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها .

قالت عائشة : فحسنت توبتها بعد ، وتزوجت ، وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ . رواه البخاري ومسلم^(٤) .
ورواه النسائي بإسناد صحيح بلفظ : « إنما هلكت بنو إسرائيل حين

(١) وهي من بني مخزوم ، وكانت تستعير المتاع وتجعله .

(٢) أي مَنْ يشفع عند النبي ﷺ في أن لا يقيم حد السرقة - وهو القطع - عليها .

(٣) أي محبوب رسول الله ﷺ . ينظر الفتح ٩٣/١٢ .

(٤) صحيح البخاري (٣٤٧٥) ، وصحيح مسلم (١٦٨٨) .

كانوا إذا أصاب الشريف فيهم الحد تركوه ، ولم يقيموا عليه ، وإذا أصاب
الوضيع أقاموا عليه ، لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها»^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - تحريم الشفاعة في حدود الله إذا بلغت السلطان ، وقد ثبت عن
النبي ﷺ أنه قال : « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد
الله ، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه ،
ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما
قال»^(٢) ، وردغة الخبال : عصارة أهل النار .

أما إذا لم تبلغ الحدود السلطان وإنما رآه عامة الناس فيشرع الستر
على المؤمن إذا وقع في شيء من الحدود أو ما دونها إذا كان هذا المسلم
ليس ممن اشتهر بكثرة المعاصي ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « من
ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة » رواه مسلم^(٣) .

٢ - أن تعطيل حدود الله وعدم إقامتها على الوجه المشروع في حق
الأشراف ومن لهم مكانة في المجتمع خلق من أخلاق اليهود التي حرمها

(١) سنن النسائي الصغرى ، كتاب قطع السارق ، باب ما يكون حرزاً (٤٩١٠) ،
ورجاله ثقات ، رجال الصحيحين عدا شيخ النسائي ، وهو ثقة ، فالإسناد صحيح
كما سبق أعلاه .

(٢) رواه أبو داود (٣٥٩٧) بإسناد صحيح . وله طرق أخرى وشواهد . تنظر في
الترغيب ٣/١٤١ - ١٤٣ ، جامع الأصول ٣/٥٩٩ - ٦٠٣ ، الصحيحه (٤٣٧) .

(٣) صحيح مسلم (٢٦٩٩) .

الإسلام ، فمن عمل مثل عملهم فقد تشبه بهم وذلك دليل على ضعف إيمانه .

وإقامة الحدود على جميع من تجب إقامتها عليهم سواء أكانوا أقارب أم أشرافاً أم وضعاء من الأمور الواجبة في دين الله تعالى ، وهي تدل على قوة إيمان من أقامها ، حيث لم تأخذه في الله لومة لائم .

٣ - أن من تاب من ذنبه وحسنت توبته فإنه يعامل معاملة المؤمنين ؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له .

الدرس الثاني والثلاثون في تحريم اليهود لما أحل الله تعالى

٥٢ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قلنا : « يا رسول الله إنا كنا نعزل^(١) ، فزعمت اليهود أنها المؤودة الصغرى ؟ فقال : كذبت اليهود ، إن الله إذا أراد أن يخلقه لم يمنعه^(٢) »^(٣) .

وفي رواية قال جابر : إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال : إن لي جارياً^(٤) هي خادمتنا وسانيتنا^(٥) ، وأنا أطوف عليها^(٦) ، وأنا أكره أن تحمل ؟ فقال : « اعزل عنها إن شئت ، فإنه سيأتيها ما قُدر لها » ، فلبث الرجل ثم أتاه فقال : إن الجارية قد حبلى ، فقال : « قد أخبرتكم أنه

(١) العزل هو أن يجامع الرجل المرأة ، فإذا قارب الإنزال نزع وأنزل خارج الفرج . ينظر شرح النووي ٩/١٠ .

(٢) أي لم يمنعه العزل أو غيره تخلق الجنين . ينظر تحفة الأحوذى ٤/٢٢١ .

(٣) رواه الترمذي في النكاح ، باب ما جاء في العزل (١١٣٦) ، وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين عدا شيخ الترمذي ، وهو ابن أبي الشوارب ، فهو « صدوق » ، وهو من رجال مسلم . وقد ذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح سنن الترمذي (١١٥١) .

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبو داود (٢١٧١) وفي إسناده رفاة ، وهو « مقبول » وباقي رجاله ثقات ، رجال الصحيحين .

(٤) أي أمة مملوكة .

(٥) أي التي تسقي لنا ، شبهها في ذلك بالبعير . شرح النووي ١٣/١٠ .

(٦) يريد : أنه يجامعها .

سيأتها ما قدر لها»^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - جواز العزل عن النساء .
- ٢ - جواز فعل الأسباب المباحة ، وأن فعلها لا يعارض الإيمان بالقضاء والقدر .
- ٣ - أن ما قدره الله تعالى كائن لا محالة .

وينبغي أن يُعلم أن الإيمان بالقضاء والقدر - والذي هو ركن من أركان الإيمان - يكسب المسلم راحة نفسية ، من جهة أنه يعلم أن ما أصابه من الأضرار ، وما حصل عليه من المكاسب لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه من الأضرار ، وما لم يحصل عليه من المكاسب لم يكن ليحصل عليه ، وأن ذلك كله مكتوب قبل أن يولد ، قال الله تعالى :

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ^(٢) إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ ^(٣) وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ^(٤) ﴾ [الحديد: ٢٢ ، ٢٣] .

وقال النبي ﷺ : « ومن كانت الدنيا همه فرّق الله عليه شمله ، وجعل

(١) أخرج هذه الرواية مسلم في صحيحه ، في النكاح ، باب حكم العزل (١٤٣٩) .

(٢) أي من قبل أن نخلق الأرض . زبدة التفسير .

(٣) أي لكي لا تحزنوا على ما فاتكم من الدنيا . المرجع السابق .

(٤) أي ما أعطاكم من الدنيا . لأن ذلك يزول عن قريب ، وكل ما يزول عن قريب لا يستحق أن يفرح بحصوله ولا أن يحزن عند فواته . المرجع السابق .

فقره بين عينيه ، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب الله له»^(١) .
وعجبا للمسلم الذي يؤمن بالقضاء والقدر وأن ما سيحصل عليه من رزق مكتوب قبل أن يولد ، لا يستطيع أحد من البشر أن يزيد فيه ولا ينقص ، ثم مع ذلك تجده يطلب المال من الطرق المحرمة من بيع للمحرمات كاللدخان أو غيره ، أو يغش في البيع والشراء ، أو يأخذ الرشوة المحرمة أو يعطيها ، أو يأخذ من بيت مال المسلمين مالا بغير حق وهو ما يُعرف في الشرع باسم « الغلول »^(٢) ، أو يذل نفسه في طلب المال ، أو يتعب نفسه ويضيع أكثر أوقاته في طلبه .

هل يظن هذا المسكين أن عمله هذا سيحصل عن طريقه على شيء لم يكتب له ؟ وهذا الظن لا يحصل من مسلم لأنه يناقض الإيمان بالقضاء والقدر . فالسبب في ذلك فيما يظهر لدى الكثيرين هو تلاعب الشيطان بهم ، وتزيينه للفعل المحرم في قلوبهم ، وتسهيله عليهم ، ليسير بهم في الطريق المودي إلى جهنم ، مع ما يصاحب ذلك من ضعف الإيمان بالقضاء والقدر في قلوبهم .

ومثل هؤلاء ذلك الشخص الذي يترك الجهاد في سبيل الله خوفاً من

(١) رواه الإمام أحمد ١٨٣/٥ ، وابن ماجه (٤١٠٥) بإسناد صحيح من حديث أبان بن عثمان عن زيد بن ثابت . وقد توسعت في تخريجه في رسالة « النية » وهي الرسالة الأولى من هذه المجموعة تحت رقم (٣١) .

(٢) وقد جاءت أحاديث كثيرة تدل على غلظ تحريم « الغلول » منها حديث أبي هريرة ، وحديث ابن عباس ، وهما مخرجان في هذه الرسالة تحت رقم (٤١ ، ٤٢) .

القتل ، أو يمنع أولاده منه خوفاً عليهم من الموت أو الجراح ، أو يترك فعل شيء من الواجبات خوفاً من الناس ، مع أنه يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله عليه ، وأن الموت لن يأتيه أو يأتي غيره إلا في اليوم الذي كتب الله أن يأتيه فيه ، ولن يتأخر عنه ساعة واحدة

﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَجِرُّونَ سَاعَةً ۗ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾

[النحل: ٦١] .

وقد حكى عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه

قال :

أيُّ يومٍ من الموت أفسر يوم لا يُقدَّر أم يوم قُدر
يوم لا يُقدَّر لا أرهبه ومن المقدور لا ينجو الحذر
فينبغي للمسلم ألا يفعل من الأسباب إلا ما أبيض له فعله ، وأن لا يتعب نفسه في جمع المال ، وأن يستغل غالب أوقاته في التجارة الربحة في طاعة الله :

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذَلُّكُمْ عَلَىٰ مِجْرَةَ تَنْجِيكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ
خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الصف: ١٠ ، ١١] .

الدرس الثالث والثلاثون

في ابتداع اليهود في دينهم ما كان سبباً في وقوعهم في الشرك

٥٣ - عن سهيل بن أبي سهيل - رحمه الله - قال : رأني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - عند القبر^(١) فناداني ، وهو في بيت فاطمة^(٢) يتعشى ، فقال : هلم إلى العشاء ، فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر ؟ قلت : سلمت على النبي ﷺ ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : لا تتخذوا قبوري عيداً^(٣) ، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر^(٤) ، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا علي فإن صلواتكم تلغني حيث ما كنتم . ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء^(٥) .

(١) أي عند قبر النبي ﷺ .

(٢) أي في بيت جدته فاطمة بنت رسول الله ﷺ .

(٣) العيد إذا كان اسماً للمكان فالمراد به المكان الذي يُقصد فيه الاجتماع ، ويقصد للعبادة وغيرها . ينظر فتح المجيد ص ٢٨٤ .

(٤) أي لا تعطلوا بيوتكم من الصلاة فيها والدعاء والقراءة ، فتشبه القبور التي لا يجوز تحري العبادة عندها . ينظر شرح السنة ٤/ ١٣٢ ، و ٢/ ٤١١ ، وفتح الباري ٥٢٩/١ ، وفتح المجيد ص ٢٨٣ .

(٥) رواه سعيد بن منصور كما في الاقتضاء لشيخ الإسلام ابن تيمية ١/ ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، وإسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٣٠) ، عن الدراوردي أخبرني سهيل ... فذكره . والدراوردي « صدوق سيء الحفظ » ، وسهيل لم يوثقه سوى ابن حبان ٦/ ٤١٩ ، وقال : « تابعي ، عابد » ، والحسن بن الحسن تابعي ،

٥٤ - وعن عائشة وعبدالله بن عباس - رضي الله عنهم - قالوا: لما نُزل^(١)

فالحديث مرسل .

ولهذا الحديث شواهد منها :

١ - حديث أبي هريرة مرفوعاً : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبري عيداً ، وصلوا على فإن صلاتكم علي تبليغني حيث كنتم » رواه أبو داود (٢٠٤٢) وإسناده حسن ، وقد حسنه الحافظ محمد بن عبد الهادي ، والحافظ ابن حجر ، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، والشيخ عبدالرحمن بن حسن . ينظر فتح المجيد ص ٢٨٣ ، ٢٨٥ .

٢ - حديث علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه . ثم روى عن أبيه عن جده مرفوعاً نحو حديث أبي هريرة . رواه أبو يعلى ١ / ٣٦١ ، ٣٦٢ ، رقم (٤٦٩) ، وإسماعيل ابن إسحاق (٢٠) . وحسنه الشيخ عبدالرحمن بن حسن في فتح المجيد ص ٢٨٥ .

٣ - حديث ابن عمر مرفوعاً : « اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً » رواه البخاري (٤٣٢) ، ومسلم (٧٧٧) .

٤ - حديث عائشة مرفوعاً : « لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » يحذر ما صنعوا . ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً » رواه البخاري (٤٣٥) ، ومسلم (٥٢٩) .

وبالجملة فحديث الحسن بن الحسن ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بهذه الشواهد ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره . والله أعلم .

(١) أي لما نزلت المنية والوفاة برسول الله ﷺ ، ونزل به ملك الموت والملائكة الكرام لقبض روحه الشريفة ﷺ .

برسول الله ﷺ ، طفق^(١) يطرح خميصة^(٢) له على وجهه ، فإذا اغتنم بها كشفها عن وجهه^(٣) فقال ، وهو كذلك : « لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » يحذر مثل ما صنعوا^(٤) . قالت عائشة : ولولا ذلك لأبرز قبره^(٥) ، غير أنه خشي^(٦) أن يتخذ مسجداً « رواه البخاري ومسلم^(٧) .

٥٥ - وعن جندب بن عبدالله - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول

(١) أي جعل .

(٢) الخميصة : كساء له أعلام .

(٣) أي كشف الخميصة عن وجهه الشريف ﷺ .

(٤) هذا من كلام الراوي ، والظاهر أنه من كلام عائشة - رضي الله عنها - فهي فهمت من قول النبي ﷺ لهذا القول في هذا الوقت : تحذير أمته من هذا الصنيع الذي كانت تفعله اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم ، فإنه من الغلو في الأنبياء ، ومن أعظم الوسائل المفضية إلى الشرك .

(٥) أي لولا ما كان يحذر من اتخاذ قبر النبي ﷺ مسجداً لأبرز قبره ﷺ وجعل مع قبور الصحابة في البقيع ، ولذلك دفن ﷺ في حجرة أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - .

(٦) ضُبط بفتح الخاء ، وضُبط بضمها .

يُنظر في شرح الجمل والألفاظ السابقة ، شرح مسلم للنووي ١٢/٥ ، ١٣ ، فتح الباري ١/٥٣٢ ، فتح المجيد ص ٢٥٧ .

(٧) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب (٥٥) حديث (٤٣٥ ، ٤٣٦) ، وكتاب الجنائز باب ما جاء في قبر النبي ﷺ ، حديث (١٣٩٠) ، وصحيح مسلم كتاب المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، حديث (٥٢٩ ، ٥٣١) .

الله ﷺ قبل أن يموت بخمس^(١) وهو يقول : « إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل^(٢) ، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، الا وإن من كان قبلكم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ، إني أنهاكم عن ذلك » رواه مسلم^(٣) .

الفوائد والعبر :

في هذه الأحاديث تحذير عظيم من اتخاذ القبور مساجد، بالصلاة عندها، أو بناء المساجد عليها ، أو قصد التعبد لله عندها لأن ذلك من أسباب عبادة القبور ، ولذلك لما تساهل كثير من المسلمين في بناء المساجد على القبور أدى بهم ذلك في آخر الأمر إلى عبادة الموتى بالذبح تقريباً إليهم ، أو بسؤالهم تفريج الكربات أو قضاء الحاجات أو بالسجود للقبور ، وهذا كله من الشرك الأكبر المخرج من الملة، سواء كان ذلك مما يفعل عند قبر النبي ﷺ أو غيره . واتخاذ القبور مساجد معصية صريحة للنبي ﷺ ودلالة على عدم محبة فاعل ذلك للنبي عليه الصلاة والسلام ، إذ كيف ينهي عنها ﷺ ويحرص على تحذير أمته منها فيؤكد تحريمها عند وفاته ويلعن فاعلها ثم يأتي من يخالف نهيه عنها ويرتكب ما حرمه وغلظ على فاعله تقليداً للجهال أو لشيخ أو مشايخ اخطأوا في فعلهم ، فيجب على المسلم البعد عن مثل هذه الأعمال لتحريمها ، ولخطرها وضررها .

(١) أي قبل أن يموت بخمس ليال .

(٢) أي أمتنع عن هذا أو أنكره ، والخلة فوق المحبة ، والخليل هو المحبوب غاية الحب ، مشتق من الخلة ، بضم الخاء ، وهو تخلل المودة في القلب .

(٣) مسلم ، الموضوع السابق ، (٥٣٢) .

الدرس الرابع والثلاثون
في أن من أسباب هلاك اليهود والنصارى
اتخاذ آثار أنبيائهم أماكن للعبادة

٥٦ - عن المعرور بن سويد - رحمه الله - قال : خرجنا مع عمر في حجة حجها ، فقرأ بنا في الفجر ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾ و ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴾ . فلما قضى حجه ورجع ، والناس يبتدرون^(١) ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ ، فقال : هكذا هلك أهل الكتاب ، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً^(٢) ، مَنْ عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل ، وَمَنْ لم تعرض له منكم فيه الصلاة فلا يصل^(٣) .

الفوائد والعبر :

١ - مشروعية تخفيف القراءة في صلاة السفر .

- (١) أي أن الناس الذين مع عمر يسرعون إلى مكان .
(٢) البيعة بالكسر : متعبد اليهود والنصارى . ينظر القاموس ، والمصباح لفظه « بيع » ، حاشية السندي على سنن النسائي ٣٦٩/٢ .
(٣) رواه ابن أبي شيبة في الصلاة : في الصلاة عند قبر النبي ﷺ وإتيانه ٣٧٦/٢ ، ٣٧٧ عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن المعرور بن سويد ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وقد صحح إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٤١٠/١٠ ، وقال الحافظ في الفتح ٥٦٩/١ : « ثبت عن عمر ... فذكره بنحوه . وصحح إسناده محققاً زاد المعاد ٥٩/١ .

٢ - وجوب إنكار المنكر على كل من رآه .

٣ - أنه لا يستحب للمسلم أن يقصد الأماكن التي تعبد فيها النبي ﷺ عند مروره بها أو عند وجوده فيها وهو لم يقصدها ﷺ لذاتها ، كالمساجد السبعة التي عند الخندق على فرض صلاته ﷺ في أماكنها ، وكغار حراء ، وكجبل ثور وغيرها ، ولهذا ثبت عن نافع مولى ابن عمر أن عمر بن الخطاب بلغه أن ناساً يأتون الشجرة التي يبيع تحتها فأمر بها فقطعت^(١) ، وروى البخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها ، كانت رحمة من الله »^(٢) ، أي أن الله رحم المسلمين لما أخفى عليهم موضع الشجرة ، لئلا يعظمها بعض الجهال كما قال الحافظ ابن حجر الشافعي وغيره^(٣) ، فهذا كله يدل على خطر جعل آثار النبي ﷺ كالأماكن التي صلى فيها دون قصد لها وكالأماكن التي مرَّ بها أو أقام فيها وكالمكان الذي يقال : إن النبي ﷺ ولد فيه - مع أن ذلك لم يثبت - أماكن للعبادة وإبرازها للناس ، وأن ذلك من أسباب الغلو فيها من قبل الجهال .

أما السفر إلى هذه الأماكن أو غيرها من المساجد أو البقاع الأخرى

(١) رواه ابن سعد ٢/ ١٠٠ ، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٥ ، وابن وضاح (١٠٥) . قال في الفتح ٧/ ٤٤٦ : « وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع ... » ، وهو كما قال .

(٢) صحيح البخاري (٢٩٥٨) .

(٣) ينظر فتح الباري ٣/ ٦٦٠ .

غير المساجد الثلاثة ، فقد ورد فيه نص صريح عن من لا ينطق عن الهوى ﷺ في النهي عنه ، حيث قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى » رواه البخاري ومسلم^(١) ، وثبت عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه سأل رجل عن السفر لزيارة الطور ، فقال : أما علمت أن النبي ﷺ قال : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى » ودع عنك الطور فلا تأته^(٢) ، وثبت عن أبي بصرة الغفاري - رضي الله عنه - أنه أنكر على من سافر إلى الطور ، وأقره أبو هريرة - رضي الله عنه -^(٣) .

وإذا كان ورد نهي في قصد آثار النبي ﷺ للتعبد لله فيها فكيف بآثار غيره من الأولياء والصالحين ، لاشك أن النهي عنها أشد والخطر في الغلو فيها أعظم .

(١) صحيح البخاري (١١٨٩) ، وصحيح مسلم (١٣٩٧) .

(٢) رواه الأزرقي ٦٥ / ٢ وسنده حسن . وصححه الألباني في الجائز ص ٢٨٧ .

(٣) روى هذا الأثر : الإمام مالك ١ / ١٠٩ ، والطيالسي (١٣٤٨) ، وأحمد ٧ / ٦ ، ٣٩٧ ، والنسائي (١٤٢٩) . وسنده صحيح . وقد صححه الألباني في الإرواء

الدرس الخامس والثلاثون في شرك اليهود

٥٧ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :
« ليس الخبر كالمعاينة ، إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل
فلم يُلْقِ الألواح ^(١) ، فلما عاين ما صنعوا ألقي الألواح فانكسرت » ^(٢) .
٥٨ - وعن زيد بن حارثة - رضي الله عنه - قال : خرجت مع رسول
الله ﷺ في يوم حار من أيام مكة ^(٣) ، وهو مردفي ، فلما كنا بأعلى مكة لقيه

(١) قيل كانت هذه الألواح من جوهر ، وأن الله كتب فيها مواضع وأحكاماً مفصلة
مبينة للحلال والحرام ، وكانت هذه الألواح مشتملة على التوراة . قال الله تعالى
في سورة الأعراف : ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً
وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ فَخَذَهَا بِقُوَّةٍ وَأَمَرَ قَوْمَكِ بِأَخْذِهَا بِأَحْسَنِهَا ﴾ الآية إلى
قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي
مِنْ بَعْدِي أَتَعْبَثُونَ بِكُمُّرٍ مَوَّجَةٍ وَأَلْفَىٰ الْأَلْوَابِ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ ﴾ الآية .
وينظر تفسير ابن كثير لهذه الآيات .

(٢) رواه الإمام أحمد ١ / ٢٧١ ، والبزار (٢٠٠) ، وابن عدي ٧ / ٢٥٩٦ ، وابن أبي
حاتم في تفسير الآية (١٥٠) من سورة الأعراف ، وابن حبان (٦٢١٣ ، ٦٢١٤) ،
والحاكم ٢ / ٣٨٠ من طريقين أحدهما صحيح ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن
جبير ، عن ابن عباس . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وقد صححه
الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وصححه أيضاً الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على
الإحسان ، والشيخ مقبل الوداعي في تعليقه على تفسير ابن كثير .

(٣) وكان ذلك في الجاهلية قبل مبعث النبي ﷺ .

زيد بن عمرو بن نفيل ، فحيًا أحدهما صاحبه بتحية الجاهلية ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما لي أرى قومك قد شَنَفوك^(١) وكرهوك ؟ » ، فقال : والله إن ذلك منهم لبغير ما نائرة كانت مني إليهم إلا أنني أراهم في ضلال ، فخرجت أبتغي هذا الدين ، حتى قدمت على أحبار خيبر^(٢) ، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به ، فقلت : والله ما هذا بالدين الذي أبتغي ، فخرجت حتى قدمت على أحبار الشام ، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به ، فقلت : والله ما هذا بالدين الذي خرجت أبتغي ، فقال حبر من أحبار الشام : إنك لتسأل عن دين ما نعلم أحداً يعبد الله به إلا شخص بالجزيرة ، فخرجت حتى قدمت عليه ، فأخبرته بالذي خرجت [له] ، فقال لي : إن كل مَنْ رأيت في ضلال ، وإنك لتسأل عن دين الله وملائكته ، وقد خرج في أرضك نبي ، أو هو خارج ، يدعو إليه ، قد طلع نجمه ، فلم أحس بشيء بعد^(٣) يا محمد .

قال زيد بن حارثة : فأتى النبي ﷺ البيت وأنا معه ، فطاف به ، وكان عند البيت صنمان ، أحدهما من نحاس ، يقال لأحدهما : يساف ، وللآخر : نائلة ، وكان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما ، فقال النبي ﷺ : « لا تمسحهما فإنهما رجس » ، قال : فقلت في نفسي : لأمسُنهما حتى أنظر ما يقول ، فلمستهما ، فقال : « يا زيد! ألم تُنَّه ؟ » قال : ومات زيد بن عمرو وأنزل على رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنه يُبعث يوم

(١) أي أبغضوك .

(٢) وهم من اليهود .

(٣) أي لم أرَ هذا النبي الذي أخبر عنه هذا الحبر ، ولم أحس ببعثه .

القيامة أمة وحده»^(١) .

٥٩ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : لما نزلت

﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾^(٢) أَنْتُمْ لَهَا
وَأَرْدُونَ ﴿ [الأنبياء: ٩٨] .

قال عبدالله بن الزبيرى^(٣) : أنا أخصم لكم محمداً^(٤) ، فقال :

(١) رواه النسائي في الكبرى كما في التحفة (٣٧٤٤) ، وابن حبان وأبو نعيم كما في
سيرة ابن كثير ٢/ ٢٧٣ ، والبيهقي في الدلائل ٢/ ١٢٦ ، وأبو يعلى ، رقم
(٧٢١٢) ، والبزار كما في كشف الأستار في مناقب زيد بن عمرو (٢٧٥٣) ،
والطبراني في الكبير ٥/ ٨٦ ، ٨٧ ، رقم (٤٦٦٣ - ٤٦٦٥) ، والحاكم في معرفة
الصحابة ٣/ ٢١٦ ، ٢١٧ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة زيد بن
حارثة ١/ ٢٢٠ - ٢٢٢ من طرق بعضها صحيح عن محمد بن عمرو ابن علقمة ،
عن أبي سلمة ، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه .
وإسناده حسن ، رجاله ثقات عدا محمد بن عمرو ، وهو حسن الحديث ، وهو
من رجال الصحيحين . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي في التلخيص ،
وقال في سيرته ص ٤٢ : « حديث حسن » ، وقال الهيثمي في المجمع ٩/ ٤١٨ :
« رجال أبي يعلى والبزار وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح ، غير محمد بن
عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث » .

(٢) أي وقود جهنم ، وحطبها . زبدة التفسير ص ٤٣١ .

(٣) هو عبدالله بن الزبيرى بن قيس القرشي السهمي ، كان من أشعر قريش ، وكان
شديداً على المسلمين ، ثم أسلم في الفتح - رضي الله عنه - . ينظر الإصابة
٢/ ٣٠٠ .

(٤) أي أغلبه في الخصومة .

يا محمد أليس فيما أنزل الله عليك

﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَتُمْ لَهَا
وَرِدُونَ ﴾ ﴿١﴾ ؟

قال: « نعم » ، قال : فهذه النصارى تعبد عيسى ، وهذه اليهود تعبد عزيزاً ،
وهذه بنو تميم تعبد الملائكة ، فهؤلاء^(١) في النار ؟ فأنزل الله عز وجل:
﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾^(٢) ﴿٣﴾ .

(١) أي هؤلاء الذين عبّدوا : عيسى وعزيز والملائكة .

(٢) سورة الأنبياء (١٠١) ، والمعنى : أن الذين سبقت لهم من الله الخصلة الحسنى ،
وهي السعادة ، فعملوا بعمل أهل الجنة أولئك عن جهنم مُبْعَدُونَ . تفسير
الجلالين ص ٣٣٠ ، وزبدة التفسير ص ٤٣١ .

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٢٧٣٩) حدثنا معاذ بن المشنى ، ثنا علي بن المديني ،
ثنا يحيى بن آدم ، عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبي رزين ،
عن ابن عباس . وإسناده حسن ، رجاله ثقات عدا أبي بكر بن عياش وعاصم ،
وحديثهما حسن .

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ١٥ ، ١٦ ، رقم (٩٨٦) عن عبيد بن رجال ،
حدثنا الحسن الحلواني ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن
عاصم ، عن أبي رزين ، عن أبي يحيى ، عن ابن عباس بنحوه مطولاً . ورجاله
حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، عدا شيخ الطحاوي ، فقد روى عنه جمع ولم
يوثق . وأبي يحيى وهو مصدع ، فقد وثقه العجلي ص ٤٢٩ ، وذكره ابن حبان في
الثقات ٥ / ٥٨٤ ، وقال عمار الدهني : كان عالماً بابن عباس ، وهو من رجال
مسلم . وذكره ابن حبان أيضاً في المجروحين ، وقال : « كان يخالف الأثبات في
الروايات وينفرد بالمناكير » . ينظر تهذيب التهذيب ١٠ / ١٥٧ ورواه الواحدي في

الفوائد والعبر :

١ - أن اليهود أصحاب نفوس خبيثة تميل إلى الشرك والكفر ، فقد وقعوا في الشرك في عهد نبيهم موسى عليه السلام لما غاب عنهم أربعين

= أسباب النزول في سورة الأنبياء (٦٣٨) من طريق يحيى بن نوح عن أبي بكر بن عياش به كما في الرواية السابقة .

ورواه الطبراني في الكبير (١٢٧٤٠) من طريق سفيان الثوري وشيبان عن عاصم به مختصراً مع اختلاف في بعض المواضع .

ورواه الإمام أحمد (٢٩٢١ تحقيق شاكر) ، والطحاوي (٩٨٧) ، والواحدي في أسباب النزول في سورة الزخرف (٤٨٣) من طريق شيبان ، عن عاصم به كما في الرواية السابقة .

ورواه ابن أبي حاتم في تفسير سورة الزخرف ، الآية (٥٧) من طريق شيبان ، عن عاصم ، عن أبي أحمد مولى الأنصار ، عن ابن عباس .

ورواه الطحاوي (٩٨٨) ، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير - سورة الأنبياء - من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعة ، حدثنا يزيد بن أبي حكيم ، حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة عن ابن عباس بنحو الرواية الأولى دون ذكر أسماء الذين عبدوا المسيح وعزيراً والملائكة . وإسناده حسن .

ورواه الحاكم في التفسير ٢ / ٣٨٤ ، ٣٨٥ من طريق يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بنحوه مختصراً . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه ابن جرير في تفسيره في تفسير سورة الأنبياء ، والطحاوي (٩٨٥) من طريق أبي كدينة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مختصراً .

وإسناده ضعيف وبالجمله فإن الرواية الأولى تتقوى بالروايات التي بعدها ، فترتقي إلى درجة الصحة . وقد صححه بمجموع طرقه الشيخ مقبل الوداعي في

الصحيح المسند من أسباب النزول ص ١٥٣ .

ليلة فقط مع وجود نبي الله ورسوله هارون بينهم ونهيه لهم عن ذلك ، ومع ذلك صنعوا عاجلاً من حلي ثم أخذوا يعبدونه في هذا الوقت حتى رجع إليهم موسى عليه السلام .

٢ - إثبات أن اليهود والنصارى منذ ما قبل بعثة النبي ﷺ إلى يومنا هذا كلهم مشركون ، فمن اعتقد أنهم على حق أو شك في كفرهم فقد وقع في الكفر المخرج من الملة ، بل المسلم يدعو الله عند قراءته للفتحة في اليوم عدة مرات أن يجنبه طريق اليهود المغضوب عليهم وطريق النصارى الضالين .

٣ - إثبات أن كثيراً من مشركي العرب كانوا يعبدون الملائكة ، فالأصنام التي كان يعبدها مشركوا الجاهلية إنما هي تماثيل إما للملائكة أو لبعض الصالحين كاللوات وغيره ، وكانوا يتقربون إليها بالعبادة كالذبح لها والسجود لها لتشفع لهم بزعمهم عند الله تعالى ، كما قال تعالى مخبراً عن حالهم وعن قولهم :

﴿ أَلَا لِلَّهِ آدِينُ الْحَالِصُونَ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣] .

وكانوا يتمسحون بها طلباً للبركة ، وهذا ما فعله الرافضة المتسبون إلى التشيع ففعلوا مع الصالحين أحياء أو مع قبورهم ما كان يفعله أهل الجاهلية مع أصنامهم من الذبح لهم أو السجود لهم أو التمسح بهم طلباً للبركة ، وقد قلدهم كثير من المسلمين المتسبين إلى السنة في بعض أفعالهم جهلاً منهم وظناً بأنها أمور مشروعة ونافعة ، مع أنها كلها إما كفر وإما وسيلة توصل إليه .

وهذا غير مستغرب على مذهب الشيعة من الرافضة وغيرهم الذي

أسسه ابن سبأ اليهودي الذي أظهر الإسلام ، ليعيد بعض المسلمين إلى الشرك وليحارب الإسلام عن طريق التشيع ، فهو وأمثاله قد عجزوا عن حرب الإسلام علناً فلجئوا إلى التستر بالتشيع لآل البيت ليحاربوا الإسلام باسم الإسلام ، ولذلك تجد الرافضة يسبون جميع الصحابة ولا يستثنون منهم إلا نفرأ قليلاً ، ويقدهون في القرآن لأنه نقله الصحابة ، وهم في زعمهم مرتدون ، فيرون أن القرآن الموجود محرف ، وأن الصحابة حرفوه وحذفوا بعضه ، وأن ثلاثة أرباعه موجود في السرداب في كربلاء في العراق وسيخرج به مهديهم المنتظر إلى آخر ما هو موجود في كتبهم المعتمدة عند متقدميهم ومتأخريهم كالخميني وغيره ، كما أنهم لا يعملون بالسنة التي نقلها الصحابة ، وهم في كثير من الأحيان وبالأخص حينما يقابلون أهل السنة ينكرون هذه الأمور كلها ؛ لأن من عقيدتهم « التقيّة » فيظهرون لأهل السنة أنهم مثلهم وأن الفرق بينهم وبينهم يسير كذباً ونفاقاً .

٤ - أن أهل الكفر والضلال يجادلون بالباطل مع معرفتهم للحق ، فهذا ابن الزبير قال ما قال مع أن « ما » في الآية لغير العاقل ، فلا يدخل فيها من ذكر من الصالحين .

الدرس السادس والثلاثون

في تحاكم اليهود إلى الكهّان وطلبهم أن يجعل لهم إله سوى الله تعالى

٦٠ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان أبو بردة^(١) الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون إليه^(٢) ، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا أَحْسَنًا وَتَوَفَّقًا ﴿٦٢﴾ ﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٢] ^(٣) .

(١) في بعض الروايات « أبو برزة » بالزاي ، قال الحافظ في العجائب : « وهذا - يعني أبا بردة - أولى ، فما أظن أبا برزة الأسلمي الصحابي المشهور إلا غير هذا الكاهن » .

(٢) أي فيما يتحاكمون إليه فيه . القاموس ١٤٦/٢ .

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٥٤٧) ، والطبراني في الكبير ٣٧٣/١١ ، (١٢٠٤٥) ، والحسن بن سفيان كما في العجائب ٩٠٠/٢ ، ومن طريقه الواحدي في أسباب النزول (١٣٣) من طريق أبي اليمان ، ثنا صفوان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم . وقد صحح إسناده السيوطي في الدر المشور ٥٨٠/٢ ، وجود إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة أبي بردة ١٩/٤ ، وقال الهيثمي ٦/٧ : « رجاله رجال الصحيح » .

٦١ - وعن أبي واقد الليثي - رضي الله عنه - قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ حنين ، ونحن حديثو عهد بكفر ، وللمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون بها أسلحتهم وأمتعتهم ، يقال لها : ذات أنواط^(١) ، فمررنا بسدرة ، فقلنا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، فقال رسول الله ﷺ : « الله أكبر ، هذا كما قالت بنو إسرائيل : ﴿ أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ [الأعراف: ١٣٨] .

ثم قال : « إنكم قوم تجهلون ، لتركبن سنن من كان قبلكم »^(٢) .

الفوائد والعبر :

- ١ - بيان إعراض اليهود عن التحاكم إلى شرع الله وتحاكمهم إلى الكهنة الذين يستعملون الجن والشياطين .
- ٢ - أن التحاكم إلى غير شرع الله سواء أكان إلى الكهان والشياطين أم إلى عادات القبائل أم إلى القوانين الوضعية المأخوذة عن اليهود والنصارى فيه تشبه باليهود ، وهو من أعمال الكفار والمنافقين التي حرمها الاسلام^(٣) .

(١) معنى ينوطون : يعلقون . وذات أنواط : اسم لشجرة بعينها . ينظر الصحاح والنهاية مادة (نوط) .

(٢) رواه الإمام الشافعي في السنن المأثورة (٤٠٠) ، وعبدالرزاق (٢٠٧٦٣) ، وأحمد ٢١٨/٥ ، والترمذي (٢١٨٠) ، وابن حبان (٦٧٠٢) وغيرهم . وسنده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

(٣) ينظر : رساله « تسهيل العقيدة » الفصل الأول من الباب الأول .

٣ - أن التبرك بالأشجار وغيرها من المخلوقات من أعمال الكفار التي حرمها النبي ﷺ .

٤ - في هذا الحديث معجزة من معجزات نبينا محمد ﷺ ، حيث أنه أخبر أن هذه الأمة ستعمل مثل ما عمل من قبلها من الكفار، ومن ذلك ما طلبه حدثاء العهد بالإسلام من الصحابة كما في حديث أبي واقد السابق وأنكره النبي ﷺ من التبرك المحرم ، فمن أمة الإسلام من تبرك بالأشجار ، ومنهم من تبرك بالأحجار ، كالذين يتبركون بجبل عرفات أو بجبل حراء أو بجبل ثور أو غيرها ، ومنهم من يتبرك بالجدران ، كجدران مقبرة البقيع وجدران مقبرة شهداء أحد وجدران الحجرة المبنية على قبر النبي ﷺ وجدران الكعبة المشرفة، وغيرها ، ومنهم من يتبرك بالمشايخ والصالحين بالتمسح بهم أو بالشرب بعدهم ونحو ذلك ، وكل هذا وما يشبهه من الأمور المحرمة في دين الله تعالى ؛ لأنه من البدع التي لا دليل عليها ، وقد روى البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب أنه قبل الحجر الأسود - يعني في طوافه - ثم قال : « إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك » ، فإذا كان الحجر الأسود لا يتبرك به ، وإنما يقبل أو يستلم اتباعاً للنبي ﷺ فكيف بغيره من الأحجار أو غيرها .

الدرس السابع والثلاثون
في بعض الأخبار الدالة على كذب اليهود

٦١ - عن خباب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بني إسرائيل لما هلكوا قصوا »^(١) .

٦٢ - وعن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ما تجدون في التوراة في شأن الزنا ؟ » فقالوا : نفضحهم ويُجلدون ، فقال عبدالله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم ، ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها ، فقال له عبدالله بن سلام : ارفع يدك ، فرفعها فإذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما ، قال عبدالله بن عمر : فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الرجم^(٢) . رواه البخاري ومسلم^(٣) .

(١) رواه الطبراني في الكبير ٨٠ / ٤ ، رقم (٣٧٠٥) ، وأبو نعيم في الحلية ٣٦١ / ٤ بإسناد

حسن . وقد توسعت في تخريجه في مقدمة الرسالة الأولى من هذه المجموعة .

(٢) أي أن اليهودي الذي زنا بالمرأة لما رُجم هو وأياها بالحجارة انحنى ومال فوق المرأة لتقع الحجارة فيه ولا تصيب المرأة ، وذلك من حبه لها .

(٣) البخاري : الحدود ، باب أحكام أهل الذمة (٦٨٤١) ، التوحيد (٧٥٤٣) ، ومسلم : الحدود ، باب رجم اليهود (١٦٩٩) ، ورواه مسلم أيضاً في الموضع السابق من طريق عبيدالله عن نافع .

ورواه أبو داود من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر ، قال : أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف^(١) ، فأتاهم في بيت المدراس^(٢) فقالوا : يا أبا القاسم : إن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم ، فوضعوا لرسول الله ﷺ وسادة فجلس عليها ، ثم قال : « اتنوني بالتوراة » فأتي بها ، فنزع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها ، ثم قال : « آمنت بك وبمن أنزلك » ، ثم قال : « اتنوني بأعلمكم » ، فأتي بفتى شاب ، ثم ذكر قصة الرجم بنحو حديث نافع^(٣) - أي بنحو الرواية السابقة - .

٦٣ - وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « بلغ عبدالله بن سلام مقدم رسول الله ﷺ المدينة ، فأتاه وقال : إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي : ما أول أشرط الساعة ؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة ؟ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه ؟ ومن أي شيء ينزع إلى أخواله^(٤) ؟ فقال رسول الله ﷺ : خبرني بهن أنفأ جبريل ، قال : فقال عبدالله بن سلام : ذاك عدو اليهود من الملائكة ، فقرا^(٥) هذه الآية :

(١) « القف » اسم واد من أودية المدينة . ينظر جامع الأصول ٣ / ٥٤٥ .

(٢) « المدراس » موضع الدرس والقراءة . المرجع السابق .

(٣) هذه الرواية أخرجه أبو داود - كما سبق - في الحدود ، باب في رجم اليهوديين (٤٤٤٩) ، وإسناده حسن ، وقد حسنها الشيخ محمد ناصر الدين في الإرواء (١٢٥٣) .

(٤) أي متى يشبه الولد أباه ، ومتى يشبه أخواله . ينظر جامع الأصول ١١ / ٣٨٣ .

(٥) يعني النبي ﷺ .

﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ ﴾ [البقرة: ٩٧].

فقال رسول الله ﷺ: «أما أول أشراف الساعة^(١): فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة: فزيادة كبد الحوت^(٢)، وأما الشبه في الولد: فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له، وإذا سبقت كان الشبه لها»^(٣)، قال: أشهد أنك رسول الله، ثم قال: يا رسول الله، إن اليهود قوم بهت^(٤)، فإن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم بهتوني عندك، فجاءت اليهود ودخل عبدالله البيت، فقال رسول الله ﷺ: أي رجل فيكم عبدالله بن سلام؟ قالوا: أعلمنا، وابن أعلمنا، وأخيرنا، وابن أخيرنا، فقال رسول الله ﷺ: أفرايتم إن أسلم عبدالله؟

(١) أي أول علاماتها الكبرى المتصلة بها أو القريبة منها، وهي نار تخرج من قعر عدن تحشر الناس أحياء إلى الشام. ينظر شرح الطيبي لمشكاة المصابيح، باب أشراف الساعة ٩٦/١٠، وباب العلامات بين يدي الساعة ١٠٧/١٠، وصحيح البخاري مع الفتح، كتاب الرقاق، باب (٤٠)، وباب الحشر ١١/٣٥٢ - ٣٥٧، و ٣٧٧ - ٣٨٢، وصحيح مسلم مع شرحه للنووي، كتاب الجنة ١٧/١٩٤، و ١٩٥، وكتاب الفتن ١٨/٢٧ - ٣٠.

(٢) قال الحافظ في الفتح ٧/٢٧٣: «الزيادة هي: القطعة المنفردة المعلقة في الكبد، وهي في المطعم في غاية اللذة، ويقال: إنها أهنأ طعام وأمرؤه».

(٣) إي إذا جامع الرجل المرأة فأنزل قبلها أشبه الولد، أباه، وإن أنزلت المرأة قبله أشبه الولد أمه أو بعض أقاربها. وفي المسألة تفصيل ذكرته عند الكلام على حديث ثوبان، وهو مخرج في هذه الرسالة تحت رقم (١٤٨).

(٤) أي أهل كذب، وفي الرواية الأخرى: «إنهم قوم بهت أهل غدر وكذب وفجور». ينظر فتح الباري ٧/٢٥٣، ٢٧٢، وجامع الأصول ٧/٣٨٣.

قالوا : أعاده الله من ذلك ، قال : فخرج عبد الله إليهم فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، فقالوا : شرنا وابن شرنا ، ووقعوا فيه ^(١) ، قال - يعني ابن سلام - : هذا الذي كنت أخافه يا رسول الله . أخرجه البخاري ^(٢) .

القوائد والعبر :

١ - أن الكذب - وهو من الأخلاق السيئة - قد تأصل لدى اليهود ، واستمرؤوه ، حتى أصبحوا ينسجون القصص الكاذب .
وقد اجترأ اليهود على نسبة كثير من قصصهم إلى بعض أنبياء الله تعالى ، فنسبوا إلى سليمان وغيره من أنبياء الله عليهم السلام ، أكاذيب وحكايات باطلة لا تليق بأنبياء الله تعالى ، وقد تسرب بعض هذه القصص الاسرائيلية الباطلة إلى بعض كتب المسلمين ، فينبغي التنبه لذلك والّا يُنقل من قصصهم إلا ما لا يتعارض مع شرع الله تعالى .
وقد تفنن اليهود في هذه الأزمان في ترويح كذبهم عن طريق وكالات الأنباء العالمية التي يمتلكونها ، فإذا أرادوا الإساءة إلى شخص أشاعوا إشاعات كاذبة ضده لتشويه سمعته ، وإذا أرادوا رفعة شخص أشاعوا إشاعات كاذبة في مدحه ، وهكذا يصنعون مع الدول والشعوب .

(١) أي أخذوا في شتمه وسبه .

(٢) ينظر صحيح البخاري مع الفتح ، أول كتاب أحاديث الأنبياء ٦ / ٣٦٢ ، رقم (٣٣٢٩) ، وكتاب مناقب الأنصار ، باب (٥١) ٧ / ٢٧٢ ، رقم (٣٩٣٨) ، وكتاب التفسير ، باب قوله (مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ) ٨ / ١٦٥ ، رقم (٤٤٨٠) .

٢ - جرأة اليهود على الكذب وعدم حيائهم من أن يظهر الناس على كذبهم حتى أصبحوا يكذبون فيما يجزم من كان يسمع كلامهم بكذبهم ، وهذا فيه زيادة على الكذب : خسة وقلة حياء ، وبهذا وغيره مما سبق ومما سيأتي يعلم أن اليهود قد جمعوا خصال الشر واللؤم جميعها - نسأل الله السلامة والعافية .

الدرس الثامن والثلاثون في بقية الأخبار الدالة على كذب اليهود

٦٤ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه^(١) ، فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم ، فقال : إني لعلّي أن أدين دينكم فأخبرني ، فقال : لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله^(٢) . قال زيد : ما أفر إلا من غضب الله ، ولا أحمل من غضب الله شيئاً ، أبدأ وأنى أستطيعه^(٣) ؟ فهل تدلني على غيره ؟ قال : ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً . قال زيد : وما الحنيف ؟ قال : دين إبراهيم ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله . فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى ، فذكر مثله ، فقال : لن تكون على ديننا حتى

(١) أي أن زيدا - وكان من الموحدين في الجاهلية - خرج في الجاهلية من مكة إلى الشام يبحث عن الدين الحق ، وكان قد استنكر وعاب ما عليه المشركون من عبادة الأصنام ، وقد توفي قبل مبعث النبي ﷺ بيسير ، كما سبق في الحديث (٥٨) .

(٢) والحق أن مَنْ كان منهم عنده علم وبقي على الشرك ، أو كان بعد مبعث النبي ﷺ ولم يتبعه ، أنه مغضوب عليه مطلقاً ، مخلد في النار لا يخرج منها .
(٣) أي أنني لن أستطيع حمل شيء من غضب الله تعالى ، وفي رواية « وأنا أستطيع ذلك » ، والمعنى : لن أحمل شيئاً من غضب الله وأنا أقدر على عدم حمله . ينظر الفتح ١٤٥ / ٧ . والغضب صفة من صفات الله تعالى ، نؤمن بها ولا نؤولها بإرادة إصبال العقاب أو غير ذلك كما قال المؤولة ، بل نؤمن بأنها صفة حقيقية لله تعالى لا تشبه صفات المخلوقين .

تأخذ بنصيبك من لعنة الله^(١) ، قال : ما أفر إلا من لعنة الله ، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً ، وأنى أستطيع ؟ فهل تدلني على غيره ؟ قال : ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً ، قال : وما الحنيف ؟ قال : دين إبراهيم ، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله . فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم - عليه السلام - خرج ، فلما برز رفع يديه فقال : اللهم إني أشهدك أني على دين إبراهيم . رواه البخاري^(٢) .

٦٥ - وعن ابن عباس ، قال : لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش : نحن أهل السقاية والسدانة^(٣) ، وأنت سيد أهل يثرب ، فنحن خير أم هذا الصنبيير المنبت من قومه^(٤) يزعم أنه خير منا ؟ فقال : أنتم خير منه ، فنزل على رسول الله ﷺ :

﴿ إِن شَأْنُكَ^(٥) هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ ، ونزلت : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ

(١) والحق أن من مات منهم على الشرك أو كان بعد مبعث النبي ﷺ ولم يتبعه أنه مطرود من رحمة الله مخلد في النار لا يخرج منها .

(٢) صحيح البخاري : مناقب الأنصار ، باب حديث زيد بن عمرو (٣٨٢٧) .

(٣) السقاية : هي ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزيب المنبوذ في الماء . والسدانة : هي خدمة الكعبة وتولي أمرها ، وفتح بابها وإغلاقه . ينظر النهاية ٣٥٥ / ٢ ، ٣٨١ .

(٤) الصنبيير : تصغير صنبور ، وهو الأبتَر الذي لا ولد له . ينظر النهاية ٣ / ٥٥ .

(٥) شانوك : مبغضك ، ومبغض ما جئت به من الحق والنور . الأبتَر : الأقل الأذل المنقطع ذكره . ينظر تفسير ابن كثير .

أُوتُوا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ^(١) وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ
كَفَرُوا هَتُّؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ
وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ [النساء: ٥١، ٥٢] ^(٢).

(١) الجبّيت : السحر . والطاغوت : كل من عبد من دون الله ، من الأصنام ونحوها ، وكل من عبد من المكلفين وهو راض ، كالجن والسحرة وغيرهم . ينظر تفسير ابن كثير .

(٢) رواه الإمام أحمد كما في تفسير ابن كثير ، تفسير الآية (٥٢) من سورة النساء ، والنسائي في تفسيره ٥٦٠ / ٢ ، رقم (٧٢٧) ، وابن حبان كما في الإحسان في التاريخ ، باب كتب النبي ﷺ ٤٥٣٤ / ١٤ ، رقم (٦٥٧٢) ، والطبري في تفسير سورة النساء ، وفي تفسير سورة الكوثر عن ابن أبي عدي ، قال : أخبرنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . ورجال ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا ابن أبي هند ، وهو ثقة من رجال مسلم ، وروى له البخاري تعليقا .

وقد صححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان ، وعبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على فتح المجيد ص ٢٩٣ ، و صححه كذلك محققا تفسير النسائي .

ورواه البزار كما في كشف الأستار ، كتاب التفسير ٨٣ / ٣ ، (٢٢٩٤) من طريق يحيى بن راشد ، عن داود به . وإسناده ضعيف ، يحيى بن راشد « ضعيف » كما في التقريب ، وقال الحافظ ابن كثير : « وهو إسناده صحيح » .

ورواه الطبراني في الكبير ٢٥١ / ١١ ، رقم (١١٦٤٥) بنحوه من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة . قال في المجمع ٦ / ٧ : « فيه يونس بن سليمان الحمالي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .

ورواه ابن جرير من طريقين عن داود عن عكرمة مرسلأ ، ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ، والواحدي (٣١٩) من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلأ .

٦٦ - وعن عبدالرحمن بن سابط قال : دخلت على حفصة ابنة عبدالرحمن فقلت : إني سأفكك عن أمر وأنا استحيي أن أسالك عنه ، فقالت : لا تستحي يا ابن أخي ، قال : عن إتيان النساء في أديارهن ؟ قالت : حدثني أم سلمة أن الأنصار كانوا لا يجيئون النساء^(١) ، وكانت اليهود تقول : إنه من جسي امرأته كان ولده أحول ، فلما قدم المهاجرون المدينة نكحوا في نساء الأنصار فجبوهن ، فأبت امرأة أن تطيع زوجها فقالت لزوجها : لن تفعل ذلك حتى آتي رسول الله ﷺ ، فدخلت على أم سلمة ، فذكرت ذلك لها فقالت : اجلسي حتى يأتي رسول الله ﷺ ، فلما جاء رسول الله ﷺ استتحت الأنصارية أن تسأله ، فخرجت ، فحدثت أم سلمة رسول الله ﷺ فقال : « ادعي الأنصارية » ، فدعيت فتلا عليها هذه الآية :

﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِي شِفْعَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٣]

صماماً واحداً^(٢) » رواه الإمام أحمد^(٣) .

= وقد أعل الشيخ مقبل الوادعي في تعليقه على ابن كثير الرواية المتصلة بالروايات المرسله . وقال الحافظ ابن كثير بعد ذكره لرواية ابن أبي حاتم : « وقد روي من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف » .
وله شاهد رواه الواحدي (٣٢٠) عن قتادة مرسلأ .

- (١) التجية: أن ينكب الإنسان على وجهه، باركاً على ركبته. ينظر جامع الأصول ٤٠/٢ .
(٢) المعنى أن للزوج أن يأتي زوجته في صمام واحد وهو الفرج وحده على أي حال شاء، مقبلة أو مدبرة أو مستلقية ، ما دام ذلك في الفرج ، ولا يجوز إتيانها في الدبر .
(٣) في المسند ٦/ ٣٠٥ عن عفان ، ثنا وهيب ، ثنا عبدالله بن خثيم ، عن عبدالرحمن بن سابط ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال مسلم عدا ابن خثيم ،

الفوائد والعبر :

- ١ - إثبات كذب اليهود والنصارى بنسبتهم إلى دين الله ما ليس منه .
- ٢ - بيان أنه كان هناك من هو موحد في الجاهلية حتى قرب مبعث النبي ﷺ ، وأن من اجتهد من أهل الجاهلية في طلب الدين الحق استطاع معرفته على وجه الإجمال واستطاع الثبات عليه .
- ٣ - أن للزوج أن يجامع زوجته على أي هيئة أراد إذا كان ذلك في قبلها .
- ٤ - تحريم إتيان الزوجة في دبرها .

= فهو « صدوق » ، وهو من رجال مسلم أيضا .

وله شاهد من حديث جابر رواه البخاري (٤٥٢٨) ، مسلم (١٤٣٥) ولفظه :
 « كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الرجل أحول : فنزلت : ﴿ نَسَآؤُكُمْ
 حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَئِكُمْ أَنِ شِقْمٌ ﴾ .

وله شاهد آخر من حديث ابن عباس في أن اليهود كانوا لا يأتون النساء إلا على
 حرف ، وأن الأنصار كانوا يقتدون بهم ... إلخ . رواه أبو داود (٢١٦٤) ،
 والحاكم في آخر كتاب النكاح وفي التفسير ١ / ١٩٥ ، ٢٧٩ ، وسنده حسن .

الدرس التاسع والثلاثون في ظلم اليهود ونزع الرحمة من قلوبهم

٦٧ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن جارية وجد رأسها قد رُض^(١) بين حجرين ، فسألوها : مَنْ صنع هذا بك ؟ فلان ؟ فلان ؟ حتى ذكروا يهوديًا ، فأومت برأسها^(٢) ، فأخذ اليهودي فأقر ، فأمر به رسول الله ﷺ أن يُرض رأسه بالحجارة . رواه البخاري ومسلم^(٣) .

وفي رواية لمسلم : أن رجلاً من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي لها^(٤) ، ثم ألغها في القليب ، ورضخ^(٥) رأسها بالحجارة ، فأخذ فأتى به رسول الله ﷺ ، فأمر به أن يُرجم حتى يموت ، فرُجم حتى مات^(٦) .

٦٨ - وعن عبدالله بن عباس قال: حدثني سلمان الفارسي حديثه من فيه قال : كنت رجلاً فارسياً من أهل أصبهان من أهل قرية منها يقال لها

(١) الرض : دق الشيء بين حجرين . ينظر جامع الأصول . ٢٦٣ / ١٠ .

(٢) أي خفضت رأسها إلى أسفل ، إشارة إلى أن هذا اليهودي هو الذي رضى رأسها بالحجارة ، ولم تتكلم لأنها لا تستطيع الكلام ، وكانت في آخر أنفاسها ، ولم تخرج روحها بعد ، ثم ماتت بعد ذلك كما في الرواية الأخرى .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب القصاص ، رقم (٦٨٧٦ ، ٦٨٧٧ ، ٦٨٧٩ ، ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب القسامة ، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر ٣ / ١٣٠٠ ، رقم (١٦٧٢) .

(٤) أي قتلها من أجل أن يأخذ حليها .

(٥) الرضخ : الدق والكسر . يُنظر جامع الأصول ١٠ / ٢٦٣ .

(٦) صحيح مسلم ، الموضع السابق .

جي^(١)، وكان أبي دهقان قريته^(٢)، وكنت أحب خلق الله إليه، فلم يزل به حبه إياي حتى حبسني في بيته كما تحبس الجارية، واجتهدت في المجوسية حتى كنت قطن النار^(٣) الذي يوقدها لا يتركها تخبو ساعة^(٤). قال: وكانت لأبي ضيعة^(٥) عظيمة، قال: فشغل في بنيان له يوماً فقال لي: يا بني إني قد شغلت في بنياني هذا اليوم عن ضيعتي فاذهب فاطلعها، وأمرني فيها ببعض ما يريد. فخرجت أريد ضيعتي، فمررت بكنيسة من كنائس النصارى، فسمعت أصواتهم فيها وهم يصلون، وكنت لا أدري ما أمر الناس لحبس أبي إياي في بيته، فلما مررت بهم وسمعت أصواتهم دخلت عليهم أنظر ما يصنعون. قال: فلما رأيتهم أعجبتني صلاتهم، ورغبت في أمرهم، وقلت: هذا والله خير من الدين الذي نحن عليه، فوالله ما تركتهم حتى غربت الشمس، وتركت ضيعة أبي ولم آتها، فقلت لهم: أين أصل هذا الدين؟ قالوا: بالشام، قال: ثم رجعت إلى أبي وقد بعث في طلبي وشغلته عن عمله كله، قال: فلما جئته قال: أي بني أين

(١) وقد فتح المسلمون هذه القرية في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سنة إحدى

وعشرين للهجرة. ينظر فتوح البلدان، ص ٣٠٨، والبداية والنهاية ١١٤/٧.

(٢) الدهقان بكسر الدال وضمها: رئيس القرية. ينظر النهاية ١٤٥/٢، بلوغ الأمان

. ٢٦٢/٢٢

(٣) أي أنه أصبح خازن النار التي يعدها المجوس، وخادمها، فكان ملازمًا لها لا

يفارقها، من قطن في المكان إذا لزمه. النهاية ٨٥/٤.

(٤) أي لا يترك لها يخدم. المصباح ١٦٣/١.

(٥) الضيعة: العقار. المرجع السابق.

كنت ؟ ألم أكن عهدت إليك ما عهدت ، قال : قلت : يا أبت مررت بناس يصلون في كنيسة لهم ، فأعجبني ما رأيت ، من دينهم ، فوالله ما زلت عندهم حتى غربت الشمس . قال : أي بني ليس في ذلك الدين خير ، دينك ودين آبائك خير منه . قال : قلت : كلا والله إنه خير من ديننا . قال : فخافني^(١) ، فجعل في رجلي قيداً ثم حبسني في بيته .

قال : وبعثتُ إلى النصارى فقلت لهم : إذا قدم عليكم ركب^(٢) من الشام تجار من النصارى فأخبروني بهم . قال : فقدم عليهم ركب من الشام تجار من النصارى فأخبروني بهم . قال : فقلت لهم : إذا قضوا حوائجهم وأرادوا الرجعة إلى بلادهم فأذنوني بهم . قال : فلما أرادوا الرجعة إلى بلادهم أخبروني بهم ، فألقيت الحديد من رجلي ، ثم خرجت معهم حتى قدمت الشام ، فلما قدمتها قلت : من أفضل أهل هذا الدين ؟ قالوا : الأسقف^(٣) في الكنيسة . قال : فجئته فقلت : إنني قد رغبت في هذا الدين وأحببت أن أكون معك أخدمك في كنيستك ، وأتعلم منك وأصلي معك . قال : فادخل ، فدخلت معه ، قال : فكان رجل سوء يأمرهم بالصدقة ويرغبهم فيها ، فإذا جمعوا إليه منها أشياء اكتنزه لنفسه ولم يعطه المساكين، حتى جمع سبع قلال من ذهب وورق^(٤) . قال : وأبغضته بُغضاً

(١) أي خاف عليه أن يترك دينه .

(٢) الركب : أصحاب الإبل في السفر ، وهم عشرة فأكثر . بلوغ الأمانى ٢٢ / ٢٦٢ .

(٣) الأسقف : من رؤساء النصارى في دينهم . المرجع السابق .

(٤) الورق : الفضة .

شديداً لما رأته يصنع ، ثم مات فاجتمعت إليه النصارى ليدفنوه ، فقلت لهم : إن هذا كان رجل سوء ، يأمركم بالصدقة ويرغبكم فيها ، فإذا جئتموه بها اكتنزها لنفسه ولم يعط المساكين منها شيئاً ، قالوا : وما علمك بذلك ؟ قال : قلت : أنا أدلكم على كتفه ، قالوا : فدلنا عليه ، قال : فأريتهم موضعه ، قال : فاستخرجوا منه سبع قلال مملوءة ذهباً وورقاً ، قال : فلما رأوها قالوا : والله لا ندفنه أبداً ، فصلبوه ثم رجموه بالحجارة ، ثم جاءوا برجل آخر فجعلوه بمكانه .

قال : يقول سلمان : فما رأيت رجلاً لا يصلي الخمس^(١) أرى أنه أفضل منه أزهدي في الدنيا ولا أرغب في الآخرة ولا أداب ليلاً ونهاراً منه^(٢) ، قال : فأحبيته حباً لم أحبه من قبله ، وأقمت معه زماناً ، ثم حضرته الوفاة فقلت له : يا فلان إني كنت معك وأحبيتك حباً لم أحبه من قبلك ، وقد حضرك ما ترى من أمر الله ، فإلى من توصي بي ، وما تأمرني ؟ قال : أي بني ، والله ما أعلم أحداً اليوم على ما كنت عليه ، لقد هلك الناس وبدلوا وتركوا أكثر ما كانوا عليه ، إلا رجلاً بالموصل^(٣) وهو فلان ، فهو على ما كنت عليه ، فالحق به .

(١) الذي لا يصلي الخمس هو غير المسلم ، فالصلوات الخمس إنما شرعت في شريعة محمد ﷺ ، ومراده - رضي الله عنه - أنني لم أر شخصاً غير مسلم خيراً منه . وهذا الرجل كان على دين النصارى الذي لم يحرف .

(٢) أي يكثر من العبادة في الليل والنهار .

(٣) الموصل : مدينة بالعراق ، على طرف دجلة . معجم البلدان ٣٣٩/٥ ، بلوغ الأمان ٢٢/٢٦٣ .

قال : فلما مات وغيب^(١) ، لحقت بصاحب الموصل ، فقلت له : يا فلان إن فلاناً أوصاني عند موته أن ألحق بك ، وأخبرني أنك على أمره ، قال : فقال لي : أقم عندي ، فأقمت عنده فوجدته خير رجل ، على أمر صاحبه^(٢) ، فلم يلبث أن مات ، فلما حضرته الوفاة قلت له : يا فلان إن فلاناً أوصى بي إليك ، وأمرني باللحوق بك ، وقد حضرك من الله عز وجل ما ترى ، فإلى من توصي بي ؟ وما تأمرني ؟ قال : أي بني ، والله ما أعلم رجلاً على مثل ما كنا عليه إلا رجلاً بنصيبين^(٣) ، وهو فلان ، فالحق به .

قال : فلما مات وغيب لحقت بصاحب نصيبين ، فحجته فأخبرته بخبري وما أمرني به صاحبي ، قال : فأقم عندي ، فأقمت عنده فوجدته على أمر صاحبيه ، فأقمت مع خير رجل ، فوالله ما لبثت أن نزل به الموت . فلما حضر قلت له : يا فلان إن فلاناً كان أوصى بي إلى فلان ثم أوصى بي فلان إليك ، فإلى من توصي بي وما تأمرني ؟ قال : أي بني ، والله ما نعلم أحداً بقي على أمرنا أمرك أن تأتيه إلا رجلاً بعمورية^(٤) ، فإنه بمثل ما نحن عليه ، فإن أحببت فاته ، قال : فإنه على أمرنا .

(١) أي دفن .

(٢) أي على طريقة صاحبه الأول وسيرته وكثرة عبادته ، وزهده في الدنيا .

(٣) نصيبين مدينة بالعراق على شاطئ الفرات . معجم البلدان ٥ / ٢٢٣ ، بلوغ الأمان ٢٦٣ / ٢٢ .

(٤) عمورية : مدينة في بلاد الشام ، فتحها الخليفة العباسي المعتصم سنة ٢٢٣ هـ . معجم البلدان ٤ / ١٥٨ .

قال فلما مات وغيّب^(١) لحقت بصاحب عمورية ، وأخبرته خبري ، فقال : أقم عندي ، فأقمت مع رجل على هدي أصحابه وأمرهم ، قال : واكتسبت حتى كان لي بقرات وغنيمة ، قال : ثم نزل به أمر الله ، فلما خُضر قلت له : يا فلان إني كنت مع فلان فأوصى بي فلان إلى فلان ، وأوصى بي فلان إلى فلان ، ثم أوصى بي فلان إليك ، فإلى من توصي بي وما تأمرني ؟ قال : أي بني ، والله ما أعلمه أصبح على ما كنا عليه أحد من الناس أمرك أن تأتيه ، ولكنه قد أظلك زمان نبي^(٢) هو مبعوث بدين إبراهيم ، يخرج بأرض العرب مهاجراً إلى أرض بين حرتين بينهما نخل^(٣) ، به علامات لا تخفى ، يأكل الهدية ، ولا يأكل الصدقة ، بين كتفيه خاتم النبوة^(٤) ، فإن استطعت أن تلحق بتلك البلاد فافعل .

قال ثم مات وغيّب ، فمكثت بعمورية ما شاء الله أن أمكث ، ثم مر بي نفر من كلب^(٥) تجاراً ، فقلت لهم : تحملوني إلى أرض العرب وأعطيك بقراتي هذه وغنيمتي هذه؟ قالوا: نعم . فأعطيتهموها وحملوني،

(١) أي دُفن .

(٢) أي قُرْب منك وقت مبعثه . بلوغ الأمانى ٢٢ / ٢٦٤ .

(٣) الحرة : أرض ذات حجارة سود ، كأنها أحرقت بالنار ، والمدينة المنورة واقعة بين حرتين ، وبها نخل . المرجع السابق .

(٤) خاتم النبوة : جزء صغير بارز كقدر بيضة الحمامة أو أكبر ، لونه لون جسده ﷺ ، وقد يميل إلى الحمرة قليلاً ، عليه شعرات ، وهو في أعلى ظهره ﷺ ، عند بغض كفه الأيسر . ينظر الفتح ٦ / ٥٦٢ ، ٥٦٣ .

(٥) أي من قبيلة كلب ، من العرب .

حتى إذا قدموا بي وادي القرى^(١) ظلموني ، فباعوني من رجل من يهود عبداً^(٢) ، فكنت عنده ورأيت النخل ورجوت أن تكون البلد الذي وصف لي صاحبي ، ولم يحق لي في نفسي^(٣) ، فبينما أنا عنده قدم عليه ابن عم له من المدينة من بني قريظة ، فابتاعني منه ، فاحتملني إلى المدينة ، فوالله ما هو إلا أن رأيتها فعرفت بها بصفة صاحبي ، فأقمت بها ، وبعث الله رسوله فأقام بمكة ما أقام لا أسمع له بذكر ، مع ما أنا فيه من شغل الرق^(٤) ، ثم هاجر إلى المدينة إلخ .

وستأتي فوائد هذا الحديث في الدرس الآتي بعد تمام الحديث إن شاء الله تعالى .

(١) وهو واد بين خيبر والمدينة ، كثير القرى ، ومن أجلها سُمي بهذا الاسم . معجم البلدان ٣٣٨ / ٤ .

(٢) أي قالوا : إنني عبد ، فباعوني إلى اليهودي .

(٣) أي رجوت أن يكون هذا البلد هو مهاجر النبي ﷺ ، ولكن لم أستيقن أنه هو . المرجع السابق .

(٤) أي شغلني الرق عن ذلك .

الدرس الأربعون

في تَمَّة قصة إسلام سلمان - رضي الله عنه - .

٦٨ - قال سلمان - رضي الله عنه : فوالله إني لفي رأس عذق^(١) لسيدي أعمل فيه بعض العمل ، وسيدي جالس ، إذ أقبل ابن عم له حتى وقف عليه ، فقال : فلان^(٢) قاتل الله بني قيلة^(٣) ، والله إنهم الآن لمجتمعون بقاء على رجل قدم عليهم من مكة اليوم ، يزعمون أنه نبي ، قال : فلما سمعتها أخذتني العرواء^(٤) حتى ظننت أني سأسقط على سيدي ، قال : ونزلت عن النخلة فجعلت أقول لابن عمه ذلك : ماذا تقول ؟ ماذا تقول ؟ قال : فغضب سيدي ، فلكنني لكمة شديدة ، ثم قال : مالك ولهذا؟ أقبل على عملك .

قال : قلت : لا شيء ، إنما أردت أن أستثبت عما قال ، وقد كان عندي شيء^(٥) قد جمعته ، فلما أمسيت أخذته ثم ذهبت به إلى رسول الله ﷺ وهو بقاء ، فدخلت عليه فقلت له : إنه قد بلغني أنك رجل صالح ، ومعك أصحاب لك غرباء ذوو حاجة ، وهذا شيء كان عندي للصدقة ، فرأيتم أحق به من غيركم ، قال : فقربته إليه ، فقال رسول الله ﷺ

(١) العذق : النخلة بحملها . المرجع السابق .

(٢) أي يا فلان .

(٣) بنو قيلة : الأوس والخزرج ، قبيلتا الأنصار ، وقيلة : جده لهم . النهاية ١٣٤ / ٤ .

(٤) العرواء : الرعدة . النهاية ٢٢٦ / ٣ .

(٥) أي شيء مما يؤكل .

لأصحابه : « كلوا » وأمسك يده ، فلم يأكل ، قال : فقلت في نفسي : هذه واحدة^(١) ، ثم انصرفت عنه ، فجمعت شيئاً ، وتحول رسول الله ﷺ إلى المدينة ، ثم جئت به فقلت له : إني رأيتك لا تأكل الصدقة ، وهذه هدية أكرمتك بها ، قال : فأكل رسول الله ﷺ منها ، وأمر أصحابه فأكلوا معه ، قال : فقلت في نفسي : هاتان اثنتان ، ثم جئت رسول الله ﷺ وهو ببيع الغرقد^(٢) ، قال : وقد تبع جنازة من أصحابه ، عليه شملتان^(٣) له ، وهو جالس في أصحابه ، فسلمت عليه ، ثم استدرت أنظر إلى ظهره هل أرى الخاتم الذي وصف لي صاحبي ؟ فلما رأيت رسول الله ﷺ استدرت عرف أنني أستثبت في شيء وُصف لي^(٤) ، قال : فألقى رداءه عن ظهره ، فنظرت إلى الخاتم فعرفته ، فانكبت عليه أقبله وأبكي ، فقال لي رسول الله ﷺ : « تحول »^(٥) فتحولت ، فقصصت عليه حديثي كما حدثتك يا ابن عباس .

قال : فأعجب رسول الله ﷺ أن يسمع ذلك أصحابه ، ثم شغل سلمان الرق حتى فاته مع رسول الله ﷺ بداراً وأحدًا^(٦) ، قال : ثم قال لي رسول

(١) أي هذه واحدة من صفات النبي ﷺ التي أخبرني بها صاحب عمورية .

(٢) وهي مقبرة المدينة .

(٣) الشملة : كساء يشتمل به الإنسان ، أي يتلفف به . بلوغ الأمانى ٢٢ / ٢٦٥ .

(٤) أي أتأكد من وجوده ، ومن صفته .

(٥) أي انتقل إلى أن تكون أمامي ، لأكلمك .

(٦) أي أن سلمان - رضي الله عنه - بعد إسلامه رجع للعمل عند سيده اليهودي ،

فشغله الرق عن الجهاد ، لأن الرقيق يشتغل بخدمة سيده وعمله .

الله ﷺ : كاتب يا سلمان^(١) ، فكاتبتي صاحبي على ثلاثمائة نخلة أحبيها له بالفقير ، وبأربعين أوقية^(٢) ، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : « أعينوا أحاكم » ، فأعانوني بالنخل ، الرجل بثلاثين ودية ، والرجل بعشرين ، والرجل بخمس عشرة ، والرجل بعشر ، يعين الرجل بقدر ما عنده ، حتى اجتمعت لي ثلاثمائة ودية ، فقال رسول الله ﷺ : « اذهب يا سلمان فققر^(٣) لها ، فإذا فرغت فأتني أكون أنا أضعها بيدي ، فققرت لها وأعاني أصحابي ، حتى إذا فرغت منها جئته فأخبرته ، فخرج رسول الله ﷺ معي إليها ، فجعلنا نقرب له الودي ويضعه رسول الله ﷺ بيده ، فوالذي نفس سلمان بيده ما ماتت منها ودية واحدة^(٤) ، فأديت النخل وبقي عليّ المال ، فأتني رسول الله ﷺ بمثل بيضة الدجاجة من ذهب من بعض المغازي ، فقال : « ما فعل الفارسي المكاتب ؟ » ، قال : فدُعيت له ، فقال : « خذ هذه فاد بها ما عليك يا سلمان » ، فقلت : وأين تقع هذه يا رسول الله مما

(١) أي اشتر نفسك من سيدك اليهودي .

(٢) المعنى أنه اشترى نفسه بأن يحضر لسيده ثلاثمائة فسيلة نخل وتسمى « ودية » ، ويفقر لها ، أي يحفر لكل فسيلة حفرة ، ويركزها فيها ، ويسقيها حتى تحيا ، ويعطيه زيادة على ذلك أربعين أوقية ، والأوقية : أربعون درهماً ، والدرهم ١١٨ جرام ، فيكون مجموع الأواق : ٤٧٥٢ جرام ، أي أكثر من ٤ كيلو جرام ونصف ذهباً . ينظر المصباح ٦٦٩/٢ ، والمقادير الشرعية للكردي ص ١١٧ .

(٣) أي احفر لكل فسيل - وهو صغار النخل - حفرة تغرس فيه . ينظر النهاية ٤٦٣/٣ .

(٤) وهذا من بركته ﷺ .

عليّ؟^(١) قال : « خذها فإن الله عز وجل سيؤدي بها عنك » ، قال : فأخذتها فوزنت لهم منها ، والذي نفس سلمان بيده أربعين أوقية فأوفيتهم حقهم ، وعتقت فشهدت مع رسول الله ﷺ الخندق ، ثم لم يفتني معه مشهد^(٢) .

(١) أراد - رضي الله عنه - أن هذه البيضة من الذهب قليلة بالنسبة إلى الأربعين أوقية التي طلبها اليهودي في دين الكتابة .

(٢) رواه ابن إسحاق في السيرة : إسلام سلمان ص ٦٦ - ٧٠ ، ومن طريقه الإمام أحمد ٥ / ٤٤١ - ٤٤٤ ، وابن سعد ٤ / ٧٥ - ٨٠ ، والطبراني في الكبير ٦ / ٢٢٢ - ٢٢٦ ، رقم (٦٠٦٥) ، والخطيب في تاريخه ١ / ١٦٤ - ١٦٩ ، وأبو نعيم في دلائل النبوة ، الفصل التاسع عشر ص ٢١٣ - ٢١٩ ، والبيهقي في دلائل النبوة ، باب ما جاء في أخبار الأحبار والرهبان ٢ / ٩٢ - ٩٨ ، والذهبي في سير أعلام النبلاء ١ / ٥٠٦ - ٥١١ عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد عن ابن عباس به . وإسناده حسن ، ابن إسحاق « صدوق ، مدلس » ، وقد صرح بالتحديث ، وشيخه « ثقة » من رجال الشيخين ، ومحمود بن لبيد صحابي صغير .

وقال البيهقي ٩ / ٣٣٦ : « رجاله رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق ، وقد صرح بالسماع » .

وقد حسن هذا الحديث الشيخ مقبل الوداعي في الصحيح المسند من دلائل النبوة ص ٥٩ ، والشيخ مصطفى العدوي في الصحيح المسند من فضائل الصحابة ص ٣٥٥ ، وصححه الدكتور سليمان السعود في أحاديث الهجرة ص ٩٠ . وقد وردت روايات أخرى لهذا الحديث تنظر في أكثر المراجع السابقة ، وفي الدراية لابن حجر ، كتاب الكراهية ٢ / ٢٤٠ ، ٢٤١ ، رقم (٩٧٩) .

الفوائد والعبر المستفادة من قصة إسلام سلمان بتمامها :

١ - في هذا الحديث دليل من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ حيث أخبر بصفته بقايا الموحدين من علماء أهل الكتاب ، وأخبروا بوقت بعثته وبمكان هجرته ، فكانت كما أخبروا .

٢ - أن الهداية بيد الله تعالى يهبها لمن يشاء من عباده لمن يعلم أنه أهل لها فيهيء له أسبابها ، ويوفقه للسبيل المؤدي إليها ولو كان في بلاد بعيدة ، ولا يهيئها لمن لا يستحقها ، ولو كان أقرب الناس إلى أنبيائه ورسله^(١) .

(١) قال العلامة ابن القيم في الفوائد ص ٧٣ - ٧٦ : « نجائب النجاة مهياة للمراد ، وأقدام المطرود موثقة بالقيود ، هبت عواصف الأقدار في بيداء الأكوان ، فتقلب الوجود ، ونجم الخير ، فلما ركدت الريح إذا أبو طالب غريق في لجة الهلاك ، وسلمان على ساحل السلامة ، والوليد بن المغيرة يقدم قومه في التيه ، وصهيب قد قدم بقافلة الروم ، والنجاشي في أرض الحبشة : لييك اللهم لييك ، وبلال ينادي : الصلاة خير من النوم ، وأبو جهل في رقدة المخالفة .

لما قضي في القدم بسابقة سلمان عرج به دليل التوفيق عن طريق آبائه في التمجس ، فأقبل يناظر أباه في دين الشرك ، فلما علاه بالحجة لم يكن له جواب إلا القيد ، وهذا جواب يتداوله أهل الباطل من يوم عرفوه ... » ثم ذكر بعض ما حصل من أهل الباطل من أذى لبعض أهل الحق ثم ذكر بقية قصة سلمان بأسلوب أدبي جميل مختصر ثم قال : « يا محمد أنت تريد أبا طالب ، ونحن نريد سلمان ، أبو طالب إذا سئل عن اسمه قال : عبد مناف ، وإذا انتسب افتخر بالأبباء ، وإذا ذكرت الأموال عد الإبل ، وسلمان إذا سئل عن اسمه قال : عبدالله ، وعن نسبه قال : ابن الإسلام ، وعن ماله قال : الفقر ، وعن حانوته قال : المسجد ،

- ٣ - في هذه القصة ما يدل على ظلم اليهود للضعفاء وإساءتهم لمعاملتهم .
- ٤ - في هذه القصة أيضا ما يدل على جحد اليهود للحق حيث أنكروا نبوة النبي ﷺ مع علمهم بأنه نبي حقا .
- ٥ - أنه ينبغي مساعدة المسلم ليعتق من الرق .
- ٦ - عظم بركة النبي ﷺ .

= وعن كسبه قال : الصبر ، وعن لباسه قال : التقوى والتواضع ، وعن وساده قال : السهر ، وعن فخره قال : (سلمان منا) ، وعن قصده قال ﴿ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ط ﴾ [الأنعام: ٥٢] ، وعن سيره قال : إلى الجنة ، وعن دليله في الطريق قال : إمام الخلق وهادي الأئمة ... » .

الدرس الحادي والأربعون في إنكار بعض اليهود لنعمة الله عليهم

٦٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إن ثلاثة نفر من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى ، فأراد الله أن يتليهم ^(١) ، فبعث إليهم ملكاً ، فأتى الأبرص فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قدرني الناس ، قال فمسحه فذهب عنه قدره ، وأعطني لوناً حسناً وجلداً حسناً . قال : فأني المال أحب إليك ؟ قال : الإبل - أو قال البقر ، شك إسحاق ^(٢) - إلا أن الأبرص أو الأقرع قال أحدهما : الإبل ، وقال الآخر : البقر ، قال : فأعطني ناقة عَشْرَاء ^(٣) ، فقال : بارك الله لك فيها . قال : فأتى الأقرع ^(٤) فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قدرني الناس ، قال : فمسحه فذهب عنه ، وأعطني شعراً حسناً ، قال : فأني المال أحب إليك ؟ قال : البقر ، فأعطني بقرة حاملاً ، فقال : بارك الله لك فيها ، قال : فأتى الأعمى فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : أن يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس ، قال : فمسحه فردَّ الله إليه بصره ، قال : فأني المال أحب إليك ؟

(١) أي يختبرهم .

(٢) وهو إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أحد رواة الحديث .

(٣) وهي الناقة الحامل . ينظر الفتح ٥٠٢ / ٦ .

(٤) قرع الرأس : أن يصلح فلا يبقى عليه شعر ، وقيل : ذهاب الشعر من داء . ينظر

لسان العرب ٨ / ٢٦٢ .

قال : الغنم ، فأعطي شاة والداً^(١) ، فأنج هذا وولد هذا^(٢) ، قال : فكان لهذا واد من الإبل ، ولهذا واد من البقر ، ولهذا واد من الغنم .
 قال : ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته^(٣) ، فقال : رجل مسكين^(٤) قد انقطعت بي الحبال^(٥) في سفري ، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك^(٦) ، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بغيراً أتبلغ عليه في سفري^(٧) ، فقال : الحقوق كثيرة ، فقال له : كأني أعرفك ، ألم تكن أبرص يقدرك الناس ؟ فقيراً ، فأعطاك الله ؟ فقال : إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر^(٨) ، فقال : إن كنت كاذباً ، فصيرك الله إلى ما كنت .

(١) أي ولدها معها . ينظر شرح النووي ٩٨/١٨ .

(٢) أي تولى صاحبا الإبل والبقر توليدها حتى أنجبت وتناسلت ، وتولى صاحب الغنم توليدها حتى كثرت وتناسلت . ينظر المرجع السابق ، وشرح الأبي ٢٨٧/٧ .

(٣) أي أن الملك أتى الأبرص في صورة الأبرص الأولى قبل أن يُشفى منها ، ليكون ذلك أبلغ في إقامة الحجة عليه . ينظر الفتح ٥٠٢/٦ .

(٤) أراد : أنك كنت هكذا ، وهذا من المعارض . والمراد ضرب المثل ليتيقظ المخاطب . المرجع السابق .

(٥) الحبال : الطرق ، والحبل : المستطيل من الرمل . وقيل : أراد الأسباب التي يقطعها في طلب الرزق . تنظر المراجع السابقة .

(٦) أي ليس هناك أحد بعد الله يعينني ويساعدني ويتصدق علي في هذا اليوم إلا أنت .

(٧) أي أتوصل به إلى مرادي . ينظر الفتح ٥٠٢/٦ .

(٨) أي ورثته عن آبائي الذين ورثوه عن أجدادي الذين ورثوه عن آبائهم ، كبيراً عن كبير في العز والشرف . ينظر شرح النووي ٩٩/١٨ .

قال : وأتى الأقرع في صورته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، ورد عليه مثل ما رد عليه هذا ، فقال : إن كنت كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنت .
قال وأتى الأعمى في صورته وهيبته فقال : رجل مسكين وابن سبيل ، انقطعت بي الحبال في سفري ، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذي رد عليك بصرك ، شاة أتبلغ بها في سفري ، فقال : قد كنت أعمى فرد الله إليَّ بصري ، فخذ ما شئت ، ودع ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم شيئاً أخذته الله^(١) ، فقال : أمسك مالك ، فإنما ابتليتكم^(٢) ، فقد رضي عنك وسخط على صاحبيك . متفق عليه^(٣) .

الفوائد والعبر :

١ - أن الله يختبر عباده بالخير ، ليظهر الشاكر من الكفور ، بل إن الله تعالى إنما خلق الجن والإنس ليختبرهم ، كما قال تعالى في أول سورة الإنسان :

﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْعًا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ ﴾

(١) أي لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي ، ولا أشق عليك في منعك من أخذ شيء تريد أخذه ، والجهد : المشقة . تنظر المراجع السابقة ، وشرح السنوسي ٧/ ٢٨٧ ، ٢٨٨ .

(٢) أي اختبرتم وامتحمتم . ينظر الفتح ٦/ ٥٠٣ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل ٦/ ٥٠٠ ، ٥٠١ ، رقم (٣٤٦٤) ، وصحيح مسلم ، كتاب الزهد ، رقم (٢٩٦٤) .

إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٦﴾ .
 وقد جعل الله على ظهر هذه الأرض كثيراً من الشهوات ليختبر العباد بها ، كما قال تعالى :

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾
 [الكهف: ٧] .

فاختبر العباد بالمكاسب المحرمة ، واختبرهم بالسماع المحرم ، والنظر المحرم إلى النساء أو إلى صورهن ، واختبرهم بالمسكرات وغيرها ، كما اختبرهم بالمكارة ، كأداء أركان الإسلام وكالتواصي بالحق وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله تعالى ، والذي أقسم الله تعالى في سورة العصر أن من لم يقم به ويصبر على ذلك ويؤمن بالله ويعمل الصالحات في خسارة ، وكبر الوالدين وصلة الأرحام وغيرها .
 وقد روى مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : « حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات »^(١) . وثبت في المسند والسنن وصحيحي ابن حبان والحاكم أن جبريل عليه السلام قال لما رأى الجنة وقد حفت بالمكاره : « وعزتك يا رب لقد خشيت ألا يدخلها أحد » ، وأنه قال لما رأى النار وقد حفت بالشهوات : « وعزتك يا رب لقد خشيت ألا يبقى أحد إلا دخلها »^(٢) ، فيجب على المسلم أن يقوم بالواجبات وأن يتعد عن المحرمات ليفوز في

(١) صحيح مسلم (٢٨٢٢) .

(٢) رواه كما سبق الإمام أحمد (٨٣٩٨) ، وأبو داود (٤٧٤٤) ، والترمذي (٢٥٦٠) ، والنسائي ٣/٧ ، وابن حبان (٧٣٩٤) ، والحاكم ٢٦/١ بإسناد حسن .

هذا الامتحان الذي نتيجته جنة أو نار ، كما قال جل وعلا :

﴿ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾ وَمَا آذْرُكَ مَا هِيَ ﴿١٠﴾ نَارٌ حَامِيَةٌ ﴿١١﴾ ﴾

[القارعة: ٦ - ٨] .

٢ - في هذا الحديث ما يدل على خبث كثير من اليهود ، إذ كيف يرسل إلى كل من الأبرص والأقرع ملك ويشفى على يديه ثم يعطيه الله تعالى مالاً ويأتيه رجل على صورته الأولى ويبين له ضرورته الماسة إلى المال فلا يتصدق عليه ، ثم يذكره حالته الأولى وإنعام الله عليه فينكر ذلك، ويدعي أنه ورث هذا المال عن آبائه وأجداده ، كما أن في هذا الحديث ما يدل على أن بعض اليهود فيهم خير وصلاح ، وهؤلاء كانوا من متقدميهم أما بعد تحريفهم لكتبهم وضلالهم فجلهم أهل خبث وضلال .

٣ - أن كفر نعمة الله سبب لعقوبته ، كما أن شكرها سبب لرحمته وزيادة هذه النعم .

الدرس الثاني والأربعون في مناقبي اليهود

٧٠ - عن عاصم بن عمر بن قتادة ، قال : قلت لمحمود بن لبيد : هل كان الناس يعرفون النفاق فيهم ؟ قال : نعم ، والله إن كان الرجل ليعرفه من أخيه ومن أبيه ومن عمه ومن عشيرته ، ثم يلبس بعضهم بعضاً على ذلك^(١) ، ثم قال لمحمود : لقد أخبرني رجال من قومي عن رجل من المنافقين معروف نفاقه ، كان يسير مع رسول الله ﷺ حيث سار ، فلما كان من أمر الماء بالحجر ما كان ، ودعا رسول الله ﷺ حين دعا ، فأرسل الله السحابة فأمطرت حتى ارتوى الناس ، أقبلنا عليه نقول : ويحك ! هل بعد هذا شيء ؟ قال : سحابة مارة .

ثم إن رسول الله ﷺ سار حتى إذا كان ببعض الطريق ضلت ناقته ، فخرج أصحابه في طلبها ، وعند رسول الله ﷺ رجل من أصحابه يقال له عُمارة بن حزم ، وكان في رحله^(٢) زيد بن لُصَيْبِ القَيْنُقَاعِي ، وكان منافقاً ، فقال زيد بن لُصَيْبِ وهو في رحل عُمارة ، وعمارة عند رسول الله ﷺ : أليس يزعم محمد أنه نبي يخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته ! فقال رسول الله ﷺ وعمارة عنده : إن رجلاً قال : إن محمداً هذا يخبركم أنه نبي ، وهو يزعم أنه يخبركم بخبر السماء ، وهو لا يدري أين ناقته ! وإني

(١) لعل المعنى : ثم يخالط بعضهم بعضاً وهم يعرفون المنافق من غيره .

(٢) أي في رفقته .

والله ما أعلم إلا ما علمني الله ، وقد دلني الله عليها، وهي في هذا الوادي في شعب كذا وكذا قد حبستها شجرة بزمامها ، فانطلقوا حتى تأتوا بها ، فذهبوا فجاءوا بها ، فرجع عمارة بن حزم إلى رحله فقال : والله لعجب من شيء حدثناه رسول الله ﷺ آنفاً عن مقالة قائل أخبره الله عنه كذا وكذا - للذي قال زيد بن اللصيت - فقال رجل ممن كان في رحل عمارة ولم يحضر رسول الله : زيد والله قال هذه المقالة قبل أن تأتي ، فأقبل عمارة على زيد يجأ في عنقه^(١) ويقول : يا عباد الله ، والله إن في رحلي لداهية وما أدري! أخرج يا عدو الله فلا تصحبني^(٢) .

٧١ - وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فهاجت ريح تكاد تدفن الراكب ، فقال رسول الله ﷺ : « هبت هذه الريح لموت منافق » ، فلما رجعنا إلى المدينة وجدنا مات في ذلك اليوم منافق عظيم النفاق، فسمعت أصحابنا بعد يقولون: هو رافع بن

(١) أي يضربه مع رقبته .

(٢) رواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام : غزوة تبوك ٣/ ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ومن طريقه الطبري في تاريخه ٣/ ١٠٥ ، ١٠٦ قال ابن إسحاق : حدثني عاصم بن عمر ابن قتادة ... فذكره . وإسناده حسن ورواه البيهقي في الدلائل ٥/ ٢٣١ ، ٢٣٢ من طريق ابن إسحاق عن عاصم عن رجال من قومه ، ثم قال البيهقي : «وروي في قصة الراحلة شبيهاً بهذه من حديث ابن مسعود موصولاً» .

ورواه البيهقي أيضاً في الدلائل : غزوة بني المصطلق ٤/ ٥٩ ، ٦٠ من حديث جابر ومن مرسل عروة ، وفي كل منهما ضعف ، وفي سياقهما اختلاف في بعض المواضع عن رواية ابن إسحاق ، وليس فيهما ذكر القصة الأولى .

التابوت^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - في الحديث الأول دلائل متعددة من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ ، فقد استجاب الله دعاءه مباشرة ، ثم أخبره بمقولة المنافق ، ثم أخبره بمكان ناقته ﷺ .

٢ - أن المنافقين قد طبع على قلوبهم ، ولذلك فهم في العهد النبوي يرون ويسمعون الكثير من المعجزات والتي من أعظمها القرآن العظيم ومع

(١) رواه عبد بن حميد في مسنده كما في مرويات غزوة بني المصطلق ، الباب الثاني ، الفصل الثاني في آثار المنافقين عن إبراهيم بن الأشعث ، ثنا فضيل ابن عياض ، عن سليمان ، عن أبي سفيان ، عن جابر . وهذا الإسناد فيه ضعف ، من أجل إبراهيم بن الأشعث ، وهو مختلف فيه . ينظر لسان الميزان ٣٦/١ .

ورواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٢) عن محمد بن العلاء ، حدثنا حفص ، عن الأعمش به ، دون قوله : « فسمعت ... إلخ » .

ورواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام : غزوة بني المصطلق ٣/٢٩٢ ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤/٦١ عن عاصم بن عمر ، وعبدالله بن أبي بكر ومحمد بن يحيى بن حبان كل حدثه بعض حديث بني المصطلق ، فذكر الحديث بطوله وفيه ذكر هذه القصة بنحو الرواية السابقة ، إلا أنه قال : « فلما قدموا المدينة وجدوا رفاعة بن زيد بن التابوت أحد بني قينقاع ، وكان عظيماً من عظماء يهود ، وكهفناً للمنافقين ، مات في ذلك اليوم » .

وبالجملة فرواية عبد بن حميد ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بروايات ابن إسحاق المرسله ، وتتقوى المرفوع منها برواية مسلم أيضاً .

ذلك تجد أكثرهم تأخذ العزة بالإثم فيستمر على كفره ونفاقه ، وهذا حال كثير من منافقي زماننا ، تجد كثيراً منهم عنده القناعة بأن دين الإسلام هو الدين الحق ، ولكن بسبب مخالطته لأعداء الإسلام من الشرق والغرب وانبهاره بما عندهم من علوم مادية سلك مسلكهم في بغض الإسلام وحره ومحاولة إبعاد الناس عن تطبيقه ، مع أن ما عندهم من علوم مادية جلها يقره الإسلام ، وهذا يدل على سفه هؤلاء المنافقين وقلة تفكيرهم ، وضعف عقولهم ، قال الله تعالى عنهم :

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣] .

٣ - أن النبي ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما أخبره الله تعالى به ، كما قال جل وعلا لنبيه محمد ﷺ :

﴿ قُلْ لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسْنِيَ السُّوءُ ﴾ [الأعراف: ١٨٨] .

وقال لنبيه ﷺ أيضاً : ﴿ قُلْ لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ ﴾ [الأنعام: ٥٠] .

ولهذا من زعم أن النبي ﷺ يعلم ما في اللوح المحفوظ فقد رد القرآن والسنة ، ولهذا لا يجوز لمسلم يؤمن بهما أن يقرأ قصيدة البوصيري : « البردة » مقرأ لها لأنه قال فيها : « ومن علومك - يقصد النبي ﷺ - علم اللوح والقلم » .

٤ - في الحديث الثاني معجزة لنبينا محمد ﷺ حيث أخبر عن موت أحد المنافقين ، فكان كما أخبر ﷺ .

الدرس الثالث والأربعون في التواصل والمودة بين المنافقين واليهود

٧٢ - عن عبادة بن الوليد بن عبادة - رضي الله عنهم - قال : لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ﷺ تشبث بأمرهم^(١) عبدالله بن أبي وقاص دونهم ، فمشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ ، وكان أحد بني عوف بن الخزرج لهم من حلفهم مثل الذي لهم من حلف عبدالله بن أبي ، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ ، وتبرأ إلى الله وإلى رسول الله ﷺ من حلفهم ، فقال : يا رسول الله أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم ، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين ، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ، ففيه وفي عبدالله بن أبي نزلت الآيات في المائدة

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ - يعني عبدالله بن أبي لقوله : إنني أخشى الدوائر - ﴿ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ مَخَشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا ذَٰبِرَةٌ ﴾ حتى بلغ قوله : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ .

لقول عبادة : أتولى الله ورسوله والذين آمنوا ، وتبريه من بني قينقاع وحلفهم وولايتهم ، إلى قوله :

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

(١) أي شفع فيهم والحق في ذلك كما في بعض الروايات .

أَلْغَلِيُون ﴿ المائدة: ٥١ - ٥٦ ﴾^(١) .

الفوائد والعبر :

دل هذا الخبر وغيره على التواصل والمحبة بين المنافقين وبين الكفار، لأن المنافقين في الحقيقة كفار ، وإنما أظهروا الإسلام خوفاً وحفاظاً على مصالحهم ، فيحاربون الإسلام باسم الإسلام ، ويناصرون

(١) رواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام ٤٩/٣ ، ٥٠ ، ومن طريقه ابن جرير في تفسيره (١٢١٥٨) ، والبيهقي في الدلائل ١٧٤/٣ ، ١٧٥ ، قال : حدثني أبي إسحاق بن يسار ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة ... فذكره . وإسناده حسن ، مرسل .

وله شاهد رواه ابن مردويه كما في الدر المشور ، تفسير الآية (٥١) من سورة المائدة ، من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه ، عن جده ، ورجاله ثقات . وهو مختصر ، وليس فيه ذكر الحرب ، ولا ذكر ابن أبي .

وله شاهد آخر رواه ابن جرير في تفسيره (١٢١٥٦) عن أبي كريب ، حدثنا ابن إدريس ، قال : سمعت أبي ، عن عطية بن سعد ... فذكره . ورجاله ثقات عدا عطية ، وهو « صدوق يخطيء كثيراً » ، وهو مرسل . وليس فيه إلا ذكر تبري عبادة من اليهود ، وتولي ابن أبي لهم ، ونزول الآية .

وله شاهد ثالث رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ٤٧/٣ ، ٤٨ ، ومن طريقه البيهقي ١٧٤/٣ ، قال : حدثني عاصم بن عمر بن قتادة . وإسناده مرسل حسن ، وليس فيه ذكر تبري عبادة ، ولا نزول الآيات .

وبالجملة الرواية الأولى ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بشواهدا المذكورة ، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره . والله أعلم .

إخوانهم من الكفار ويتمنون غلبتهم على أهل الإسلام .
ولهذا تجد المنافقين إلى يومنا هذا يناصرون الكفار ، ويدافعون عنهم ،
ويعتبرونهم إخوة لهم ، وربما يعتبرون قتلاهم شهداء ، كما تجدهم
يحاربون الإسلام وأهل الإسلام المتمسكين به ، باسم التحرر والتقدم ،
فتراهم مثلاً يدعون إلى الاختلاط بين الرجال والنساء ، وإلى سفور المرأة ،
وإلى منع تعدد الزوجات ، ويدعون إلى عدم تطبيق أحكام الإسلام في
الحدود أو في المعاملات ، وغيرها .

وكان المنافقون في القديم غير مؤمنين بوحداية الله ، أو غير مقتنعين
بنبوة الرسول ﷺ ، وبصحة ما نزل عليه من كلام الله تعالى ، وهو القرآن
الكريم ، وذلك لأنهم نشؤوا مشركين ، فألفوا الشرك وأحبوه ، واقتنعوا أنه
الحق ، فلما جاء الله بالإسلام لم يؤمنوا به ، أما منافقوا زماننا - وعلى
رأسهم العلمانيون - فهم في الغالب نشؤوا بين المسلمين وتعلموا أحكام
الإسلام واقتنعوا بأنه الدين الحق ، ولكنهم لما رأوا ما عند الغرب من
مدنية مادية ، شعروا بالضعف أمامهم ، فساروا خلفهم كالبعير المقطور
رأسه في ذنب بعير آخر ، فلما رأوا الغرب حاربوا أديانهم المحرفة ،
قلدوهم في ذلك ، فأخذوا يحاربون دين الله الحق ، ورضوا أن يموتوا على
الكفر فيكونوا من حطب جهنم ، وهذا والله منتهى الضلال ، وعلامة سفاهة
الرأي ، وقلة التفكير ، واستحواذ الشيطان عليهم ، ولعبه بهم ، إذ كيف
يرضى عاقل أن يحارب الحق مع اقتناعه في الباطن أنه حق !

ولو أنهم جمعوا بين الحسينين ، فتمسكوا بشرع الله الحق ، وأخذوا ما
عند الغرب من العلوم المادية التي لا تعارض دين الله الحق ، لفازوا
بسعادة الدارين ، ولساروا سيرة العقلاء المفلحين ، والله المستعان .

الدرس الرابع والأربعون فيمن أسلم من اليهود ثم ارتد

٧٣ - عن أبي موسى قال : أقبلت إلى رسول الله ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ، ورسول الله ﷺ يستاك ، فكلاهما سأل^(١) ، فقال : يا أبا موسى - أو يا عبدالله بن قيس - قال : قلت : والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما ، وما شعرت أنهما يطلبان العمل ، فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت^(٢) ، فقال : لن - أو لا - نستعمل على عملنا من أراده ، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى - أو يا عبدالله بن قيس - إلى اليمن^(٣) ، ثم أتبعه معاذ بن جبل ، فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال : انزل ، فإذا رجل عنده موثق ، قال : ما هذا ؟ قال : كان يهودياً فأسلم ثم تهود ، قال : اجلس ، قال : لا أجلس حتى يُقتل ، قضاء الله ورسوله (ثلاث مرات) ، فأمر به فقتل ، ثم تذاكرا قيام الليل ، فقال أحدهما : أما أنا فأقوم وأنا ، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي . رواه البخاري^(٤) .

(١) أي سأل كل واحد منهما النبي ﷺ أن يستعمله على عمل إما أميراً على بلد أو قائداً لسرية أو غير ذلك .

(٢) لعل مراده أنه لما أراد ﷺ أن يتكلم اجتمعت شفته ، وهذه حال الإنسان إذا أراد الكلام .

(٣) أي اذهب أميراً على اليمن .

(٤) صحيح البخاري : استتابة المرتدين ، باب حكم المرتد (٦٩٢٣) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه يجب أن لا يولّى ولايات المسلمين كالقضاء والإمارة والإدارة لأي عمل إلا الأكفاء ومن سيقوم بهذا العمل على الوجه المطلوب شرعاً ، ولعله من أجل هذا لم يول النبي ﷺ هذين الرجلين ، وولى أبا موسى ومعاذ بن جبل ؛ لأن من طلب الولاية فذلك دليل على عدم معرفته بعظم المسؤولية وعدم استشعاره لها ، فلهذا يخشى أن لا يقوم بها على الوجه المطلوب شرعاً .

٢ - أن من ارتد عن دين الإسلام وجب قتله .

٣ - أهمية المبادرة إلى تنفيذ الحدود الشرعية .

٤ - أن النية تحول العمل من عادة إلى عبادة يثاب عليها المسلم ، كما دل عليه قول معاذ رضي الله عنه المذكور في آخر الحديث ، فهو يرجو أن يؤجر على نومه مثلما يرجو أن يؤجر على قيام الليل للصلاة ، وذلك لأنه يحتسب هذا النوم وينوي أن يتقوى به على طاعة الله تعالى ، وهذا يدل على أهمية النية ، وقد روى البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مرفوعاً : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى »^(١) ، فالأعمال كلها مربوطة بالنية ثواباً وعقاباً قبولاً ورداً ، فهي تحول العمل من مباح إلى عبادة كما سبق ، وتحول المباح أيضاً إلى محرم ، كما لو درس علم الطب ليحصل على أموال محرمة أو على شهوات محرمة ، فتتحول دراسته للطب التي هي في الأصل مباحة إلى عمل محرم . كما أنها تحول

(١) صحيح البخاري (١) ، وصحيح مسلم (١٩٠٧) .

العمل من عبادة إلى شرك أكبر أو أصغر ، كما لو صلى وحسن صلاته ليمدحه الناس ، فهذا أصغر ، وكما لو ذبح أو صلى تقرباً إلى مخلوق وتعظيماً له ، فهذا من الشرك الأكبر . وهي كذلك تحول الواجب الذي ليس في الأصل عباده كإعطاء الأجير أجره أو كالتفقة على الزوجة والأولاد إلى عبادة ، وقد روى البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال له : « ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تضعه في امرأتك »^(١) .

كما أن النية تحول الترك للمحرم إلى عبادة ، فإذا ترك المسلم الفواحش أو شرب الخمر أو ترك النظر المحرم للنساء أو ترك سماع الأغاني أو الموسيقى أو ترك الغيبة خوفاً من الله وامثالاً لنهيهِ تحول هذا الترك إلى عبادات يثاب عليها المسلم ، وقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فيما يحكيه عن ربه جل وعلا أنه قال سبحانه وتعالى مخاطباً الكرام الكاتبين : « إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها ، فإن عملها فاكتبوها بمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة »^(٢) .

(١) صحيح البخاري (٥٦) ، وصحيح مسلم (١٦٢٨) .

(٢) صحيح البخاري (٧٥٠١) ، وصحيح مسلم (١٢٩) . ولهذه المسألة والمسائل قبلها أدلة أخرى ذكرتها في رسالة « تسهيل العقيدة » عند الكلام على أنواع العبادة.

الدرس الخامس والأربعون في تحايل اليهود على محارم الله تعالى

٧٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل »^(١) .

٧٥ - وعن جابر بن عبد الله ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » ، فقيل : يا رسول الله! رأيت شحوم الميتة فإنه يُطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس^(٢) ؟ فقال : « لا ، هو حرام » ثم قال رسول

(١) رواه ابن بطة في رسالة إبطال الحيل ص ٤٦ ، ٤٧ عن أبي الحسن أحمد بن محمد ابن سلم ، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا محمد بن عمرو ، وهو « صدوق له أوهام » ، وعدا أحمد بن محمد بن سلم ، وقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير الآية (١٦٣) من سورة الأعراف أن الخطيب وثقه في تاريخه ، وترجمته فيه ٩٨/٥ ، ٩٩ ، لكن يظهر أنه سقط توثيق الخطيب له من النسخة المطبوعة ، حيث لم أجد في ترجمته له توثيقاً ، وقد يكون وثقه في موضع آخر من تاريخه .

وقد حسن هذا الإسناد شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى : البيع ، فصل القاعدة الثانية في العقود ٢٩/٢٩ ، وقال الحافظ بن كثير في تفسيره : « هذا إسناد جيد » .

(٢) أي يشعلوا بها ضوء المصباح - وهو السراج - . ينظر جامع الأصول ١/٤٤٩ . وكان الناس يضعون الشحم المذاب أو الزيت داخل المصباح المنير ويجعلون فيه طرف الخزقة ، ويشعلون في طرفها الآخر لتضيء لهم .

الله ﷺ عند ذلك : « قاتل الله اليهود^(١) ، إن الله عزوجل لمأ حرم عليهم شحومها جملوه^(٢) ، ثم باعوه ، فأكلوا ثمنه » رواه البخاري ومسلم^(٣) .

٧٦ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : بلغ عمر أن فلاناً باع خمراً ، فقال : قاتل الله فلاناً ، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : « قاتل الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم ، فجملوها ، فباعوها » رواه البخاري ومسلم^(٤) .

الفوائد والعبر :

١ - هذه أحاديث عظيمة دلت على خبث اليهود وتحاييلهم على محارم الله ، وقد تشبه بهم كثير من المسلمين ، فتحايلوا على كثير من محارم الله بأدنى الحيل ، فوقعوا فيما حذر منه النبي ﷺ ، ومن ذلك ما يفعله كثير من أصحاب الأموال من التحايل على الربا ، فتجد أحدهم يبيع السلعة على من يريد الدين بثمان مؤجل ثم يشتريها منه بثمان حال أنقص

(١) يقال : قاتل الله فلاناً : أي قتله ، وقيل غير ذلك . ينظر صحيح البخاري مع الفتح ٤/٤١٤ ، ٤١٦ ، جامع الأصول ١/٤٥١ .

(٢) أي اذابوه . ينظر جامع الأصول ١/٤٥١ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب البيوع ، باب بيع الميتة ٤/٤٢٤ ، رقم (٢٢٣٦) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساقات ، باب تحريم بيع الخمر والميتة ٣/١٢٠٧ ، رقم (١٥٨١) .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب البيوع ، باب لا يذاب شحم الميتة ٤/٤١٤ ، رقم (٢٢٢٣) ، وصحيح مسلم ، الموضع السابق ، رقم (١٥٨٢) .

من الثمن الذي باعها به عليه ، أو العكس : يشتري السلعة من المحتاج بثمان حال ثم يبيعها عليه بثمان مؤجل أكثر من سعرها الذي اشتراها به ، فحقيقة هذه المعاملات أنه أعطاه نقوداً حالاً على أن يعطيه بعد مدة نقوداً أكثر منها ، وهذا عين الربا ، والسلعة إنما جعلت في هذه المعاملة للتحايل على الربا .

وقد حرم النبي ﷺ مثل هذا التعامل ، فقال ﷺ : « إذا تبايعتم بالعينة^(١) ، واتبعتم أذناب البقر^(٢) ، وتركتم الجهاد في سبيل الله ، سلط الله عليكم ذلاً لا يرفعه عنكم حتى تراجعوا دينكم^(٣) » .

وانظر إلى حال المسلمين اليوم وما هم فيه من الذلة والضعف أمام أعدائهم ، ولا شك أن ذلك بسبب معصية الله ، والإعراض عن شرعه وعن الجهاد في سبيله ، والتحايل على محارمه .

٢ - تحريم بيع كل ما حرم استعماله ، كالخمور ، والأصنام ، والميتة ، والخنزير ، وجميع آلات اللهو ، والدخان وغيرها .

(١) العينة : أن يبيع الرجل السلعة بثمان مؤجل ، ثم يشتريها ممن باعها عليه بثمان حال أنقص مما باعها به . الاستذكار ١٧٥ / ٢٠ .

(٢) أي ركنتم إلى الزراعة والحرب حتى شغلكم عن الجهاد في سبيل الله .

(٣) رواه الإمام أحمد (٤٨٢٥) عن الأسود ، عن أبي بكر عن الأعمش ، عن عطاء ، عن ابن عمر . وإسناده حسن ، رجاله ثقات عدا أبي بكر بن عياش ، وهو حسن الحديث ، وقد صحح هذا الإسناد أحمد شاكر في تعليقه على المسند . وللحديث طرق أخرى تنظر في الصحيحة (١١) .

الدرس السادس والأربعون في سوء تعامل اليهود

٧٦ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً^(١) لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له إليه ، فجاء رسول الله ﷺ فكلم اليهودي ليأخذ تمر نخله بالذي له فأبى^(٢) ، فدخل رسول الله ﷺ النخل فمشى فيه ، ثم قال لجابر : جد^(٣) له فأوف له الذي له ، فجده بعد ما رجع رسول الله ﷺ فأوفاه ثلاثين وسقاً ، وفضلت له سبعة عشر وسقاً ، فجاء جابر رسول الله ﷺ ليخبره بالذي كان ، فوجده يصلي العصر ، فلما انصرف أخبره بالفضل ، فقال : أخبر ذلك ابن الخطاب^(٤) ، فذهب جابر إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : لقد علمت حين مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن فيها . رواه البخاري^(٥) .

(١) الوسق ستون صاعاً ، فيكون جميع الدين ألف وثمانمائة صاع .

(٢) أي أن النبي ﷺ طلب من اليهودي أن يأخذ جميع ثمر نخل جابر مقابل الدين الذي له على والد جابر ، فأبى اليهودي ، لأنه يرى أن هذا الثمر أقل من دينه الذي على والد جابر .

(٣) الجداد : قطع ثمر النخل ، وهو الصرام . ينظر جامع الأصول ١١ / ٣٧٢ .

(٤) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب البيوع (٢١٢٧) ، وكتاب الاستقراض (٢٣٩٦) .

(٥) وقد ذكر في الفتح في المناقب باب علامات النبوة ٦ / ٥٩٤ أنه قيل : إن السبب في اختصاص عمر بإعلامه بذلك أنه كان معتبياً بقصة جابر مهتماً بشأنه مساعداً له على الوفاء بدين أبيه ، وذكر روايات تؤيد ذلك .

وفي رواية أخرى عند البخاري زيادة : أن عمر قال لرسول الله ﷺ :
« ألا يكون ، قد علمنا أنك رسول الله ، والله إنك لرسول الله »^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - سوء تعامل اليهود ، ولهذا لم يقبل هذا اليهودي تأخير وقت سداد الدين لما طلب منه جابر بن عبدالله ذلك مع أن الدين كان على والده ، وكذلك لم يقبل شفاعة رسول الله ﷺ في أن يأخذ تمر نخل جابر مقابل ماله من الدين على والد جابر .

٢ - جواز طلب الإنظار من الدائن للدين الحال عند وجود حاجة لذلك ، ويجب على الدائن إنظار المدين إن علم أنه معسر لا يستطيع سداد الدين ، لقوله تعالى :

﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٠] .

٣ - أنه ينبغي للإمام وغيره ممن لهم جاه ومنزلة عند الناس أن يشفع للمحتاجين إلى الشفاعة في منع ضرر عنهم أو تحقيق مصلحة لهم من غير ضرر على غيرهم ونحو ذلك ، فهذا من الشفاعة الحسنة المندوب إليها ، قال الله تعالى :

﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾ [النساء: ٨٥] .

وفي الصحيحين مرفوعاً: « اشفعوا تؤجروا »^(٢) . أما إن شفع شخص

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الهبة (٢٦٠١) .

(٢) صحيح البخاري (١٤٣٢) ، وصحيح مسلم (٢٦٢٧) .

لشخص آخر لياخذ شيئاً لا يحق له أخذه أو ليبطل حقاً عليه أو ليقدمه على غيره بغير حق ونحو ذلك فهذه شفاعة سيئة يَأْتُمُ صاحبها ، كما قال تعالى :
﴿ وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا ﴾ [النساء: ٨٥] .

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله عز وجل فقد ضاد الله أمره ، ومن مات وعليه دين فليس بالدينار ولا بالدرهم ، ولكنها الحسنات والسيئات ، ومن خصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردعة الخبال حتى يخرج مما قال »^(١) .

٤ - ظهر في هذا الحديث دليل من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ ، حيث بارك الله تعالى في هذا التمر الذي كان لا يكفي لسداد كل الدين حتى كفى لسداده وبقيت منه بقية .

(١) رواه أحمد (٥٣٨٥) وغيره ، وسنده حسن . وردعة الخبال : عصارة أهل النار . ويخرج مما قال : يتطهر بالنار .

الدرس السابع والأربعون في حسد اليهود وجبنهم وخذلهم لرسولهم

٧٧ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخل يهودي على النبي ﷺ فقال : السام^(١) عليك ، فقال النبي ﷺ : « عليك » ، قالت عائشة : فهمت أن أتكلم ، فعرفت كراهية رسول الله ﷺ لذلك ، فسكت . ثم دخل آخر فقال : السام عليك ، فقال : « عليك » ، فهمت أن أتكلم ، فعرفت كراهية النبي ﷺ لذلك . ثم دخل الثالث فقال : السام عليك ، فلم أصبر حتى قلت وعليك السام ، وغضب الله ولعنته إخوان القردة والخنازير، أتحيون رسول الله بما لم يحيه الله؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يحب الفحش والتفحش ، قالوا قولاً ، فرددناه عليهم^(٢) ، إن اليهود قوم حُسد ، وإنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى آمين^(٣) .

(١) أي الموت .

(٢) أي قلنا : وعليكم .

(٣) رواه ابن خزيمة في صحيحه في الصلاة ، باب ذكر حسد اليهود المؤمنين على تأمينهم ٣٨/٣ ، رقم (١٥٨٥) عن أبي بشر الواسطي ، نا خالد - يعني ابن عبد الله - عن سهيل ، عن أبيه ، عن عائشة . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال مسلم عدا أبي بشر - وهو إسحاق بن شاهين - وهو ثقة من رجال البخاري ، وعدا سهيل ، وهو « صدوق ، تغير بأخرة » ، وكأنه تغير لم يضر ، ولذلك أطلق الأئمة كأحمد وغيره توثيقه ، وهو من رجال مسلم أيضاً ورواه الإمام أحمد ١٣٥/٦ من طريق عمر بن قيس ، عن محمد بن الأشعث ، عن عائشة بنحوه ،

٧٨ - وعن طارق بن شهاب قال : قال عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : لقد شهدت من المقداد مشهداً لأن أكون أنا صاحبه أحب إلي مما على الأرض من شيء ، قال : أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين ، وكان رجلاً فارساً ، قال : فقال : أبشر يا نبي الله ، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﷺ :

﴿ فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة: ٢٤] .

ولكن ، والذي بعثك بالحق لنكونن بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومن خلفك حتى يفتح الله عليك ، قال : فرأيت وجه رسول الله

= وليس في هذه الرواية ذكر السلام ، ولا قوله : « إن اليهود قوم حسد » ، وفيه زيادات . وعمر بن قيس « مقبول » ورواه ابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب الجهر بآمين (٨٥٦) من طريق حماد بن سلمة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن عائشة ، بلفظ : « ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين » . وإسناده حسن ، وقد صحح إسناده المنذري في الترغيب (٧١٩) ، وقال البوصيري في الزوائد ١/١٠٦ : « هذا إسناده صحيح ، احتج مسلم بجميع رواته » ، وذكره الألباني في صحيح الترغيب (٥١٦) .

وله شاهد من حديث معاذ رواه الطبراني في الأوسط - كما في مجمع البحرين ، كتاب الصلاة ، باب التأمين (٨٢٨) من طريق طاووس ، عن منبه ، عن معاذ . ومنبه لم يوثقه سوى ابن حبان ٥/٤٦٥ . وقد حسن إسناده المنذري في الترغيب (٧١٩) ، وقال في المجمع في القبلة ٢/١٣ : « إسناده حسن » .

ولحديث عائشة رواية أخرى أخصر مما هنا أخرجها البخاري ومسلم ، وهي مخرجة في هذه الرسالة تحت رقم (١٨) .

ﷺ أشرق لذلك ، وسره ذلك^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - خبت اليهود وسوء طويتهم ، وأنهم يحرفون الكلم عن مواضعه ، فيأتون بكلام يظن السامع أنه حسن ، مع أنهم قد حرفوا فيه حتى صار يدل على معنى خبيث سيء ، كما في حديث عائشة السابق ، فحرفوا لفظ السلام إلى « السام » الذي هو الموت .
- ٢ - اتصاف النبي ﷺ بالأخلاق الحسنة ، كالحلم والعفو .
- ٣ - أن الله تعالى يبغض الفحش - وهو ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي - والمراد به هنا : التعدي في القول والجواب .
- ٤ - اتصاف اليهود بصفة الحسد ، وهو من الصفات السيئة التي تدل على خبت وخسة من اتصف بها .
- ٥ - أهمية السلام ، ولهذا حسد اليهود المسلمين عليه ، وقد روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم : أفشوا

(١) رواه الإمام أحمد ١/٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٤٢٨ ، ٤٥٧ ، ٤٥٨ ، والبخاري في المغازي ، باب ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾ (٣٩٥٢) ، وفي التفسير (٤٦٠٩) ، والحاكم ٣/٣٤٩ . واللفظ للإمام أحمد ، ولفظ البخاري نحوه ، إلا أنه قال : « أحب إلي مما عدل به » ، وإسناد الإمام أحمد صحيح ، رجاله رجال البخاري ، وصحح إسناده الشيخ مقبل الوداعي في تعليقه على تفسير ابن كثير ٣/١٠٠ .

السلام بينكم»^(١)، قال القاضي عياض: «السلام أول درجات البر، وأول خصال التألف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تكمن ألفة المسلمين بعضهم ببعض، وفيه إظهار شعارهم المميز لهم بينهم، وإلقاء الأمن والطمأنينة بينهم، وهو معنى السلام، واستدراج محبة كافتهم، كما قال رسول الله ﷺ، ودليل التواضع بسبب الإسلام، لا لغرض الدنيا، خلاف ما أنذر به ﷺ آخر الزمان من كون السلام للمعرفة، فيقطع سبب التواصل»^(٢).

٦ - أهمية التأمين في الصلاة على الدعاء الذي اشتملت عليه سورة الفاتحة، لما يشتمل عليه من اجتماع المصلين في الدعاء بهذا التأمين في وقت واحد، والذي معناه «اللهم استجب»، ولما اشتمل عليه هذا الدعاء الذي في آخر سورة الفاتحة من سؤال الإعانة وسلوك طريق الفلاح والسعادة، وسؤال السلامة من طريق اليهود المغضوب عليهم والنصارى الضالين، ولهذا حسد اليهود المسلمين عليه^(٣).

٧ - حرص الصحابة على الخير، وإيثارهم له على حطام الدنيا.

٨ - خذل اليهود لأنبيائهم، بقعودهم عن نصرتهم.

٩ - فضل المقداد بن الأسود - رضي الله عنه - وحرصه على الجهاد

في سبيل الله، ونصرة رسول الله ﷺ.

(١) صحيح مسلم (٥٤).

(٢) ينظر إكمال المعلم ٣٠٤/١، ٣٠٥. وينظر: المفهم ٢٤٢/١، شرح مسلم

للنووي ٣٦/٢، شرح الطيبي ٨/٩.

(٣) ينظر: تفسير القرطبي ١٣١/١.

الدرس الثامن والأربعون
في أن أول وقوع اليهود في الفتنة
وأول وقوع العذاب عليهم كان بسبب نسايتهم

٧٩ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال :
«إن الدنيا حلوة خضرة^(١) ، وإن الله مستخلفكم فيها^(٢) ، فينظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء^(٣) ، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» رواه مسلم^(٤) .

٨٠ - وعن حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهم - عام حج ، وهو على المنبر ، وتناول قصة من شعر^(٥)

(١) هذه الجملة تحتل أن المراد بها : حسن الدنيا وتحبييها إلى النفوس ولذتها ، فهي كالفاكهة الخضراء الحلوة ، فإن النفوس تطلبها طلباً ، ويحتمل أن المراد سرعة فنانها كالشيء الأخضر من النبات ، فهو سريع الذهاب والفناء . شرح النووي ١٧ / ٥٥ ، شرح السنوسي ٧ / ١٥٠ .

(٢) أي جعلكم خلفاء للقرون التي قبلكم ، فينظر سبحانه وتعالى هل تعملون بطاعته أم تقدمون شهواتكم الدنية على طاعة الله تعالى ، فتعصونه . انظر المرجعين السابقين .

(٣) المعنى : احذروا الاقتان بهما . ويدخل في النساء الزوجات وغيرهن ، وأكثرهن فتنة الزوجات لابتلاء أكثر الرجال بهن ، ولدوام فتنهن . شرح السنوسي ٧ / ١٥٠ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الذكر باب أكثر أهل الجنة الفقراء (٢٧٤٢) .

(٥) أي أن معاوية - رضي الله عنه - كان واقفاً على المنبر ، فتناول قصة من شعر ، وهي خصلة من الشعر . ينظر الفتح ١٠ / ٣٧٥ .

كانت في يد حرسى^(١) ، يقول : يا أهل المدينة أين علماءكم ، سمعت رسول الله ﷺ ينهي عن مثل هذه ، ويقول : « إنما هلك بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم » رواه البخاري ومسلم^(٢) .

وفي رواية لمسلم : « إنما عذب بنو إسرائيل لما اتخذ هذه نساؤهم » .
وفي رواية في الصحيحين : « ما كنت أرى أن أحداً يفعله إلا اليهود ، إن رسول الله ﷺ بلغه ، فسماه « الزور » يعني الوصال في الشعر^(٣) .

وفي رواية لمسلم من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب ، عن معاوية أنه قال ذات يوم : « إنكم قد أحدثتم زيّ سوء ، وإن نبي الله ﷺ نهى عن الزور ، قال : وجاء رجل بعصا على رأسها خرقة ، قال معاوية : ألا وهذا الزور ، قال قتادة : يعني ما يكثر به النساء أشعارهن من الخرق .

الفوائد والعبر :

١ - دل الحديث الأول على خطورة فتنة الدنيا ، فإذا لم يجاهد الإنسان نفسه في البعد عن المشتبهات والمحرمات ، فإنه في الغالب يفتن بالدنيا ، ولذلك لما تساهل كثير من الناس في هذه الأزمان في أمر الأموال ، وقعوا في أكل الحرام ، واستمرؤوه ، حتى ربما ينطبق عليهم قوله ﷺ : « ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال ، أمن حلال

(١) الحرسى : واحد الحرس ، وهم خدم الأمير الذي يحرسونه . المرجع السابق .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب اللباس ، باب وصل الشعر (٥٩٣٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب اللباس ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة (٢١٢٧) .

(٣) صحيح مسلم ، الموضوع السابق ، وصحيح البخاري (٣٤٨٨) .

أم من حرام» رواه البخاري^(١) ، وما علم المسكين أنه سيذهب ويترك كثيراً من هذا المال خلفه فيحاسب عليه ، وهو لم يستفد منه ، وفي الحديث : «أيما جسم نبت من سحت^(٢) فالنار أولى به»^(٣) .

٢ - كما دل هذا الحديث على خطورة فتنة النساء على الرجال ، ولذلك فإن من يتساهل في أمر النساء الأجنبية فيما يتعلق بالخلوة بهن أو النظر إليهن ، أو مصافحتهن ، أو غير ذلك ، أو يتقاد للزوجة ويطيعها في كل ما تريد ، يجره ذلك في الغالب إلى أمور لا تحمد عقباها .

٣ - دل الحديث الثاني على تحريم وصل النساء لشعورهن بشعر أو خرق أو غيرهما ، وأن ذلك من الكذب والزور .

٤ - كما دل هذا الحديث على أن وقوع النساء أو غيرهن من أفراد أي أمة من الأمم أو أي مجتمع من المجتمعات في معصية الله تعالى وعدم انكاره بقية أفرادهم سبب لعقوبة الله تعالى التي تعم الواقع في المنكر والساكت عن الإنكار على من وقع فيه .

(١) صحيح البخاري : البيوع (٢٠٨٢) .

(٢) السحت : هو الحرام .

(٣) رواه الإمام أحمد وغيره . وهو حديث صحيح ، وقد توسعت في تخريجه في التعليق على الحديث رقم (٣٠) من الرسالة الأولى من هذه المجموعة .

الدرس التاسع والأربعون في حرص نساء اليهود على فتنة الرجال

٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة: عيسى بن مريم ، وكان من بني إسرائيل رجل عابد يقال له جريج فابتنى صومعة^(٢) وتعبد فيها ، قال : فذكر بنو إسرائيل يوماً عبادة جريج ، فقالت بغي^(٣) منهم : لئن شتتم لأصيبينه^(٤) ، قالوا : قد شتئنا^(٥) ، قال : فأنته فتعرضت له ، فلم يلتفت إليها ، فأمكنك نفسها من راع كان يؤوي غنمه إلى أصل صومعة جريج^(٦) ، فحملت فولدت غلاماً ، فقالوا ممن ؟ قالت : من جريج^(٧) ، فأتوه فاستنزروه^(٨) فشتموه وضربوه وهدموا صومعته ، فقال : ما شأنكم ؟ قالوا : إنك زنت بهذه البغي فولدت

-
- (١) المهدي : وطاء الصبي ، وقيل : سريره . والذين تكلموا في الصغر أكثر من ثلاثة ، لكن قيل : إن من سوى هؤلاء الثلاثة لم يكونوا في المهدي ، وإن كانوا صغاراً .
- (٢) الصومعة : بناية كالمنارة ينقطع فيها عباد النصارى للعبادة ، وتكون عادة بعيدة من العمران ، لينقطعوا عن الناس ، وتسمى : الدير .
- (٣) وهي المرأة بالزنا . وفي رواية : « وكانت امرأة يتمثل بحسنها » ، أي يضرب المثل بجمالها ، لانفرادها به .
- (٤) وفي رواية : « لأفتنه » ، والمراد : أن تجعله يقع في المعصية .
- (٥) وهذا يدل على خبثهم .
- (٦) أي أنها جعلت هذا الراعي يزني بها .
- (٧) المعنى أنها اتهمت جريجاً بأنه الذي زنا بها حتى حملت .
- (٨) أي طلبوا منه أن ينزل من صومعته ، وكانت صومعة مرتفعة لا ينزل منها إلا بحبل .

غلاماً ، قال : وأين هو ؟ قالوا : ها هو ذا . قال : فقام فصلى ودعا ثم انصرف إلى الغلام فطعنه بإصبعه وقال : بالله من أبوك ؟^(١) ، قال : أنا ابن الراعي ، فوثبوا إلى جريج فجعلوا يقبلونه ، وقالوا : نبني صومعتك من ذهب ، قال : لا حاجة لي في ذلك ، ابنوها من طين كما كانت .

قال وبينما امرأة في حجرها ابن ترضعه إذ مر بها راكب ذو شارة^(٢) فقالت : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، قال : فترك ثديها وأقبل على الراكب^(٣) ، فقال : اللهم لا تجعلني مثله ، قال : ثم عاد إلى ثديها يمصه ، قال أبو هريرة : فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي صنيع الصبي ووضعه إصبعه في فمه ، فجعل يمصها ، ثم مرَّ بأمة تضرب^(٤) ، فقالت : اللهم لا تجعل ابني مثلها ، قال : فترك ثديها وأقبل على الأمة^(٥) ، فقال : اللهم اجعلني مثلها ، يا أمّاه . قال : فذلك حين تراجع الحديث^(٦) ، فقالت : حَلَقِي^(٧) مر الراكب ذو الشارة ، فقلت : اللهم اجعل ابني مثله ، فقلت : اللهم لا

(١) سماه أبا مجازاً ، لأن الزاني ليس بأب للولد حقيقة ، ولعله في شرعهم يلحق به .

(٢) أي صاحب هيئة ومنظر ولباس حسن يشار إليه .

(٣) أي نظر الصبي إلى هذا الرجل الذي مر .

(٤) أي مر على هذه المرأة التي معها ابنها بجارية تُضرب .

(٥) أي نظر الصبي إلى الأمة التي تُضرب .

(٦) أي أن الأم أقبلت على رضيعها تحدثه لما رأت أنه أهل للحديث ، لأنه تكرر منه الكلام ، ولأنه خاطبها بقوله : يا أمّاه .

(٧) لفظه « حلقى » يقال في الأصل لمن يستوجب الدعاء عليه ، أي أصابه وجع في حلقه . وتقال أيضاً للأمر الذي تعجب منه .

تجعلني مثله ، ومرأً بهذه الأمة ، فقلت : اللهم لا تجعل ابني مثلها ، فقلت : اللهم اجعلني مثلها ، فقال : يا أمه إن الراكب ذو الشارة جبار من الجبابرة ، وإن هذه الأمة يقولون زنت ولم تزن ، وسرقت ولم تسرق^(١) ، وهي تقول حسبي الله « رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم^(٢) .

٨٣ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ ذكر الدنيا فقال : « إن الدنيا خضرة حلوة^(٣) فاتقوها ، واتقوا النساء^(٤) ، ثم ذكر نسوة ثلاثاً من بني إسرائيل : امرأتين طويلتين تُعرفان ، وامرأة قصيرة لا تُعرف ، فاتخذت رجلين من خشب وصاغت خاتماً فحشنته من أطيب الطيب ، المسك ، وجعلت له غلقاً ، فإذا مرت بالمأ أو بالمجلس قالت به ، ففتحته ، ففاح ريحه^(٥) .

(١) فالغلام دعا الله أن يجعل مثل هذه الجارية من جهة كونها سالمة من الوقوع في المعاصي ، وليس المراد : مثلها في أن يتهم بباطل يكون منه بريئاً .
ينظر في شرح ألفاظ وعبارات هذا الحديث السابقة : شرح النووي لمسلم ١٠٥/١٦ - ١٠٨ ، وفتح الباري ٤٧٩/٦ - ٤٨٤ ، وعمدة القاري ٣٠/١٦ - ٣٢ ، وإرشاد الساري ٤١١/٥ - ٤١٣ ، وشرح الأبي لمسلم ٤/٧ - ٨ ، وبلوغ الأمان ١٤٩/٢٠ ، ١٥٠ .

(٢) رواه الإمام أحمد ٣٠٧/٢ ، ٣٠٨ ، واللفظ له ، والبخاري (٣٤٣٦) ، ومسلم (٢٥٥٠) ، وإسناد الإمام أحمد صحيح .
(٣) أي غضة ناعمة طرية . ينظر النهاية ٤١/٢ .
(٤) أي احذروا فتنة الدنيا ، واحذروا فتنة النساء .
(٥) رواه الإمام أحمد ٤٦/٣ ، وأبو يعلى (١٢٩٣) بإسناد صحيح .
ورواه مسلم (٢٢٥٢) من قوله : « ذكر نسوة ... إلى قوله : المسك » .

الفوائد والعبر :

١ - خبت نساء اليهود وحرصهن على فتنة الرجال ، ولهذا فإن من تخرج من نساء المسلمين متعطرة قد ارتكبت محرماً لتشبهها بنساء اليهود في هذا العمل المحرم ؛ ولأنها قد تسبب في فتنة بعض الرجال .

٢ - ثبوت الكرامات للصالحين ، كما حصل لجريج العابد من إنطاق الله تعالى لهذا الغلام .

٣ - أن من كان في هذه الحياة الدنيا في غنى ومكانة بين الناس لا ينبغي لأي عامل أن يغبطه على ما أعطي من زينة الحياة الدنيا إذا كان لم يستعن بها على طاعة الله ، بل ينبغي للعاقل أن يرحمه ؛ لأنه قد يكون مستدرجاً بهذه الزينة الفانية ليستمر على المعصية حتى يأتيه الأجل وهو على حال لا ترضي الله تعالى ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج » ، ثم تلا رسول الله ﷺ :

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٤] ^(١) .

(١) رواه الإمام أحمد (١٧٣١١) ، والطبري (١٣٢٤٠ ، ١٣٢٤١) وغيرهم بإسناد جيد. وينظر السلسلة الصحيحة (٤١٣) .

الدرس الخمسون

في تكليف نساء الفقراء من اليهود لأزواجهن ما لا يطيقون

٨٤ - عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري أو جابر - رضي الله عنهما - أن نبي الله ﷺ خطب خطبة ، فأطال ، وذكر فيها أمر الدنيا والآخرة ، فذكر أن أول ما هلك بنو إسرائيل أن امرأة الفقير كانت تكلفه من الثياب أو الصبغ ، أو قال : من الصيغة^(١) ما تكلف امرأة الغني ، فذكر امرأة من بني إسرائيل كانت قصيرة ، واتخذت رجلين من خشب وخاتماً له غلق وطبق ، وحشته مسكاً^(٢) ، وخرجت بين امرأتين طويلتين أو جسيمتين ، فبعثوا إنساناً يتبعهم ، فعرف الطويلتين ، ولم يعرف صاحبة الرجلين من خشب - وذكر فيها أيضاً - آخر أهل النار خروجاً من النار ، وأنه يرى شجرة فيُسأل أن يجعل تحتها ، فيقال له : لعلك تسأل غيرها فيوافق أن لا يسأل غيرها^(٣) ، ثم يرى أخرى فيسأل أن يؤذن فيها^(٤) ، فيقال : ألم توائفني أن لا تسأل غير الذي أعطيتك ، فيوائق أيضاً أن لا يسأل غيرها ، ثم يسأل .

(١) وفي لفظ « الصبغة » بالباء . ولعل المراد بالصبغ ما يصبغ به الثياب وغيرها ، والصيغة : الحلي .

(٢) المسك : نوع من الطيب .

(٣) أي يعطي ربه جل وعلا عهداً وموائيق ألا يسأله غير الاستغلال بظل هذه الشجرة والشرب من مائها .

(٤) المعنى أنه يسأل أن يستظل بالشجرة الأخرى التي هي أفضل من الشجرة التي هو تحتها .

رواه ابن خزيمة^(١) .

وروى مسلم آخره من طريق النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة ، ومثل له شجرة ذات ظل ، فقال : أي رب قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها ... وساق الحديث بنحو حديث ابن مسعود .

٨٥ - ولفظ حديث ابن مسعود : ... فيقول الله عزوجل : يا ابن آدم! لعلي إن أعطيتها سألني غيرها ، فيقول : لا يا رب! ويعاهده أن لا يسأله غيرها ، وربه يعذره ، لأنه يرى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها ، فيستظل بها ويشرب من مائها ، ثم تُرفع له شجرة هي أحسن من الأولى ، فيقول : أي رب! أدني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها ، لا أسألك غيرها ، فيقول : يا ابن آدم! ألم تُعاهدني أن لا تسألني غيرها ؟ فيقول : لعلي إن أدنيتك منها تسألني غيرها ؟ فيعاهده أن لا يسأله غيرها ، وربه يعذره ، لأنه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها ، فيستظل بظلها ويشرب من مائها ، ثم تُرفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأوليين ، فيقول : أي رب! أدني من هذه لأستظل بظلها وأشرب من مائها ، لا

(١) في كتاب التوحيد ، باب ذكر ما يعطي الله عزوجل من نعم الجنة ٢/٧٥٨ ، ٧٥٩ ، رقم (٤٨٧) ، عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، قال : ثنا المعتمر ، عن أبيه ، قال : ثنا أبو نضرة ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال مسلم .

أسألك غيرها ، فيقول : يا ابن آدم! ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها ؟ قال : بلى يا رب ، هذه لا أسألك غيرها ، وربّه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها ، فإذا أدناه منها ، فيسمع أصوات أهل الجنة ، فيقول : أي رب! أدخلنيها ، فيقول : يا ابن آدم ما يصيرني منك ^(١) ؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها ؟ قال : يا رب أتستهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فضحك ابن مسعود ، فقال : ألا تسألوني مم أضحك ؟ فقالوا : مم تضحك ؟ قال : هكذا ضحك رسول الله ﷺ ، فقالوا : مم تضحك يا رسول الله ﷺ ؟ فقال : من ضحك رب العالمين حين قال : أتستهزئ مني وأنت رب العالمين ؟ فيقول : إني لا أستهزئ منك ، ولكنني على ما أشاء قادر . رواه مسلم ^(٢) .

وفي آخر حديث أبي سعيد زيادة ، وفي آخرها : قال : ثم يدخل بيته ، فتدخل عليه زوجته من الحور العين ، فتقولان : الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك ، قال : فيقول : ما أعطي أحد مثلما أعطيت ^(٣) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه يحرم على المرأة أن تكلف زوجها من النفقه ما يشق عليه .

-
- (١) أي ما يقطع مسألتك ويمنعك من سؤالي . ينظر النهاية ٢٧/٣ .
 (٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة (١٨٧) .
 (٣) صحيح مسلم ، الموضوع السابق (١٨٨) ، وليس في هذا الحديث قوله : « فيقول : يا ابن آدم ما يصيرني ... إلى آخره .

٢ - دل هذا الحديث على عظم نعيم أهل الجنة ، وإذا كان هذا حال آخر من يدخل الجنة ، فكيف بأعلام منزلة ؟ وعجباً للمسلم الذي يؤمن بالجنة ونعيمها العظيم ، ثم يفرط فيه ويعرض نفسه لأن يكون من حطب جهنم بسبب معاصي لا يستفيد منها - في الغالب - شيئاً ، وإن استفاد شيئاً فهو شيء حقير لا يرضى عاقل أن يضيع نصيبه من الجنة ويعرض نفسه لعقوبة الله بسبب هذه المعاصي والمكاسب الحقيرة الفانية .

الدرس الحادي والخمسون
في أن اليهود أهل كذب وخيانه ينبغي الحذر منهم
وأن الشيطان يعينهم على باطلهم ودجلهم

٨٦ - عن زيد بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه - قال : أتني بي النبي ﷺ مقدمه المدينة، فأعجب بي ، فقبل له : هذا غلام من بني النجار، قد قرأ مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة ، فاستقرأني ، فقرأت « ق » ، فقال لي : « تَعَلَّم لي كتاب يهود^(١) فإني ما آمن يهود على كتابي^(٢) » ، فتعلمته في نصف شهر ، حتى كتبت له إلى يهود ، وأقرأ له إذا كتبوا إليه^(٣) .

(١) المراد بالكتاب : الخط ، ومن لا زم تعلم خطهم تعلم لغتهم . ينظر الفتح ١٨٧ ، ١٧٦/١٣ .

(٢) لعله ﷺ خشي أن يزيد من يترجم لليهود كتاب النبي ﷺ ما ليس منه ، وذلك إذا ترجمه لهم أحدهم ممن يحسن العربية .

(٣) رواه البخاري في تاريخه الكبير ٣/ ٣٨٠ في ترجمة زيد بن ثابت عن إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجه بن زيد بن ثابت ، عن زيد ... فذكره . وإسناده حسن ، رجاله رجال الصحيحين ، عدا عبدالرحمن بن أبي الزناد ، فهو من رجال مسلم ، وروى له البخاري في تاريخه ، كما في هذا الحديث ، وهو « صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد » ، والراوي عنه هنا مدني ، فروايته عنه قوية . وقد سقط اسم « زيد » من التاريخ الكبير المطبوع ، والسياق يقتضي وجوده ، وقد نقل هذا الحديث الحافظ في الفتح ١٨٦/١٣ ، وفي تعليق التعليق ٣٠٦/٥ ، فذكره .

٨٧ - وعن زينب امرأة عبدالله بن مسعود - رضي الله عنهما - قالت :
كان عبدالله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وصوت ، كراهية أن
يهجم منا على شيء يكرهه^(١) ، قالت: وإنه جاء ذات يوم فتنحنح ، قالت :

= وقد روى هذا الحديث البخاري في صحيحه في كتاب الأحكام ، باب ترجمة الحكام
١٨٦ ، ١٨٥ / ١٣ تعليقا مجزوماً به من قوله : « تعلم كتاب يهود ... إلخ » .
ورواه أبو داود في العلم ، باب رواية حديث أهل الكتاب (٣٦٤٥) ، والترمذي
في الاستئذان ، باب ما جاء في تعلم السريانية (٢٧١٥) ، والحافظ في تغليق
التعليق ٣٠٧ / ٥ من طرق عن ابن أبي الزناد به بنحو رواية البخاري في الصحيح ،
إلا أن في رواية الحافظ ذكر القراءة مع اختصار يسير . وقال الترمذي « حسن
صحيح » ، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول ٣٠ / ٨ :
« وهو كما قال » ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود .
ورواه الإمام أحمد ١٨٢ / ٥ عن جرير ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن زيد ،
بلفظ : « قال لي رسول الله ﷺ : « تحسن السريانية ؟ إنها تأتيني كتب » ، قلت : لا ،
قال : « فتعلمها » ، فتعلمتها في سبعة عشر يوماً . وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال
الشيخين ، لكن جرير ، وهو ابن عبد الحميد قيل : تغير حفظه قليلاً بأخرة .
وقد ذكر الحافظ في الفتح ١٨٧ / ١٣ ، وفي تغليق التعليق ٣٠٨ / ٥ أن هذه الرواية
تدل على أن أبي الزناد لم يتفرد بهذا الحديث كما ذكر بعض المتأخرين . وقال
أيضاً في الفتح : « وقصة ثابت يمكن أن تتحد مع قصة خارجه بأن من لازم تعلم
كتابة اليهود تعلم لسانهم ، ولسانهم السريانية ، لكن المعروف أن لسانهم
العبرانية ، فيحتمل أن زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه إلى ذلك » .
(١) أي ليعلم أهله بوصوله فيستعدوا له ، ويظهروا له بمظهر مناسب لا يكرهون أن
يراهم عليه .

وعندي عجوز ترقيني من الحمرة^(١) ، فأدخلتها تحت السرير^(٢) ، فدخل فجلس إلى جنبي فرأى في عنقي خيطاً ، قال : ما هذا الخيط ؟ قالت : قلت : خيط رقي لي فيه ، قالت : فأخذه فقطعه ثم قال : إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الرقي والتمائم^(٣) والتولة^(٤) شرك » قالت : فقلت له : لم تقول هذا وقد كانت عيني تقذف^(٥) ، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي^(٦) يرقئها ، وكان إذا رقاها سكنت ! قال : إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقيتها كف عنها ، إنما كان يكفيك أن تقول كما قال رسول الله ﷺ : « أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً »^(٧) .

(١) الرقية : القراءة والنفث على المريض ، والحمرة : ورم في الجسد . ينظر القاموس ١٤ / ٢ ، وشرح السندي لابن ماجة ٢ / ٣٦٠ .

(٢) في رواية ابن ماجة : « كان لنا سرير طويل القوائم » .

(٣) الرقية المنهي عنها هي ما كانت بلغة غير مفهومة أو فيها شرك أو طلاس . والتمائم : جمع تميمة ، وهي ما يعلق على الشخص لدفع المرض أو العين أو الجن ، أو للعلاج . ينظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤ / ٥١ ، الترغيب ٤ / ٢٠٥ ، فتح المجيد ص ١٣٤ - ١٣٦ .

(٤) التولة : نوع من السحر ، يحجب المرأة إلى زوجها . ينظر المراجع السابقة ، وجامع الأصول ٧ / ٥٧٥ .

(٥) في رواية : « تدمع » .

(٦) أي أذهب إليه ، وأتردد عليه . القاموس ٣ / ١٣٦ .

(٧) رواه الإمام أحمد ١ / ٣٨١ ، وأبو داود في الطب ، باب في تعليق التمائم

(٣٨٨٣)، وابن ماجة في الطب (٣٥٣٠) من طريقين صحيحين عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى الجزار ، عن ابن أخت زينب ، عن زينب ، ورجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا ابن أخت زينب - ويقال : ابن أخي - زينب ، فقد قال الحافظ في التقریب : « كانه صحابي » وهو من رجال أصحاب السنن ، وقال المنذري ٣ / ٢٠٥ : « مجهول » ، ويحيى بن الجزار « صدوق » ، وهو من رجال مسلم . وقد صحح هذا الحديث الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود ، وقال في تخريج المشكاة (٤٥٥٢) : « إسناده حسن » ، وحسنه الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول ٧ / ٥٧٥ ، وصححه في تعليقه على فتح المجيد ص ١٣٣ .

ورواه الطبراني في الكبير (٨٨٦٣) من طريق عاصم بن علي ، عن المسعودي ، عن المنهال بن عمرو ، عن أبي عبيدة ، عن عبدالله ، ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، لكن المسعودي اختلط ، وعاصم روى عنه بعد الاختلاط ، وأبو عبيدة لم يدرك أباه . وفي هذه الرواية أن الشيطان ينخس رأسها ، وفيه أنه أمرها أن تقرأ سورة الصمد والمعوذتين .

ورواه الحاكم في الطب ٤ / ٢١٧ من طريق المنهال ، عن قيس بن السكن ، عن عبدالله بن مسعود . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وليس في هذه الرواية قول زينب : « فقلت له : لم تقول هذا ... » وما بعده .

ورواه الحاكم أيضاً ٤ / ٤١٦ ، ٤١٧ من طريق أم ناجية ، عن ابن مسعود بنحو الرواية السابقة . وفي إسناده « السري بن إسماعيل ، وهو متروك » .

ورواه الحاكم كذلك في الرقى والتمائم ٤ / ٢١٧ ، ٢١٨ من طريق محمد بن مسلمة الكوفي ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى الجزار ، عن عبدالله بن عتبة ، عن زينب بنحو رواية قيس . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه ابن حبان كما في الإحسان في الرقى والتمائم (٦٠٩٠) ، والطبراني في

الفوائد والعبر :

- ١ - مشروعية تعلم لغات الكفار عند الحاجة إليها .
 ٢ - أنه يستحب للرجل عند دخول منزله أن يخبر أهله بقدمه ،
 وذلك إما بالكلام أو النحنة أو ما يشبه ذلك ^(١) . ثم إذا دخل بيته استحب
 له أن يسلم على أهله ، كما قال تعالى :

﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
 مُبْرَكَةً طَيِّبَةً ﴾ [النور: ٦١] .

= الكبير (١٠٥٠٣) من طريق فضيل بن عمرو ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن مسعود
 بنحو رواية قيس . ورجاله ثقات ، إلا أن يحيى الجزار لم يدرك ابن مسعود .
 ورواه الطبراني في الكبير (٨٨٦١) عن الدبري ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن
 عبدالكريم الجزري ، عن زياد بن أبي مريم أو عن عبيدة . ورجاله ثقات عدا
 زياد ، فلم يوثقه سوى العجلي . وليس في هذه الرواية قول عبدالله : « سمعت
 رسول الله ﷺ يقول : إن الرقى ... » وما بعده .
 وروى أبو عبيد في غريب الحديث ٥٠ / ٤ حديث : « إن الرقى ... » موقوفاً على
 ابن مسعود . رواه عن غندر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم . ورجاله
 ثقات ، رجال الصحيحين ، لكن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود .
 وروى حديث : « أذهب البأس ... إلخ » البخاري (٥٧٤٣ ، ٥٧٤٤) ، ومسلم
 (٢١٩١) من حديث عائشة ، ورواه البخاري (٥٧٤٢) من حديث أنس .
 وبالجملة الرواية الأولى ضعفها ليس قوياً ، بل ليس مقطوعاً به ، فتقوى
 بالروايات التي بعدها ، ويشواهدا المذكورة ، سوى ما يتعلق بريقة اليهودي
 ونخس الشيطان ، فليس له إلا شاهد ضعيف . والله أعلم .
 (١) ينظر : الآداب الشرعية ١ / ٣٩٩ ، ٤٠٠ .

ومعنى (على أنفسكم) : أن يسلم الداخل على من في البيت من أهله أو غيرهم^(١) .

٣ - تحريم الرقى الشركية ، وهي الرقى التي يكون فيها نوع اعتماد من الراقى أو المرقي على هذه الرقية ، أو التي يكون فيها طلاسمة وكتابات لا تعرف ، فهذه كلها من الشرك الأصغر ، أما إن كان في الرقية استغاثة بغير الله كالجن أو الأولياء أو غيرهم فهي من الشرك الأكبر .

٤ - تحريم تعليق التمام إذا كانت من خيوط أو خرز أو جلود حيوانات أو عظام ونحوها سواء قرئ عليها أو لا . أما إن كانت التمام في أوراق قد كتب فيها رقية ، فإن كانت هذه الرقية من الرقى المحرمة التي سبق ذكرها فيحرم تعليقها ، أما إن كانت هذه الرقية التي في هذه الأوراق لم يكتب فيها إلا آيات من القرآن أو أحاديث من السنة أو أدعية مشروعة فإن اعتقد من علقها أنها لا تنفع بذاتها وأن الله هو النافع وحده لكن تعلق قلبه بها في دفع الضر فهذا من الشرك الأصغر ، لاعتماده على الأسباب ، وإن لم يعتمد قلبه عليها فقد اختلف أهل العلم في جواز تعليقها ، والأحوط تركها ، لعموم الأحاديث التي فيها النهي عن الرقى ، ولأن تعليقها يؤدي إلى أن يدخل بها أماكن الخلاء ونحوها ، وقد تعلق على الأطفال فينامون عليها^(٢) .

(١) ينظر : تفسير ابن كثير لهذه الآية .

(٢) للتوسع في مسائل الرقى والتمام ينظر : رسالة « تسهيل العقيدة » فقد توسعت في ذكر أنواعها وحكم كل نوع في فصل الشرك الأصغر .

- ٥ - تحريم التولة وغيرها من أعمال السحرة ، وأنها من الشرك .
- ٦ - أن الشيطان يعين اليهود وغيرهم من الكفار والسحرة والمشعوذين على كذبهم وباطلهم .
- ٧ - أنه يستحب للإنسان أن يرقى نفسه بالأذكار الشرعية والأدعية المستحبة .

الدرس الثاني والخمسون في بعض أخبار ابن صياد^(١) اليهودي وكهنته

٨٨ - عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبدالله ، عن عبدالله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند أطم^(٢) بني مغالة ، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم^(٣) ، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده ، ثم قال رسول الله ﷺ لابن صياد : « أتشهد أنني رسول الله ؟ » فنظر إليه ابن صياد فقال : أشهد أنك رسول الأمين^(٤) ، فقال ابن صياد لرسول الله ﷺ : أتشهد أنني

(١) ابن صياد ، ويقال : ابن صائد : رجل من اليهود أو دخيل فيهم ، وكان أحد الدجاجلة الكذابين ، فقد كان في صغره يدعي النبوة ، وكان يتعاطى السحر والكهانة ، واسمه « صاف » وقد ظهرت عليه بعض علامات المسيح الدجال ، فقد ورمت عينه وتأت ، وقد جزم بعض الصحابة بأنه المسيح الدجال . وقيل : إنه تاب في كبره ، وقد فقد يوم الحرة . ينظر صحيح مسلم مع شرحه للنسوي ٤٦/١٨ - ٥٨ ، وشرح الأبي ٢٥٨/٧ - ٢٦١ .

(٢) الأطم : الحصن .

(٣) يعني : البلوغ .

(٤) يريد أنك رسول إلى العرب خاصة ، لأن أكثر العرب لا يكتب ، وفي هذا إنكار لعموم رسالته ﷺ . قال الحافظ في الفتح ١٧٣/٦ : « فيه إشعار بأن اليهود الذين كان ابن صياد منهم كانوا معترفين ببعثة النبي ﷺ ، لكن يدعون أنها مخصوصة بالعرب ، وفساد حجتهم واضح جداً ، لأنهم إذا أقروا بأنه رسول الله استحال أن يكذب على الله ، فإذا ادعى أنه رسول إلى العرب وإلى غيرهم تعين صدقه ، فوجب تصديقه » . وينظر شرح الأبي ٢٦٢/٧ .

رسول الله ؟ فرفضه^(١) رسول الله ﷺ وقال : « آمنت بالله وبرسوله » .
فقال عمر بن الخطاب : ذرني يا رسول الله أضرب عنقه ، فقال له
رسول الله ﷺ : « إن يكنه فلن تُسلط عليه^(٢) ، وإن لم يكنه فلا خير لك في
قتله » .

ثم انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبي بن كعب الأنصاري إلى النخل
التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل رسول الله ﷺ النخل ، طفق يتقي
بجذوع النخل ، وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً ، قبل أن يراه ابن
صياد ، فرآه رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراش ، في قطيفة ، له فيها
زمزمة^(٣) ، فرأت أم ابن صياد رسول الله ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل ،
فقال لابن صياد : يا صاف ! (وهو اسم ابن صياد) هذا محمد ، فثار ابن
صياد^(٤) ، فقال رسول الله ﷺ : « لو تركته بين^(٥) » .

قال : فقام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم
ذكر الدجال فقال : « إني لأنذركموه ، ما من نبي إلا وقد أئذره قومه ، لقد

(١) أي لم يرد على سؤاله . ينظر شرح الأبي ٦٣ / ٧ .

(٢) المعنى أنه إن كان ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع قتله ، لأن الذي يقتله هو
عيسى عليه السلام .

(٣) القطيفة : كساء مخمل . والزمزمة : صوت خفي لا يكاد يعرف ، أو لا يعرف .
شرح مسلم للنووي ٥٥ / ١٨ .

(٤) أي نهض من مضجعه . المرجع السابق .

(٥) أي لو لم تخبره بقربنا منه لعرفنا حاله ، ولانكشف لنا أمره ، هل هو كاهن أم
ساحر أو غيرهما . المرجع السابق .

أنذره نوح قومه ، ولكن أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه ، تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعُورٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعُورٌ .

قال ابن شهاب : وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال يوم حذر الناس الدجال : « إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : (كَافِرٌ) ، يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ ، أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ » ، وقال : « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ » رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - جواز ذهاب العلماء إلى المتهمين بالسحر والكهانة لمعرفة حقيقة حالهم .
- ٢ - جواز التجسس من قبل ولاة الأمر أو من ينوب عنهم على المتهمين بالكهانة وغيرها مما فيه خطر على الإسلام وأهله .
- ٣ - أنه ينبغي تحذير الأمة من كل ما فيه خطر عليها لتحذره وتبتعد عنه .
- ٤ - أن رؤية الله تعالى غير ممكنة لأحد من البشر في الحياة الدنيا ، أما في الآخرة فإن المؤمنين يرونه في يوم القيامة وفي الجنة كما قال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القيامة: ٢٢] .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد : كيف يعرض الإسلام على الصبي (٣٠٥٥) - (٣٠٥٧) ، وصحيح مسلم ، كتاب الفتن (٢٩٣٠) وليس عند البخاري قوله : « قال ابن شهاب ... إلخ » .

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن ناساً قالوا : يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال ﷺ : « هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ؟ - أي هل يضايقكم أو ينازعكم شيء في رؤيته - قالوا : لا يا رسول الله ، قال : « هل تضارون في رؤية الشمس ليس دونها سحب ؟ » قالوا : لا يا رسول الله . قال : « فإنكم ترونه كذلك »^(١) ، وروى مسلم عن صهيب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال : يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئاً أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجينا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل^(٢) ، والأحاديث في إثبات رؤية المؤمنين لربهم جل وعلا في الآخرة كثيرة متواترة .

(١) صحيح البخاري (٧٤٣٧) ، وصحيح مسلم (١٨٢) .

(٢) صحيح مسلم (١٨١) .

الدرس الثالث والخمسون في بقية أخبار ابن صياد اليهودي

٨٩ - عن نافع عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : لقيته - يعني ابن صياد - مرتين ، فذكر المرة الأولى ، ثم قال : فلقيته لقيه أخرى وقد نفرت^(١) عينه ، قال : فقلت : متى فعلت عينك ما أرى ؟ قال : لا أدري ، قال : قلت : لا تدري وهي في رأسك ؟ قال : إن شاء الله خلقها في عصاك هذه ، قال : فنخر كأشد نخير حمار سمعت ، قال : فزعم بعض أصحابي أنني ضربته بعضاً كانت معي حتى تكسرت ، وأما أنا فوالله ما شعرت .

قال : وجاء^(٢) حتى دخل على أم المؤمنين حفصة - رضي الله عنها - فحدثها فقالت : ما تريد إليه ، ألم تعلم أنه قد قال^(٣) : « إن أول ما يبعثه^(٤) على الناس غضب يغضبه ؟ » رواه مسلم^(٥) .

٩٠ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال لي ابن صائد ، وأخذتني منه ذمامة^(٦) : هذا عذرت الناس ، مالي ولكم ؟ يا

(١) أي ورمت وتنت . شرح النووي لمسلم ٥٧/١٨ .

(٢) أي ابن عمر - رضي الله عنهما - .

(٣) أي النبي ﷺ كما هو صريح في الرواية الثانية عند مسلم (٢٩٣٢) (٩٨) .

(٤) تريد المسيح الدجال .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الفتن (٢٩٣٢) (٩٩) .

(٦) أي حياء وإشفاق . ينظر شرح مسلم للنووي ٥١/١٨ .

أصحاب محمد! ألم يقل نبي الله ﷺ: «إنه يهودي» وقد أسلمت، قال: «ولا يولد له» وقد وُلد لي، وقال: «إن الله قد حرم عليه مكة» وقد حججت.

قال: فما زال حتى كاد أن يأخذني قوله^(١)، قال: فقال له^(٢): أما والله إنني لأعلم الآن حيث هو^(٣)، وأعرف أباه وأمه، قال: وقيل له: أيسرك أنك ذاك الرجل^(٤)؟ قال: فقال: لو عرض علي ما كرهت.

وفي رواية أخرى قال أبو سعيد: خرجنا حُجاجاً أو عُماراً ومعنا ابن صائد، قال: فنزلنا منزلاً فتفرق الناس وبقيت أنا وهو، فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يُقال عليه، قال: وجاء بمتاعه فوضعه مع متاعي، فقلت: إن الحر شديد فلو وضعته تحت تلك الشجرة، قال: ففعل، قال: فرفعت لنا غنم فانطلق فجاء بعُس^(٥)، فقال: اشرب أبا سعيد! فقلت: إن الحر شديد واللبن حار، ما بي إلا أني أكره أن أشرب عن يده - أو قال: آخذ عن يده - فقال^(٦): أبا سعيد! لقد هممت أن آخذ حبلاً فأعلقه بشجرة ثم أختنق مما يقول لي الناس، يا أبا سعيد! من خفي عليه حديث رسول

(١) أي يؤثر في وأصدقه في دعواه أنه ليس المسيح الدجال . المرجع السابق .

(٢) أي قال ابن صياد لأبي سعيد الخدري .

(٣) مراده أنه يعرف المكان الذي يوجد به المسيح الدجال .

(٤) أي قيل لابن صائد أتحب أن تكون أنت المسيح الدجال ؟

(٥) أي أنهم رأوا غنماً فانطلق ابن صائد فجاء بعس - وهو الإناء الكبير - فيه لبن من تلك الغنم . ينظر المرجع السابق .

(٦) أي قال ابن صياد لأبي سعيد .

الله ﷺ ما خفي عليكم معشر الأنصار^(١) ! ألسنت من أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ : « هو كافر » وأنا مسلم؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ : « هو عقيم لا يُولد له » وقد تركت ولدي بالمدينة؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل المدينة ولا مكة » وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة؟

قال أبو سعيد الخدري : حتى كدت أن أعذره ، ثم قال : أما والله إنني لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن . قال : قلت له : تبأ لك سائر اليوم^(٢) . رواه مسلم^(٣) .

٩١ - وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : فقدنا ابن صياد يوم الحرة^(٤) . رواه أبو داود^(٥) .

الفوائد والعبر :

١ - أن أمر ابن صياد كان قد اشتبه في أول الأمر ، ثم ظهر ذلك ،

(١) أي لو خفيت أحاديث النبي ﷺ على أحد لم تخف عليكم معشر الأنصار .

(٢) أي خساراً دائماً لك ، لأن اليوم يراد به الزمان . ينظر شرح الأبى لصحيح مسلم ٢٦١/٧ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب ابن صياد (٢٩٢٧) .

(٤) يوم الحرة : هو يوم الوقعة المشهورة بين أهل المدينة وجيش يزيد بن معاوية ، والتي هُزم فيها أهل المدينة ، وكانت في ذي الحجة سنة ٦٣ هـ . تاريخ الطبري ٤٨٧/٥ .

(٥) رواه أبو داود في الملاحم (٤٣٣٢) من طريق شيبان ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن جابر . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح . وصحح إسناده النووي في شرح مسلم ٤٧/١٨ ، والحافظ في الفتح ٣٢٨/١٣ .

وتبين أنه كاهن من الكهان ، وليس هو المسيح الدجال .

٢ - جواز المعاريض عند الحاجة إليها ، وأن فيها مندوحة عن الكذب، ولهذا ذكر أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - لابن صياد بأن الحرّ شديد واللبن حار تعريضاً بأن هذا هو السبب الذي جعله لا يشرب من هذا اللبن الذي جاء به ابن صياد ، مع أن السبب الحقيقي هو كراهته أن يشرب من لبن جاء به ابن صياد لوحشته منه بسبب ما يشاع عنه من أنه قد يكون هو المسيح الدجال .

٣ - أن من دَجُل ابن صياد وكذبه ادعاه معرفة مولد الدجال وأين هو

الآن .

الدرس الرابع والخمسون في بعض الأخبار الدالة على أن اليهود من أتباع الدجال

٩٢ - عن أسماء بنت يزيد قالت : سمعت رسول الله ﷺ يحذر أصحابه الدجال ، فقال : « أحذركم المسيح الدجال ، وإن كل نبي قد أنذره قومه ، وهو فيكم أيتها الأمة^(١) ، وسأحكي لكم من نعته^(٢) ما لم تحك الأنبياء قبلي لقومهم : يكون قبل خروجه سنين جذب حتى يهلك كل ذي حافر » ، فناداه رجل فقال : يا رسول الله بم يعيش المؤمنون ؟ قال : « مما يعيش به الملائكة^(٣) ، ثم يخرج ، وهو أعور ، وليس الله عزوجل بأعور ، بين عينيه مكتوب (كافر) يقرؤه كل مؤمن أمني وكاتب ، أكثر من يتبعه اليهود والنساء الأعراب^(٤) .

(١) أي أن الدجال سيخرج في وقت هذه الأمة .

(٢) أي من صفته .

(٣) في رواية ابن ماجه لحديث أبي أمامة قال : « التهليل والتكبير والتحميد ، ويجزي ذلك عليهم مجزأة الطعام » ، وهو مخرج في هذه الرسالة تحت رقم (٩٥) .

(٤) رواه عبدالله بن أحمد في السنة ٢/٤٥٠ ، ٤٥٣ ، والطبراني في الكبير ٢٤/١٦٩ ، رقم (٤٣٠) من طريق شهر بن حوشب عن أسماء ، وإسناده قريب من الحسن ، رجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، عدا شهر بن حوشب فهو « صدوق ، كثير الأوهام » . ولجميع فقرات هذا الحديث شواهد يتقوى بها ، منها حديث أبي أمامة ، وهو مذكور في هذه الرسالة تحت رقم (٩٥) ، وأحاديث أخرى كثيرة تنظر في مجمع الزوائد ٧/٣٣٥ - ٣٥١ ، فهو حديث صحيح بشواهده . ويشهد لقوله : « والأعراب » ما ذكر في حديث أبي أمامة وغيره من أنه يقول للأعرابي :

٩٣ - وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :
« يتبع الدجال من يهود أصبهان^(١) سبعون ألفاً ، عليهم الطيالة^(٢) » رواه
مسلم^(٣) .

٩٤ - وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - أنه قال : قال رسول
الله ﷺ : « يخرج الدجال ، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض ، اليوم منها
كالسنة ، واليوم منها كالشهر ، واليوم منها كالجمعة^(٤) ، ثم سائر أيامه
كأيامكم هذه ، ... فيقول للناس : أنا ربكم ، وهو أعور ، وإن ربكم ليس
بأعور ، مكتوب بين عينيه كافر (ك ف ر) مهجأة ، يقرؤه كل مؤمن كاتب

= « رأيت إن بعث لك أباك وأمك ، أتشهد أنني ربك . فيقول : نعم ، فتمثل له
شياطينه على صورة أبيه وأمه ... وإن من فتته أن يقول للأعرابي : رأيت إن بعثت
لك إيلك ... » ولم أتف على شاهد لهذه اللفظة سوى حديث أبي أمامة المشار إليه .
وقد روى هذا الحديث عبدالرزاق (٢٠٨٢١) ، ومن طريقه الإمام أحمد
٤٥٥/٦ ، ونعيم بن حماد في الفتن (١٥١٤) من طريق قتادة ، عن شهر به
مطولاً .

(١) أصبهان : إقليم من أقاليم الفرس ، وهو في دولة إيران حالياً . معجم البلدان
٢٠٦/١ .

(٢) الطيالة : جمع طيلسان ، وهو كساء يشبه الرداء ، يوضع على الكتفين . ينظر
مشارك الأنوار ٤٠٧/١ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الفتن ، باب في بقية من أحاديث الدجال ٢٢٦٦/٤ ، رقم
(٢٩٤٤) .

(٤) أي كالأسبوع .

وغير كاتب ، يرد كل ماء ومنهل إلا المدينة ومكة حرمهما الله عليه ، وقامت الملائكة بأبوابهما ، ومعه جبال من خبز والناس في جهد إلا من تبعه ، ومعه نهران أنا أعلم بهما منه، نهر يقول : الجنة . ونهر يقول: النار. فمن أدخل الذي يسميه الجنة فهو النار ومن أدخل الذي يسميه النار فهو الجنة . قال : ويبعث الله معه شياطين تكلم الناس ، ومعه فتنة عظيمة يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس ، ويقتل نفساً ثم يحييها فيما يرى الناس ، لا يسلط على غيرها من الناس ، ويقول : أيها الناس! هل يفعل مثل هذا إلا الرب عز وجل ؟ قال : فيفر المسلمون إلى الشام ، فيأتيهم فيحاصروهم فيشتد حصارهم ويجهدهم جهداً شديداً ، ثم ينزل عيسى بن مريم فينادي من السحر ، فيقول : يا أيها الناس! ما يمنعكم أن تخرجوا إلى الكذاب الخبيث؟ ... فينطلقون فإذا هم بعيسى بن مريم ﷺ ، فتقام الصلاة ، فيقال له : تقدم يا روح الله ، فيقول : ليتقدم إمامكم فليصل بكم ، فإذا صلى صلاة الصبح خرجوا إليه . قال : فحين يرى الكذاب ينمات كما ينمات الملح في الماء^(١) ، فيمشي إليه فيقتله ، حتى أن الشجر والحجر ينادي : ... هذا يهودي^(٢) . فلا يترك ممن كان

(١) في حديث أبي أمامة الآتي : فإذا نظر إلى عيسى ذاب كما يذوب الرصاص .
 (٢) أخذ بعض أهل العلم من هذا الحديث ومن الأحاديث التي تشهد له : أن تكليم الشجر والحجر للمسلم : « يا مسلم هذا يهودي تعال فاقتله » ، إنما هو عند نزول المسيح عيسى بن مريم . ينظر الفتح ٦ / ٦١٠ ، شرح الحديث (٣٥٩٣) ، ولكن ليس هناك ما يدل على عدم تكرار وقوع هذا الأمر ، فيحتمل أن يقع قبل نزول عيسى عليه السلام وبعد نزوله . والله أعلم .

يتبعه أحداً إلا قتله^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - إثبات خروج المسيح الدجال في آخر الزمان ، فينبغي للمسلمين الحرص على معرفة صفاته وأخباره كما وردت في هذه الأحاديث وغيرها، ليحذروه .

٢ - أن اليهود لإغراقهم في الكفر والضلال ولحرصهم على الإفساد في الأرض يتبعون الدجال ويكونون من جنده .

٣ - أن النساء لسرعة تأثرهن من أكثر من يتبع الدجال ، ولهذا ينبغي الاهتمام بالنساء وتحذيرهن من جميع الفتن والأخطار التي يخشى عليهن من الوقوع فيها سواء فتنة الدجال أو الفتن الأخرى كفتن الذناب البشرية

(١) رواه الإمام أحمد ٣/ ٣٦٧ ، ٣٦٨ عن محمد بن سابق ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر به مطولاً . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، عدا محمد بن سابق ، وهو « صدوق » . وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ٣٤٤ : رواه أحمد بإسنادين ، رجال أحدهما رجال الصحيح .

ورواه ابن خزيمة في التوحيد (٥٢) من طريق إبراهيم بن طهمان به ، ولم يذكر لفظه . وصححه محققه الدكتور عبدالعزيز الشهوان .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة جداً تنظر في جامع الأصول ١٠/ ٣٣٢ - ٣٦١ ، ومجمع الزوائد ٧/ ٣٣٥ - ٣٥١ ، والفتح الرباني ٢٤/ ٦٨ - ٨٨ ، والصحيح المسند من أحاديث الفتن ، ص ٤٧٢ - ٥١٩ ، وصحيح أسرار الساعة ، ص ٢٠٥ - ٢٣٥ .

الذين يخدعون النساء بمعسول الكلام أو فتن أصحاب الأفكار الهدامه ودعاة التغريب الذين يريدون أن تكون المرأة سلعة رخيصة وألعبوبة في أيدي الرجال .

٤ - أن الأعراب من سكان البوادي لقلّة علمهم بسبب بعدهم عن العلم وأهله يتبع كثير منهم الدجال ، ولهذا ينبغي الاهتمام بتعليمهم ، وتحذيرهم من جميع الفتن .

٥ - ثبوت نزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء في آخر الزمان وقتله للمسيح الدجال .

٦ - نصر الله تعالى للمؤمنين على الدجال وأتباعه ، ومناصرة الشجر والحجر لهم عليهم .

الدرس الخامس والخمسون في بقية الأخبار الدالة على أن اليهود من أتباع الدجال

٩٥ - عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : خطبنا رسول الله ﷺ ، فكان أكثر خطبته ما يحدثنا عن الدجال يحذرناه ، وكان من قوله : « يا أيها الناس ! إنها لم تكن فتنة في الأرض أعظم من فتنة الدجال ، وإن الله عزوجل لم يبعث نبياً إلا حذره أمته ، وأنا آخر الأنبياء ، وأنتم آخر الأمم ، وهو خارج فيكم لا محالة ، فإن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيح كل مسلم ، وإن يخرج بعدي فكل امرئ حجيح نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم ، وإنه يخرج من خلة بين الشام والعراق ، فيعيث يميناً وشمالاً ، يا عباد الله ! فاثبتوا ... سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه قبلي نبي ، ... يقول : أنا ربكم . ولن تروا ربكم حتى تموتوا^(١) ، وإنه أعور وليس ربكم بأعور ، وإن بين عينيه مكتوب : (كافر) يقرؤه كل مؤمن ، كاتب أو غير كاتب .

وإن من فتنته أن معه جنة وناراً ، فناره جنة^(٢) ، وجنته نار ، فمن ابتلي بناره فليقرأ فواتح سورة الكهف وليستغث بالله تكن عليه برداً وسلاماً ، كما كانت النار على إبراهيم عليه السلام برداً وسلاماً .

وإن من فتنته أن معه شياطين ، تمثل له على صور الناس ، فيأتي

(١) أي أنه مما يدل على أنه الدجال أن الله تعالى لا يرى في الدنيا .
 (٢) فناره في الظاهر نار ، فإن ألقى فيها المؤمن وجدها جنة . وفي صحيح مسلم (٢٩٣٤) من حديث حذيفة مرفوعاً : فلما أدركه أحد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطأ رأسه فيشرب منه ، فإنه ماء بارد .

الأعرابي فيقول : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك ، أتشهد أنني ربك ؟
 فيقول : نعم ، فتمثل له شياطينه على صورة أبيه وأمه ، فيقولان له : يا بني
 اتبعه فإنه ربك .

وإن من فنتته أن يسلم على نفسه فيقتلها ويحييها ، ولن يعود لها بعد
 ذلك ، ولن يصنع ذلك بنفس غيرها ، يقول : انظروا عبدي ، فإني أبعثه
 الآن ، فيزعم أن له رباً غيري ، فيبعثه فيقول له : من ربك ؟ فيقول له : ربي
 الله وأنت الدجال عدو الله^(١) .

وإن من فنتته أن يقول للأعرابي : أرأيت إن بعثت لك إيلك ، أتشهد
 أنني ربك ؟ فيقول : نعم ، فتمثل له الشياطين على صورة إيله ، وإن من
 فنتته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت .

وإن من فنتته أن يمر بالحي فيكذبونه ، فلا يبقى لهم سائمة إلا
 هلكت ، وإن من فنتته أن يمر بالحي ، فيصدقونه ، فيأمر السماء أن تمطر
 لهم فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت لهم فتنبت ، فتروح عليهم مواشيهم من
 يومهم ذلك أعظم ما كانت ، وأسمه ، وأدره ضروراً .

وإنه لا يبقى شيء من الأرض إلا وطئه وظهر عليه ، إلا مكة
 والمدينة ، فإنه لا يأتيهما من نقب من أنقابهما إلا لقيه ملك مصلاً بسيفه ،
 حتى ينزل عند الضريب الأحمر ، عند منقطع السبخة عند مجتمع السيول ،
 فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات ، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج

(١) في صحيح مسلم (٢٩٣٨) عن أبي سعيد مرفوعاً : أنه لا يستطيع قتل هذا الرجل
 بعد ذلك يوضع على رقبته نحاس .

إليه ، فتنفي المدينة يومئذ الخبث منها ، كما ينفي الكير خبث الحديد ،
وذلك اليوم الذي يدعى يوم الخلاص .

قالت أم شريك : فأين المسلمون يومئذ يا رسول الله ؟ قال : « بيت
المقدس ، يخرج حتى يحاصرهم ، وإمام الناس يومئذ رجل صالح ،
فيقال : صل الصبح ، فإذا كبر ودخل فيها ، نزل عيسى بن مريم عليه
السلام ، فإذا رآه ذلك الرجل عرفه ، فرجع يمشي القهقري ليتقدم عيسى
عليه السلام ، ... فيقول له عيسى عليه السلام : تقدم فصل ... فيصلي
عيسى وراءه ، ثم يقول عيسى عليه السلام : افتحوا الباب^(١) . فيفتحون
الباب ، ومع الدجال سبعون ألف يهودي ، كلهم ذو سيف محلى
وساج^(٢) ، فإذا نظر إلى عيسى ذاب كما يذوب الرصاص ، وكما يذوب
الملح في الماء ، ثم يخرج هارباً ، ... فيدركه عند باب لُد^(٣) الشرقي
فيقتله ، فيهزم فلا يبقى شيء مما خلق الله عز وجل يتوارى به يهودي ، إلا
أنطقه الله ، لا حجر ولا شجر ولا دابة ، إلا قال : يا عبدالله المسلم هذا
يهودي فتعال اقتله ، إلا الغرقد^(٤) فإنها من شجرهم ، فلا تنطق ، ويكون

(١) يعني باب سور بيت المقدس .

(٢) « الساج » : الطيلسان الأخضر ، وقيل : الطيلسان المقور ، فهو نوع من الثياب .
النهاية ٤٣٢ / ٢ .

(٣) وهي مدينة بفلسطين .

(٤) قال أبو حنيفة الدينوري : إذا عظمت العوسجة صارت غرقدة : شرح النووي
لمسلم ٤٥ / ١٨ .

عيسى ابن مريم في أمتي حكماً عدلاً ، وإماماً مقسطاً يدق الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، وتُرفع الشحناء والتباغض ، وتُنزع حمة^(١) كل دابة حتى يُدخل الوليد يده في الحنش^(٢) فلا يضره ، وتلقى الوليدة الأسد فلا يضرها ، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها ، وتُملأ الأرض من الإسلام^(٣) ، ويُسلب الكفار ملكهم فلا يكون ملك إلا الإسلام ، وتكون الأرض كفاثورة الفضة^(٤) ، وتنبت نباتها كما كانت على عهد آدم عليه السلام ، يجتمع النفر على القطف من العنب فيشبعهم ، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم ، ويكون الثور بكذا وكذا من المال ، ويكون الفرس بالدريهمات ...»^(٥) .

(١) الحمة بالتخفيف : السم ، وقد تشدد ، وأنكر ذلك الأصمعي . النهاية ٤٤٦/١ .

(٢) الحنش : الأنفى . النهاية ٤٥٠/١ .

(٣) في رواية ابن ماجه « من السلم » وفي حديث أبي هريرة في المسند ٤٣٧/٢ بإسناد حسن أو قريب منه : « ويعطل الملل ، حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام » .

(٤) الفاثور : الخوانة ، وقيل : هو طست أو جام من فضة . والمعنى أن الأرض تكون نظيفة بسبب ما يصيبها من المطر الكثير ، فتشبه في نظافتها الطست أو الخوان من الفضة . ينظر النهاية ٤١٢/٣ ، وإتحاف الجماعة ٥٩/٣ .

(٥) رواه نعيم بن حماد في الفتن (١٤٤٦ ، ١٥١٦ ، ١٥٥٤ ، ١٥٦٢ ، ١٥٧٢ ، ١٥٨٩) مفرقاً ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٩١) ، وفي الأحاد (١٢٤٩) ، وعبدالله بن أحمد في السنة (١٠٠٨) ، وأبو داود (٤٣٢٢) عن ضمرة ، عن يحيى بن أبي عمرو ، عن عمرو بن عبدالله الحضرمي ، عن أبي أمامة . ولم يذكره

الفوائد والعبر :

- ١ - عظم فتنة المسيح الدجال ، ولهذا يندب للمسلم أن يستعيذ من فتنته في كل صلاة في التشهد الأخير .
- ٢ - فضل مكة والمدينة ، وحماية الله لهما من دخول المسيح الدجال فيهما .
- ٣ - فضل شريعة النبي ﷺ حتى أن المسيح بن مريم عليه السلام يحكم بها في آخر الزمان .
- ٤ - فضل الله تعالى على المؤمنين بعد قتل المسيح الدجال ، وذلك بحكم نبي الله عيسى عليه السلام بينهم بالعدل ، وبيانتشار السلم والاسلام ، ويرفع الشحناء والتباغض عنهم ، وبكف شر الحيوانات السامة ، وبنظافة الأرض وكثرة خيراتها .

= بتمامه سوى نعيم بن حماد ، ولم يذكر أبو داود لفظه ، ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن عدا عمرو ، فهو « مقبول » . ورواه الحاكم ٥٣٦/٤ من طريق عطاء الخراساني عن يحيى به ببعضه . وصححه ووافقه الذهبي ، وروى الآجري بعضه ص ٣٧٥ عن حمزة عن يحيى به . ورواه ابن ماجة (٤٠٧٣) بإسناد فيه رجل ضعيف ، وفيه انقطاع .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره ، تنظر في الفتن لنعيم ٥٣٠/٢ - ٥٧٧ ، ومصنف عبدالرزاق ٣٩١/١١ - ٤٠٣ ، وإتحاف الجماعة ٥/٣ - ١٢١ . وقد حذفت بعض جمل هذا الحديث ، وهي الجمل التي لم أجد ما يشهد لها .

وقد صحح هذا الحديث الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الجامع (٧٨٧٥) .

الدرس السادس والخمسون
في العقوبات العاجلة لبعض عصاة اليهود

٩٦ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رجل : يا رسول الله ! إنا بأرض مُضبة^(١) ، فما تأمرنا ؟ أو فما تفتينا ؟ قال : « ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مُسخت^(٢) فلم يأمر ولم ينه .
قال أبو سعيد : فلما كان بعد ذلك ، قال عمر : إن الله عزوجل لينفع به غير واحد ، وإنه لطعام عامة هذه الرعاء^(٣) ، ولو كان عندي لطعمته^(٤) ، إنما عافه رسول الله ﷺ .
وفي رواية قال رسول الله ﷺ : « يا أعرابي إن الله لعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل^(٥) ، فمسخهم داوب يدبون في الأرض ... »^(٦) .

(١) مضبة : فيها لغتان مشهورتان : الأولى : فتح الميم والضاد ، والثانية : ضم الميم وكسر الضاد . والمعنى : ذات ضباب كثيرة . ينظر شرح مسلم للنووي ١٠٢ / ١٣ ، ١٠٣ ، فتح الباري ٦٦٣ / ٩ ، جامع الأصول ٤٢٣ / ٧ ، وينظر شرح الأبي والسنوسي لمسلم ٢٨٦ / ٥ .

(٢) المسخ : قلب الخلقه من شيء إلى شيء . ينظر النهاية ٣٢٩ / ٤ .

(٣) الرعاء بكسر الراء : جمع راعي الغنم . ينظر النهاية ٢٣٥ / ٢ .

(٤) أي أكلته ، أو أكلت منه .

(٥) قال ابن الأثير في جامع الأصول ، كتاب الطعام ، الباب الثاني من المباح من الأطعمة ٤٢٤ / ٧ : « الأسباط في ولد إسحاق بن إبراهيم كالقباثل في ولد إسماعيل صلوات الله وسلامه عليهم ، يقال لكل جماعة من أب وأم : قبيلة » .

(٦) رواه مسلم في الصيد والذبائح ، باب إباحة الضب ١٥٤٦ / ٣ ، رقم (١٩٥١) .

٩٧ - وعن ثابت بن يزيد بن وداعة الأنصاري - رضي الله عنه - قال :
 كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فتنزلنا منزلاً ، فأصاب الناس ضباباً ،
 فأخذت ضباباً^(١) فشويته ، ثم أتيت به النبي ﷺ فأخذ عوداً ، فجعل يعدُّ به
 أصابعه ، ثم قال : « إن أمة من بني إسرائيل مُسخت دواب في الأرض ،
 وإني لا أدري أي الدواب هي » ، قلت : يا رسول الله ! إن الناس قد أكلوا
 منها ، قال : فما أمرَ بأكلها ولا نهى^(٢) .

(١) الضب : حيوان بري ، ويكنى « أبا حسل » ، ويقال له بالفارسية : « سوسمار » ،
 وبالهندية : « كوه » . وقد دلت الأحاديث الصحيحة على جواز أكله . وذكر
 بعضهم إجماع العلماء على حل أكله ، وتعقب في ذلك . ينظر شرح الطيبي
 ١١٣ / ٨ ، وشرح صحيح مسلم للنووي ٩٧ / ١٣ - ٩٩ ، وفتح الباري ٦٦٥ / ٩ ،
 وتحفة الأحوذني ٤١١ / ٥ .

(٢) رواه الإمام أحمد ٣٢٠ / ٤ ، وأبو داود في الأطعمة ، رقم (٣٧٩٥) ، والنسائي في
 الصيد ، رقم (٤٣٣١ - ٤٣٣٣) ، وابن ماجه في الصيد ، رقم (٣٢٣٨) من طرق
 عن حصين ، عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن يزيد الأنصاري . وإسناده صحيح ،
 رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، وما ذكر من تغير حصين بن عبدالرحمن بأخرة
 لا يضر ، لأن الراوي عنه عند الإمام أحمد في رواية هو شعبة ، وقد روى عنه قبل
 تغيره ، وكذلك الراوي عنه عند أبي داود هو خالد الواسطي ، وقد روى عنه قبل
 تغيره .

وقد صحح هذا الحديث الحافظ ابن حجر في الفتح ٦٦٣ / ٩ ، والشيخ عبدالقادر
 الأرنبوط في تعليقه على جامع الأصول ٤٢٥ / ٧ ، والشيخ محمد ناصر الدين في
 صحيح سنن ابن ماجه ٢٢٠ / ٢ ، وذكر أن مسلماً أخرجه ، حيث رمز له بحرف « م » ،
 ولم أقف عليه في صحيح مسلم ، ولم يذكر في جامع الأصول أن مسلماً أخرجه .

٩٨ - وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قالت أم المؤمنين أم حبيبة بنت أبي سفيان - رضي الله عنهما - : اللهم متعني بزوجي رسول الله ﷺ ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية ، فقال لها رسول الله ﷺ : « إنك سألت الله لأجل مضروبة ، وأثار موطوءة ، وأرزاق مقسومة ، لا يُعجل شيئاً منها قبل حله ، ولا يؤخر شيئاً بعد حله ، ولو سألت الله أن يعافيك من عذاب في النار ، وعذاب في القبر ، لكان خيراً لك » .

قال : فقال رجل : يا رسول الله! القردة والخنازير هي مما مُسَخ ؟ فقال النبي ﷺ : « إن الله عزوجل لم يهلك قوماً ، أو يعذب قوماً ، فيجعل لهم نسلأ ، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك ^(١) » رواه مسلم ^(٢) .

٩٩ - وعن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه - رضي الله عنه - أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد : ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون ؟ فقال : أسامة : قال رسول الله ﷺ : « الطاعون رجز ^(٣) - أو عذاب - أرسل على بني إسرائيل - أو على من كان قبلكم - فإذا سمعتم به

(١) أي أن القردة والخنازير كانت موجودة قبل مسخ بني إسرائيل قردة وخنازير ، فدل ذلك على أن هذه القردة ليست مما مُسَخ . ينظر شرح النووي لصحيح مسلم . ٢١٤/١٦ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب القدر ، باب بيان أن الأجل والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر ٤/٢٠٥١ ، ٢٠٥٢ ، رقم (٢٦٦٣) .

(٣) الرجز : العذاب .

بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»
رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - ثبوت عقوبة الله تعالى لبعض اليهود بمسخهم حيوانات تدب على الأرض .
- ٢ - أن من عوقب بالمسوخ لا يكون له نسل ، وقد كان النبي ﷺ لم يوح إليه شيء في ذلك ، فكان يشك في أن بعض الحيوانات التي فيها شبه بالآدميين كالضباب أنها مما مسخ ، ثم أوحى إليه أنهم لا نسل لهم .
- ٣ - أن الصحيح أن الضباب حلال أكلها .
- ٤ - ثبوت عقوبة الله تعالى لبعض اليهود بالطاعون .
- ٥ - ثبوت العدوى بالأمراض المعدية ، كالطاعون وغيره .

(١) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء (٣٤٧٣) ، وكتاب الطب (٥٧٢٨) ، وكتاب الحيل (٦٩٧٤) ، وصحيح مسلم ، كتاب السلام (٢٢١٨) .

الدرس السابع والخمسون في عذاب القبر لبعض اليهود

١٠٠ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها ، فقال : « إنهم ليكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها » رواه البخاري ومسلم^(١) .

١٠١ - وعن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال : خرج رسول الله ﷺ بعدما غربت الشمس ، فسمع صوتاً ، فقال : « يهود تعذب في قبورها » رواه البخاري ومسلم^(٢) .

١٠٢ - وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : بينما نبي الله ﷺ في نخل لنا - لأبي طلحة - وبلال يمشي وراءه يكرم النبي ﷺ أن يمشي إلى جنبه ، فمر نبي الله ﷺ بقبر ، فقام حتى لم إليه بلال^(٣) ، فقال : « ويحك يا بلال ، هل تسمع ما أسمع ؟ » ، قال : ما أسمع شيئاً ، قال : « صاحب القبر يعذب » ، قال : فستل عنه ، فوجد يهودياً^(٤) .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب قول النبي ﷺ : « يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سته » (١٢٨٩) ، وصحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٩٣١) ، واللفظ للبخاري .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجنائز ، باب التعوذ من عذاب القبر ٣/٢٤١ رقم (١٣٧٥) ، وصحيح مسلم كتاب الجنة ، باب عرض مقعد الميت في الجنة أو النار عليه (٢/٢١٩٩) ، رقم (٢٨٦٩) .

(٣) أي قرب منه . ينظر النهاية ٤/٢٧٢ .

(٤) رواه الإمام أحمد ٥/١٥١ ، والبخاري في الأدب المفرد ، باب كيف المشي مع

١٠٣ - وعن عبدالرحمن بن حسنة - رضي الله عنه - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدرقة^(١) ، فوضعها ، ثم جلس خلفها^(٢) ، فبال إليها ، فقال بعض القوم : انظروا ، يبول كما تبول المرأة^(٣) ، فسمعه فقال : « أوما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض ، فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره »^(٤) .

= الكبراء (٨٥٦) والضيءاء في المختارة (٢٢٩٤) ، عن عبدالصمد ، ثنا أبي ، ثنا عبدالعزيز ، عن أنس . وإسناد الإمام أحمد صحيح على شرط الشيخين . وقال الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح الأدب المفرد عن إسناد الإمام أحمد : « إسناده صحيح على شرط الشيخين ، كإسناد المؤلف » .

(١) أي ومعه شيء يشبه الدرقة ، والدرقة هي الترمس إذا كان من جلد . حاشية السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي ١/٢٧ .

(٢) يستتر بها .

(٣) كان أهل الجاهلية لا يستتر الرجال منهم عند البول ، فلما رأى بعضهم النبي ﷺ يستتر كرهه ، أو تعجب منه ، فشبه فعله بفعل النساء ، فوبخه النبي ﷺ ، وذكر قصة صاحب بني إسرائيل الذي نهى عن المعروف فعذب في قبره . ينظر حاشية السيوطي وحاشية السندي على سنن النسائي ١/٢٨ .

(٤) رواه الإمام أحمد ٤/١٩٦ ، وأبو داود في الطهارة (٢٢) ، والنسائي ١/٢٦ - ٢٨ ، وابن حبان (الإحسان في الجنائز ٣١٢٧) ، والحاكم في الطهارة ١/١٨٤ من طرق عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبدالرحمن بن حسنة . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود ، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان : « صحيح على شرط الشيخين » .

الفوائد والعبر :

- ١ - ثبوت عذاب القبر ، وأن الله يعذب به بعض من عصاه .
- ٢ - أن جميع اليهود الذين استمروا على اليهودية بعد بعثة النبي ﷺ يخلدون في عذاب القبر وعذاب النار ؛ لأنهم كفار بإجماع أهل العلم ، والكافر مخلد في العذاب، ومن شك في كفر اليهود فهو كافر والعياذ بالله.
- ٣ - توفير الصحابة للنبي ﷺ ، ومن ذلك توفيرهم له بالمشي خلفه ، وعدم المشي بجانبه .
- ٤ - أن من كرامات نبينا محمد ﷺ ومعجزاته أن الله تعالى يسمعه بعض عذاب أهل القبور .
- ٥ - تحريم كشف الرجل أو المرأة عورته أمام الآخرين .
- ٦ - أن من نعم الله تعالى على هذه الأمة أن رفع عنها الأضرار والأغلال التي كانت على بعض من قبلها من الأمم ، ومن ذلك وجوب قرض نجاسة البول بالمقاريض ، وعدم الاكتفاء بغسلها بالماء .
- ٧ - أنه يجب على المسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وأن يحذر من أن يخالف ذلك فينهي عن المعروف كما فعل هذا اليهودي الذي نهى عن التطهر من النجاسة بقرضها بالمقراض - وكان ذلك واجباً في شريعتهم - فكان نهيه عن المعروف من أسباب عذاب الله له في قبره .

= ولقوله : « كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض » شاهد من قول أبي موسى رواه البخاري في الوضوء ، باب البول عند سبابة قوم (٢٢٦) ، ومسلم في الطهارة ، باب المسح على الخفين (٢٧٣) . ولفظ البخاري : « كان إذا أصاب ثوب أحدهم قرضه » ، ولفظ مسلم : « كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض » .

الدرس الثامن والخمسون
في بعض الأخبار الداله على
أن من مات من اليهود كافراً مُخلد في نار جهنم

١٠٣ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال :
«والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم
يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به ، إلا كان من أصحاب النار» رواه
مسلم^(١) .

١٠٤ - وعن أبي سعيد الخدري ، أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ
قالوا : يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال رسول الله ﷺ :
« نعم » ، قال : « هل تُضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها
سحاب ؟ وهل تُضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها
سحاب ؟ » ، قالوا : لا يا رسول الله! قال : « ما تُضارون في رؤية الله تبارك
وتعالى يوم القيامة إلا كما تُضارون في رؤية أحدهما^(٢) ، إذا كان يوم
القيامة أذن مؤذن : ليتبع كل أمة ما كانت تعبد ، فلا يبقى أحد كان يعبد غير
الله سبحانه من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، رقم (١٥٣) .

(٢) أي لا تضرون أحداً ولا يضركم أحد بمنازعة ولا بمجادلة ولا بمضايقة ، وذلك أن
الله تعالى يتجلى لهم ظاهراً بحيث لا يحجب بعضهم بعضاً عن رؤيته ، ولا
يضره ، ولا يزاخمه ، ولا يجادله في رؤيته ، كما يحصل عند رؤية الأهله ، بل
يرونه تعالى كما يحصل عند رؤية الشمس وعند رؤية القمر ليلة تمامه .

إلا مَنْ كان يعبد الله من بر وفاجر ، وغبر أهل الكتاب^(١) ، فیدعی اليهود فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد عزيز بن الله ، فيقال : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فماذا تبغون ؟ قالوا : عطشنا يا ربنا فاسقنا ، فيشار إليهم : ألا تردون ؟ فيحشرون إلى النار كأنها سراب^(٢) يحطم بعضها بعضاً^(٣) ، فيتساقطون في النار .

ثم يدعی النصارى فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد المسيح بن الله ، فيقال لهم : كذبتم ، ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فيقال لهم : ماذا تبغون ؟ فيقولون : عطشنا يا ربنا فاسقنا ، قال : فيشار إليهم : ألا تردون ؟ فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً ، فيتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبق إلا مَنْ كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر ، أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها ، قال : فما تنتظرون ؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد ، قالوا : يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم^(٤) ولم نصاحبهم ، فيقول : (أنا ريكم) .

(١) معناه بقاياهم ، جمع غابر .

(٢) السراب ما يترأى للناس في الأرض القفر والقاع المستوي وسط النهار في الحر الشديد لامعاً مثل الماء ، يحسبه الظمآن ماء ، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً .

(٣) أي لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها . والحطم الكسر والإهلاك ، والحطمة اسم من أسماء النار لكونها تحطم ما يلقي فيها .

(٤) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة عنهم ، وأنهم لزموا طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته سبحانه من قرابتهم وغيرهم ممن كانوا يحتاجون في معاشتهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للارتفاق بهم ، فارقوهم طاعة لله وهجراناً لمن عصى الله .

فيقولون : نعوذ بالله منك ، لا نشرك بالله شيئاً (مرتين أو ثلاثاً) حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب^(١) فيقول : هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها ؟ فيقولون : نعم . فيكشف عن ساق^(٢) فلا يبقى مَنْ كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ، ولا يبقى مَنْ كان يسجد اتقاءً ورياءً إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة^(٣) ، كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ، ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة ، فقال : (أنا ربكم) فيقولون : أنت ربنا ، ثم يُضرب الجسر على جهنم^(٤) ، وتحل الشفاعة^(٥) ، ويقولون : « اللهم ! سَلِّمْ سَلِّمْ » . قيل : يا رسول الله ! وما الجسر؟ قال : « دحض مزلة^(٦) ، فيه خطاطيف وكلايب وحسك^(٧) تكون

= وقد قالوا هذه المقولة خوفاً من المصاحبة للعصاة في النار ، يعني : كما لم تكن مصاحبين لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم في الآخرة .

(١) أي يرجع عن الصواب للامتحان الشديد الذي جرى .

(٢) الساق صفة من صفات الله تعالى الذاتية الثابتة له بالقرآن والسنة ، وهي صفة حقيقية له سبحانه وتعالى لا تشبه صفات المخلوقين .

(٣) قال الهروي وغيره : الطبق فقار الظهر ، أي صار فقارة واحدة كالصفحة ، فلا يقدر على السجود لله تعالى .

(٤) الجسر ، بفتح الجيم وكسرها ، لغتان مشهورتان ، وهو الصراط .

(٥) أي تقع ويؤذن فيها .

(٦) الدحض والمزلة بمعنى واحد ، وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر ، ومنه : دحضت الشمس أي مالت ، وحجة داحضة أي لا ثبات لها .

(٧) الخطاطيف جمع خطاف ، بضم الخاء ، والكلايب بمعناه ، مفرده كَلُوب ، وهو حديدة معطوفة الراس ، وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد .

بنجد فيها شويكة يُقال لها السعدان، فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب^(١)، فناج مسلم، ومخدوش مرسل، ومكدوس في نار جهنم^(٢)، حتى إذا خلاص المؤمنون من النار، فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشدّ مناشدة لله في استقصاء الحق^(٣) من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار، يقولون: ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون، فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم، فتُحرّم صورهم على النار، فيخرجون خلقاً كثيراً قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه... إلخ. متفق عليه^(٤).

(١) الأجاويد جمع أجواد، وأجواد جمع جواد، وهو الجيد الجري. والركاب: الإبل، واحدها راحلة من غير لفظها، فهو عطف على الخيل. والخيل: جمع للفرس من غير لفظه.

(٢) معناه أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً، وقسم يخذش ثم يرسل فيخلص، وقسم يكدس ويلقي فيسقط في جهنم، يقال: تكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط. ويروى بالشين المعجمة، من الكدش وهو السوق الشديد، والكدش: الطرد والجرح أيضاً.

(٣) أي ليس طلبكم مني في الدنيا في حق لكم أشد من طلب المؤمنين من الله في الآخرة في شأن نجات إخوانهم من النار، والمقصود: شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لإخوانهم. ينظر في شرح ألفاظ وعبارات هذا الحديث: شرح مسلم للنووي ٢٦/٣ - ٣١، شرح القرطبي لمسلم (المفهم) ٤٣٨/١، فتح الباري ٤٤٦/١ - ٤٥١، عمدة القاري ١٢٨/٢٥ - ١٣٠، النهاية في غريب الحديث، جامع الأصول ٤٥٤/١٠، الصفات الإلهية ص ٣١٤، ٣١٥.

(٤) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب التفسير، باب ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا﴾

الفوائد والعبر :

- ١ - أن من لم يؤمن من اليهود والنصارى بنبينا محمد ﷺ بعد بعثته فهو كافر مخلد في جهنم إن مات على ذلك .
- ٢ - إثبات أن المؤمنين يرون ربهم بأعينهم يوم القيامة .
- ٣ - إثبات صفة الساق لربنا جل وعلا ، وهي صفة حقيقية تليق بجلاله وعظمته سبحانه وتعالى ، ولا تماثل صفات المخلوقين .
- ٤ - أن الصراط حق يجب الإيمان به .
- ٥ - أنه يجب على المسلم أن يحرص على طاعة الله وعلى البعد عن معصيته لعل الله تعالى أن يجعله ممن يمر على الصراط كطرف العين أو كالبرق ، وليكون من الناجين من أن تختطفهم كلاليب جهنم فتلقيهم فيها بسبب معاصي فعلوها في هذه الحياة ولم يستفيدوا منها شيئاً يذكر سوى لذات مصحوبة بالمكدرات في الحياة الدنيا ، وقد ذهبت وفتيت وبقيت عواقبها السيئة .
- ٦ - إثبات شفاعة المؤمنين لإخوانهم يوم القيامة .

= ناظرة ﴿ ٤٢٩/٨ ، حديث (٤٥٨١) ، ١٣/٤٢٠ - ٤٢٢ ، حديث (٧٤٣٩) ،
 وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، حديث (١٨٣) .

الدرس التاسع والخمسون
في بقية الأخبار الدالة على أن
من مات من اليهود كافراً مخلد في النار

١٠٥ - عن قتادة أن عوناً وسعيد بن أبي بردة حدثاه ، أنهما شهدا أبا بردة يحدث عمر بن عبدالعزيز عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يموت رجل مسلم^(١) إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرانياً » ، قال : فاستحلفه عمر بن العزيز بالله الذي لا إله إلا هو ! ثلاث مرات ، أن أباه حدثه عن رسول الله ﷺ قال : فحلف له . رواه مسلم .

وفي رواية لمسلم أيضاً : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم القيامة دفع الله - عزوجل - إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً ، فيقول : هذا فكاكك من النار »^(٢) .

١٠٦ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال : « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً^(٣) »

(١) الظاهر أن هذا في حق من أراد الله مغفرة ذنوبه من المسلمين ، كما ورد في بعض الأحاديث ، فهؤلاء لا يدخلون النار ، ويجعل الله في مكان كل واحد منهم يهودياً أو نصرانياً ، عقوبة له على كفره ، أما من لم يغفر الله له ذنوبه من المسلمين ، فإنه يدخل النار حتى يظهر من ذنوبه ، ثم يخرج منها ويدخل الجنة ، كما دلت على ذلك النصوص الشرعية . وينظر شرح النووي لصحيح مسلم ٨٥ / ١٧ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، باب قبول توبة القاتل (٢٧٦٧) .

(٣) أي دليلاً على صحة الإيمان . جامع العلوم ٢٣ / ٢ .

ونجاة من النار يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف^(١)»^(٢).

الفوائد والعبر :

١ - أن من رحمة الله بهذه الأمة أن كل من كان من أفرادها توفاه الله على التوحيد لا يخلد في النار ، فمن كان منهم لم يصر على شيء من كبائر الذنوب فإن الله تعالى يدخله الجنة ويجعل مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً ، أما من كان منهم مصراً على شيء من كبائر الذنوب كالزنى والغيبة والإسبال وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوها فهو يوم القيامة تحت مشيئة الله إن شاء عفا عنه برحمته وأدخله الجنة وأدخل مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً ، وإن شاء عذبه في النار حتى يطهره من

(١) أي خالداً معهم في نار جهنم . ينظر بلوغ الأمانى ٢ / ٢٣٢ .

(٢) رواه الإمام أحمد ٢ / ١٦٩ ، والدارمي في الرقاق ، باب في المحافظة على الصلاة (٢٧٢١) ، والطحاوي في مشكل الآثار ٤ / ٢٢٩ ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ، كتاب الصلاة (١٤٦٧) عن المقرئ ، حدثنا سعيد ، حدثني كعب بن علقمة ، عن عيسى بن هلال ، عن عبدالله بن عمرو . وإسناده حسن أو قريب منه . رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا كعب بن علقمة ، وهو « صدوق » ، وهو من رجال مسلم ، وعيسى بن هلال وثقه ابن حبان ، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر ٢ / ٥١٥ ، وروى عنه جمع ، وقال الحافظ في التقریب : « صدوق » ، فمثل حديثه حسن ، أو قريب منه . وقال المنذري في الترغيب ١ / ٤٤٠ : « رواه أحمد بإسناد جيد » ، وقال الهيثمي ١ / ٢٩٢ : « رجال أحمد ثقات » .

ذنوبه ثم يدخله في الجنة ولا يدخل في النار .

٢ - أهمية الصلاة المفروضة ، وأن عدم المحافظة عليها سبب لدخول النار ، بل إن من تركها ارتد عن دين الإسلام ، نسال الله السلامة والعافية ، ففي صحيح مسلم من حديث جابر مرفوعاً : « بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة »^(١) .

٣ - أنه ينبغي للإنسان أن لا يغتر بالحياة وزينتها ، فهذا فرعون لم ينفعه ملكه ، وهذا هامان لم تنفعه وزارته ، وهذا قارون وأبي بن خلف لم تنفعهما أموالهما ولا مكانتهما بين الناس ، وقد أخبرنا الله تعالى أن فرعون وآله يعذبون الآن في قبورهم ، وفي الآخرة يدخلون نار جهنم ، قال تعالى :

﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر: ٤٦] .

وأخبرنا تعالى عن قارون وعن أولئك الذين أعجبوا بماله وغبطوه عليه ورأوا أنه صاحب حظ كبير ، ولم ينظروا إلى معصيته لله تعالى ، ولا إلى ما يمكن أن يحل به من العقوبة ، وهكذا يفعل ضعاف الإيمان الذين غلب عليهم حب الدنيا وشهواتها ، فقال تعالى :

﴿ إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَأَتَيْنَهُمُ مِنَ الْكُفُورِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٨٢﴾ وَاتَّبَعَ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ

(١) صحيح مسلم : الإيمان (٨٢) .

مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَتَّبِعِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ
 إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَمْ
 أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا
 وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۗ قَالَ
 الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قُرُونُ إِنَّهُ لَذُو
 حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ
 ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾ لَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ
 الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ
 الْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَافُ
 اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْ لَا أَنْ مِّنْ اللَّهِ عَلَيْنَا لَخَسَفَ
 بِنَا ۗ وَيَكَافُ لَهُ لَا يَفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٢﴾ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا
 يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾

الدرس الستون في فضل هذه الأمة على اليهود والنصارى

١٠٧ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال :
« إنما أجلكم - في أجل من خلا من الأمم - ما بين صلاة العصر إلى
مغرب الشمس ، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً
فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود
إلى نصف النهار على قيراط قيراط ، ثم قال : من يعمل لي من نصف
النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف
النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط^(١) ، ثم قال : من يعمل لي من
صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين
يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس^(٢) على قيراطين قيراطين^(٣) ،

(١) القيراط: نصف داتق، وقيل : هو جزء من أجزاء الدينار ، وهذا الأجر خاص بمن كان
على عقيدة صحيحة من اليهود والنصارى . ينظر الفتح ٣٩ / ٢ ، وشرح الملا علي
القاري للمشكاة، آخر باب فيه وهو باب ثواب هذه الأمة من كتاب الفضائل ٦٥٥ / ٥ .

(٢) قال الملا علي القاري ٦٥٦ / ٥ : « دل الحديث على أن دين هذه الأمة متصل إلى
قيام الساعة لا ينسخه ناسخ » أ . هـ ملخصاً ، وقد حدد بعضهم المدة التي
للمسلمين إلى قيام الساعة ، بناءً على ما ذكر في هذا الحديث ، وفي ذلك نظر .
ينظر عمدة القاري ، كتاب مواقيت الصلاة ٥٢ / ٥ .

(٣) الحديث يروى على وجوه مختلفة في توقيت العمل وتقدير الأجرة . ينظر شرح
الطبيي ، آخر كتاب المناقب ١١ / ٣٧٠ ، وشرح السنة ، آخر كتاب الفضائل ، باب
فضل الله تعالى مع هذه الأمة ١٤ / ٢٢٠ .

ألا لكم الأجر مرتين ، فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : نحن أكثر عملاً وأقل عطاءً، قال الله : « هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ » قالوا : لا . قال : « فإنه فضلي ، أعطيه من شئت » رواه البخاري^(١) .

١٠٨ - وعن أبي هريرة وحذيفة - رضي الله عنهما - قالوا : قال رسول الله ﷺ : « أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، فجاء الله بنا ، فهدانا الله ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا ، والأولون يوم القيامة ، المقضي لهم قبل الخلاق » رواه مسلم^(٢) .
ورواه البخاري ومسلم أيضاً من حديث أبي هريرة وحده ، بلفظ : « نحن الآخرون ، الأولون يوم القيامة ، ونحن أول من يدخل الجنة ، بيد^(٣) أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناهم من بعدهم^(٤) ، فاختلفوا ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه هدانا الله له - قال يوم الجمعة - فاليوم لنا ، وغداً لليهود ، وبعد غد للنصارى^(٥) .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب مواقيت الصلاة ٢/٣٨ ، رقم (٥٥٧٠) ، وكتاب الإجارة (٢٢٦٩) ، وكتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٤٩٥/٦ ، رقم (٣٤٥٩) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة (٨٥٦) .

(٣) « بيد » بمعنى « غير » .

(٤) فاليهود أوتوا التوراة ، والنصارى أوتوا الإنجيل ، والمسلمون أوتوا القرآن . الفتح ٢/٣٥٥ .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب فرض الجمعة (٨٧٦) ، وباب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٨٩٦) ، وصحيح مسلم (٨٥٥) ، واللفظ لمسلم .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن من فضل الله على هذه الأمة أن ضاعف لها أجور أعمالها تفضلاً منه وكرماً .
- ٢ - تفضيل الله لهذه الأمة على اليهود والنصارى بمضاعفة الأجور لهذه الأمة وعدم مضاعفتها لليهود والنصارى .
- ٣ - أن الله تعالى لم يظلم اليهود والنصارى حيث أثابهم على أعمالهم بقدر ما عملوه ، وكونه تعالى ضاعف لأمة محمد ﷺ أجورها فهذا تفضل منه وهبة منه لهذه الأمة ، فلا ظلم فيه لغيرها .
- ٤ - أن من نعم الله على هذه الأمة أن وفقها لأفضل الأيام ، وهو يوم الجمعة ، فجعلته يوم عيدها الأسبوعي ، بينما ضلت اليهود والنصارى عن هذا اليوم فجعلت اليهود يوم عيدها : السبت ، وجعلت النصارى يوم عيدها : الأحد .

الدرس الحادي والستون

في أنه لا يدعى للكفار من اليهود أو غيرهم بالرحمة ولا يبدأوا بالسلام

١٠٩ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : كانت اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ^(١) رجاء أن يقول لهم : يرحمكم الله ، فكان يقول لهم : « يهديكم الله ، ويصلح بالكم »^(٢) .

١١٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقة^(٣) » رواه مسلم^(٤) .

الفوائد والعبر :

١ - في الحديث الأول ما يدل على تصديق اليهود بنبوة النبي ﷺ ،

(١) أي يتكفون العطاس .

(٢) رواه الإمام أحمد (١٩٥٨٦) ، وأبو داود (٥٠٣٨) ، والترمذي (٢٧٣٩) وإسناده حسن . وقد صححه الترمذي وغيره .

(٣) قال الأبي في إكمال المعلم ٥/٤٣٥ ، ٤٣٦ : (ط) : وإنما لم يبدأوا بالسلام لأنه إكرام . قوله : « فاضطروهم إلى أضيقة » (ع) : أي لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق ، إكراماً لهم وإحتراماً ، وليس يعني بذلك : إذا لقيتموهم في طريق واسع فالجثوم إلى حرفه حتى يضيق عليهم ، (ط) : لأن ذلك أذاية لهم من غير سبب ، وقد نهينا عن أذيتهم . ا . ه .

وينظر شرح الطيبي ، كتاب الأدب ٩/١١ ، وأحكام أهل الذمة لابن القيم ، ص ٢١٨ ، وشرح النووي لمسلم ١٤/١٤٧ .

(٤) صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١٤/١٤٧ .

ولهذا كانوا يتكلفون العطاس رجاء أن يدعو لهم النبي عليه الصلاة والسلام بالرحمة كما يدعو للمسلمين ؛ لأنهم يعرفون أن دعاء الأنبياء أخرى بالإجابة من دعاء غيرهم ، ومع ذلك لم يسلموا ، وهذا يدل على خبثهم ، فهم عرفوا الحق ولم يتبعوه ، وهذا ما أخبر الله تعالى عنه بقوله :

﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩] .

ولهذا فهم مغضوب عليهم ، أما النصارى فهم ضالون ؛ لأنهم ليس عندهم علم ، فانحرفهم عن جهل ، ولهذا كله يدعو المسلم في كل يوم أكثر من سبع عشرة مرة في صلواته في قراءته للفاتحة أن يجنبه الله تعالى طريق المغضوب عليهم - وهم اليهود - وطريق الضالين - وهم النصارى - .

٢ - أنه ينبغي الدعاء للكفار بالهداية ، فالمسلم يجب عليه أن يدعو الكفار إلى الإسلام ، وهذا فرض كفاية على المسلمين ، وذلك لإخراج هؤلاء الكفار من طريق الضياع والغواية إلى طريق الرشد والاستقامة ، ومن الظلمات إلى النور ، وإخراجهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، ويستحب له مع دعوتهم الدعاء لهم بالهداية .

٣ - أنه يحرم بدء اليهود والنصارى بالسلام . أما إذا سلم الكافر على المسلم فيجب على المسلم أن يرد عليه السلام بقوله : « وعليكم » ، لقوله عليه الصلاة والسلام : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » متفق عليه ^(١) .

وكذلك يجوز للمسلم أن يتلطف بالكافر ، فيناديه بكنيته ويسأل عن

(١) صحيح البخاري (٦٢٥٨) ، وصحيح مسلم (٢١٦٣) .

حاله وحال أولاده ، ويهتته بمولود ونحوه ، ويبدأه بالتحية ، كأهلاً ونحوها ، وأن يؤنسه بذلك ليقبل الدعوة إلى الإسلام ويستمع لها ، ويجوز ذلك أيضاً إذا كان في ذلك مصلحة للمسلم بدفع ضرر عنه أو جلب مصلحة مباحة له ونحو ذلك .

كما يجوز للمسلم أن يعزّي الكافر في ميته إذا رأى مصلحة شرعية في ذلك ، لكن لا يجوز أن يدعو لميتهم بالمغفرة . وعلى وجه العموم فإنه يجوز للمسلم أن يتلطف بالكافر بالقول وبالفعل الذي ليس فيه إهانة للمسلم عند وجود مصلحة شرعية في ذلك ، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى :

﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ [آل عمران: ٢٨] .

والتقية إظهار الموالاة لهم مع إبطان البغض والعداوة لهم ، وعليه فيحرم أن يتكلم معهم بكلام يقصد به كسب محبتهم من غير تحقيق مصلحة شرعية .

٤ - أنه ينبغي للمسلم أن لا يؤثر الكافر على نفسه كأن يتنحى عنه إذا لقيه في طريق ضيق ، لكن لا يجوز أذى الكافر غير الحربي في بدنه أو ماله لا في طريق ولا في غيره^(١) .

(١) ينظر : رسالة « تسهيل العقيدة » باب الولاء والبراء . فقد توسعت فيها في ذكر أحكام التعامل مع الكفار .

الدرس الثاني والستون

في تحريم التشبه باليهود وغيرهم من الكفار على وجه العموم

١١١ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ :
 « لتركبن سنن من كان قبلكم ^(١) ، شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، وباعاً بباع ،
 حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم ، وحتى لو أن أحدهم جامع
 أمه بالطريق لفعلتموه » ^(٢) .

- (١) المراد اليهود والنصارى كما ورد في حديث أبي سعيد المتفق عليه .
 (٢) رواه الدولابي في الكنى في : « من كنيته أبو عروة » ٣٠ / ٢ ، والحاكم في الفتن
 ٤ / ٤٥٥ من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، عن أبيه ، عن أبي عروة موسى بن
 ميسرة الديلي ، ابن أخيه ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وإسناده
 حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا أبي أويس ، فهو « صدوق يهمل » كما
 في التقريب ، وهو من رجال مسلم ، وابنه « صدوق أخطأ في أحاديث » كما في
 التقريب ، وقد توبع ، فقد رواه ابن نصر في السنة (١٣) كما في السلسلة
 الصحيحة ، رقم (١٣٤٨) : حدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا إسماعيل بن أبان
 الوراق ، ثنا أبو أويس عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس . وإسناده حسن ، وتوبع
 أيضاً عند البزار كما في كشف الأستار ، رقم (٣٢٨٥) .
 وقد حسن هذا الحديث البزار ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه
 الشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة رقم (١٣٤٨) .
 وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو ، رواه الترمذي ، رقم (٢٦٤١) ، والحاكم
 في آخر كتاب العلم ١ / ١٢٩ . وإسناده ضعيف ، رجاله ثقات ، عدا عبدالرحمن
 بن زياد الأفرقي ، وهو ضعيف .

١١٢ - وعن أبي عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار ، قال :
اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها ، فقليل له : انصب راية عند
حضور الصلاة ، فإذا رآوها آذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه ذلك ، قال :
فذكر له القنع - يعني الشبور^(١) - وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه
ذلك ، وقال : « هو من أمر اليهود » ، قال : فذكر له الناقوس^(٢) ، فقال :
« هو من أمر النصارى » ، فانصرف عبدالله بن زيد [بن عبدربه] وهو مهتم
لهم رسول الله ﷺ ، فأرَى الأذان في منامه ، قال : فغدا على رسول الله ﷺ
فأخبره ، فقال : يا رسول الله إني لبيّن نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني
الأذان ، قال : وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قد رآه ...^(٣) ، قال :

= وله شاهد بنحوه من حديث ابن مسعود ، رواه الطبراني في الكبير ، رقم
(٩٨٨٢) . وينظر المجمع ٧ / ٢٦١ .

وله شاهد رابع من حديث أبي سعيد رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة
(٧٣٢٠) ، ومسلم في العلم (٢٦٦٩) ، ولفظه : « لتبعن سنن الذين من قبلكم
شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لا تبعتموهم » ، قلنا : يا
رسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : « فمن » .

وله شاهد خامس من حديث أبي هريرة رواه البخاري (٩٨٨١) بنحو حديث أبي سعيد .
(١) الشبور ، ويسمى : القنع ، وهو البرق . ويسمى أيضاً : القرن . والمراد أن يتفخ فيه
فيجتمعون عند سماع صوته . ينظر جامع الأصول ٥ / ٢٧٠ ، الفتح ٢ / ٨١ .
(٢) الناقوس : الخشبة التي للنصارى يضربون بها عند أوقات الصلاة . ينظر جامع
الأصول ٥ / ٢٧٦ .

(٣) هنا جملة : « قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً » ، فلم أذكرها لأنني لم أجد لها شاهداً ،
بل في بعض الروايات ما يعارضها .

ثم أخبر النبي ﷺ فقال له : « ما منعك أن تخبرني » ؟ فقال : سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت ، فقال رسول الله ﷺ : « يا بلال ، قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله » ، قال : فأذن بلال^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - في حديث ابن عباس معجزة من معجزات نبينا محمد ﷺ ، حيث وقع ما أخبر به عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث ، فكثير من المسلمين يقلدون غالب أفعال الكفار ، وقد وصل الحال ببعض شباب المسلمين وبعض نسائهم إلى أنهم يتابعون المجلات التي تأتي من قبلهم ليقلدوهم فيما يذكر فيها مما أحدثه الكفار في اللباس أو هيئات الشعر أو غيرها ، كما أن كثيراً من المسلمين إن لم نقل أكثرهم يقلدونها فيما لا فائدة منه ، كحلق شعر العارضين والذقن .

(١) رواه أبو داود في الصلاة ، باب بدء الأذان ١/١٣٤ ، رقم (٤٩٨) عن عباد بن موسى ، وزيد بن أيوب - وحديث عباد أتم - قالوا ثنا هشيم ، عن أبي بشر - قال زيد أخبرنا أبو بشر - عن أبي عمير بن أنس ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في حجاب المرأة المسلمة ، ص ٨٣ ، والشيخ عبدالقادر الأنزوط في تعليقه على جامع الأصول . وللحديث شواهد كثيرة . تنظر في المسند ٤/٤٢ ، ٤٣ ، وجامع الأصول ٥/٢٦٨ - ٢٨٠ ، والإحسان ٤/٥٧١ - ٥٧٣ ، الفتح ٢/٨١ ، كتاب الأذان لأسامة القوصي ، ص ١٢ - ٣٦ ، تعليق الشيخ محمد ناصر الدين على فقه السيرة ، ص ١٩٠ .

بل وصل حال بعض المسلمين إلى ما هو أسوأ من ذلك بكثير ، ومن هذا أنهم لما رأوا الكفار يحاربون أديانهم المحرفة الباطلة قلدوهم في عملهم هذا فقاموا يحاربون دين الإسلام الذي هو الدين الحق والصراط المستقيم ، والذي أنزله خالق البشر الذي يعلم ما يصلحهم في دينهم وديناهم ، فأنزل لهم شريعة كاملة تصلحهم وتكفل بحفظها من التحريف والتبديل .

وما علم هؤلاء الذين يحاربون الاسلام ويدعون إلى عدم تطبيقه بين المسلمين ، ويقدمون في بعض تشريعاته كحجاب المرأة المسلمة ، وكتعدد الزوجات ، وكعدم اختلاط الرجال بالنساء ونحو ذلك ، ما علم هؤلاء أنهم قد وقعوا في الكفر من حيث يعلمون أو لا يعلمون ، وما علم هؤلاء المقلدون للغرب في كل شيء أنهم كالبعير المربوط رأسه في ذنب بعير آخر فيتبعه ويسير خلفه ويطأ على ما يطأ عليه من سهل أو وعر ويبول على رأسه ، فهذا المسكين يتبع الكفار فيما لا فائدة فيه بل يقلدهم كما سبق في حرب الدين الحق .

٢ - تحريم تقليد اليهود والنصارى في كل أمورهم الخاصة بهم .

الدرس الثالث والستون
في تحريم التشبه بأهل الكتاب
في الصلاة أو الصيام أو البناء على القبور

١١٣ - عن مسروق - رحمه الله - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته ، وتقول : « إن اليهود تفعله » رواه البخاري ^(١) .

ورواه ابن أبي شيبة بلفظ : « أنها كرهت الاختصار في الصلاة ، وقالت : لا تشبهوا باليهود » ^(٢) .

١١٤ - وعن إسماعيل بن أمية قال : سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه ، قال : قال ابن عمر : « تلك صلاة المغضوب عليهم » ^(٣) .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٤٩٥ / ٦ ، رقم (٣٤٥٨) عن محمد بن يوسف حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق .

(٢) المصنف ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يضع يده على خاصرته في الصلاة ٤٨ / ٢ عن أبي معاوية ، عن الأعمش به كما في رواية البخاري . وقد ثبت النهي عن التخصر في الصلاة من قول النبي ﷺ ، رواه البخاري في صحيحه في كتاب العمل في الصلاة ، باب الخصر في الصلاة ٨٨ / ٣ ، رقم (١٢١٩ ، ١٢٢٠) من حديث أبي هريرة .

(٣) رواه أبو داود في الصلاة ، باب كراهة الاعتماد على اليد في الصلاة ٢٦١ / ١ ، رقم (٩٩٣) عن بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح . وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود .

وعن نافع أن ابن عمر - رضي الله عنهما - رأى رجلاً جالساً معتمداً على يديه ، فقال : ما يجلسك في صلاتك جلوس المغضوب عليهم ؟^(١) .

١١٥ - وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه رأى قوماً يصلون وقد سدلوا^(٢) ، فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم^(٣) ^(٤) .

(١) رواه عبدالرزاق في الصلاة ، باب الرجل يجلس معتمداً على يديه في الصلاة (٣٠٥٤) عن ابن جريج ، قال : أخبرني نافع ... فذكره . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين .

وله شاهد مرفوع دون ذكر المغضوب عليهم ، رواه عبدالرزاق (٣٠٥٤) ، وأحمد ١٣٥ / ٢ ، وأبو داود (٩٩٢) ، والحاكم ٢٣٠ / ١ ، والبيهقي ١٣٥ / ٢ ، وإسناده صحيح . وقد صححه الشيخ محمد ناصر الدين في حجاب المرأة ، ص ٨٧ ، وذكر أن فيه زيادة « إنها صلاة اليهود » ، ولم أقف على هذه الزيادة .

وله شاهد آخر من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال : مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا ، قد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري ، واتكأت على إلية يدي ، فقال : « أتقعد قعدة المغضوب عليهم » رواه أحمد ٣٨٨ / ٤ وغيره . وإسناده جيد .

(٢) السدل هو أن يطرح الثوب على أحد كتفيه ، ولا يرد أحد طرفيه على كتفه الآخر . قاله الإمام أحمد . ينظر الاقتضاء ١ / ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، وهذه هي طريقة لبس اليهود ، وهي فيما يظهر ثياب لا تشبه الثياب المعروفة الآن .

(٣) فهر اليهود : مدارسهم . ينظر سنن البيهقي ٢ / ٢٤٣ ، الاقتضاء ١ / ٣٤٤ ، الفائق ١٦٨ / ٢ .

(٤) رواه عبدالرزاق في الصلاة (١٤٢٣) ، وسعيد بن منصور كما في الاقتضاء ١ / ٣٣٨ ، وابن أبي شيبة في الصلاة ٢ / ٢٥٩ ، والبيهقي ٢ / ٢٤٣ من طرق عن

١١٦ - وعن سعيد بن جبير - رضي الله عنه - أنه رأى مجمرًا^(١) في جنازة ، فكسره^(٢) ، وقال : سمعت ابن عباس يقول : « لا تشبهوا بأهل الكتاب »^(٣) .

١١٧ - وعن معاوية - رضي الله عنه - أنه قال : « إن تسوية

خالد الحذاء ، عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب ، عن أبيه عن علي . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح . وسقطت « عن أبيه » من مصنف عبدالرزاق .

وله شواهد مرفوعة وموقوفة في كراهة السدل في الصلاة . تنظر في المراجع السابقة .

وله أيضاً شاهد رواه ابن أبي شيبة في الموضع السابق عن ابن عمر أنه كره السدل مخالفة لليهود ، وقال : إنهم يسدلون . وإسناده صحيح رجاله رجال الصحيحين . وله شاهد من قول عمر - رضي الله عنه - رواه ابن أبي شيبة في الصلاة من كان يقول إذا كان ثوب واحد فليتزربه ٣١٤ / ١ عن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً يصلي ملتحفاً ، فقال : لا تشبهوا باليهود ، من لم يجد إلا ثوباً واحداً فليتزربه . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين .

(١) المجرم : ما يوضع فيه الجمر ويوضع عليه العود أو غيره مما يتبخر به .

(٢) وهذا من باب إنكار المنكر .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في الجنائز : ما قالوا في الميت يتبع بالمجرم ٢٧١ / ٣ عن

وكيع ، عن سفيان ، عن عبدالأعلى ، عن سعيد بن جبير . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الصحيحين ، عدا عبدالأعلى - وهو ابن عامر التغلبي - فهو « صدوق ، بهم » ، وهو من رجال السنن الأربع .

القبور^(١) من السنة ، وقد رفعت اليهود والنصارى^(٢) ، فلا تشبهوا بهم^(٣) .
 ١١٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
 « لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر ، لأن اليهود والنصارى
 يؤخرون^(٤) »^(٥) .

(١) قال النووي في شرح مسلم ٣٦/٧ ، ٣٧ : « السنه أن القبر لا يرفع على الأرض
 رفعاً كثيراً ، ولا يسمن ، بل يرفع نحو شبر ، ويسطح ... قال الشافعي في الأم :
 ورأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما بُني » .

(٢) أي رفعوا قبور موتاهم .

(٣) رواه ابن أبي عاصم كما الاقتضاء ١/٣٤٦ ، ٣٤٧ عن وهب بن بقية ، حدثنا خالد
 الواسطي ، عن عمران بن جدير ، عن أبي مجلز ، عن معاوية . وإسناده صحيح ،
 رجاله ثقات ، رجال الصحيح .

وله شاهد من حديث علي - رضي الله عنه - أنه قال لأبي الهياج الأسدي : ألا
 أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : « أن لا تدع تماثلاً إلا طمسته ، ولا قبراً
 مشرفاً إلا سويته ، ولا صورة إلا طمستها » رواه مسلم (٩٦٨) .

وله شاهد آخر من حديث فضالة بن عبيد : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها .
 رواه مسلم (٩٦٩) .

وله شاهد ثالث من حديث جابر ، قال : نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر ،
 وأن يقعد عليه ، وأن يبنى عليه . رواه مسلم (٩٧٠) .

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء ١/١٨٦ ، ١٨٧ : « وهذا نص في أن
 ظهور الدين الحاصل بتعجيل الفطر لأجل مخالفة اليهود والنصارى . وإذا كانت
 مخالفتهم سبباً لظهور الدين ، فإنما المقصود بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على
 الدين كله ، فيكون نفس مخالفتهم من أكبر مقاصد البعثة » .

(٥) رواه أبو داود في الصوم (٢٣٥٣) عن وهب بن بقية ، والحاكم في الصوم

الفوائد والعبر :

- ١ - تحريم التشبه بالكفار في هيئات الصلاة ، سواء في هيئته وقت القيام أو وقت الجلوس أو في صفة لبس الثياب .
- ٢ - تحريم التشبه بالكفار في البناء على القبور أو رفعها أكثر من شبر، وقد وقع كثير من المسلمين في هذا الأمر المحرم فتجد كثيراً من المسلمين يرفعون القبور بالبناء عليها ، فيرفعونها نصف متراً أو أكثر ، وبعضهم يبني عليها الغرف، بل وصل الحال ببعضهم إلى بناء المساجد على القبور، وهذا بلاشك رد ومصادمة لسنة النبي ﷺ الذي نهى عن البناء

= ٤٣١ / ١ من طريق مسدد ، كلاهما عن خالد بن عبدالله ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وإسناده حسن ، رجاله رجال ثقات رجال الصحيح ، عدا محمد بن عمرو ، وهو « صدوق ، له أوهام » ، وهو من رجال الشيخين . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود ، وقال : « حسن » ، وصححه الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول ٦ / ٣٧٥ .

ورواه ابن ماجه (١٦٩٨) من طريق محمد بن بشر ، عن محمد بن عمرو به بلفظ : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ، فإن اليهود يؤخرون » . وإسناده حسن كسابقه . قال البوصيري في الزوائد ٢ / ٧١ : « إسناده صحيح ، رواه ثقات » .

وله شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعاً : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر » رواه البخاري (١٩٥٧) ، ومسلم (١٠٩٨) .
ونقل الحافظ في الفتح ٤ / ١٩٩ عن ابن عبد البر أنه قال : « أحاديث تعجيل الإفطار وتأخير السحور صحاح متواترة » .

على القبور ، ولعن اليهود والنصارى لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، محذراً لأمتهم أن يصنعوا مثل ما صنعوا^(١) .

٣ - أنه يحرم التشبه باليهود في فطرمهم ، فيحرم قصد تأخير الفطر بعد غروب الشمس ، وهذا ما وقع فيه بعض الفرق الضالة ، كالرافضة الذين يؤخرون الفطر وغيره من الأمور التي تشرع عند الغروب كالانصراف من عرفة في الحج إلى أن تشتبك النجوم .

(١) ينظر : ما سبق في الدرس الرابع والثلاثين .

الدرس الرابع والستون

في تحريم التشبه بالكفار في سلامهم ولباسهم وهيئاتهم ونحوها

١١٩ - عن أبي عثمان النهدي - رحمه الله - قال : كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان^(١) : يا عتبة بن فرقد^(٢) إنه ليس من كدك ، ولا من كد أبيك ، ولا من كد أمك^(٣) ، فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك^(٤) ، وإياكم والتنعم^(٥) ، وزى أهل الشرك^(٦) ، ولبوس الحرير ، فإن

(١) وهي من المناطق التي كانت تحت ولاية الاتحاد الروسي الشيوعي ، ثم لما تفكك الاتحاد أصبحت دولة مستقلة تُعرف بهذا الاسم « أذربيجان » .

(٢) هو الصحابي الجليل عتبة بن فرقد بن يربوع السلمي ، وقد ولاه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قيادة بعض الجيوش في الفتوحات الإسلامية ، وكان حين كسب إليه عمر - رضي الله عنه - أمير الجيش كما في رواية في الصحيحين ، ثم قدم على عمر بعد ذلك يستعفيه من الإمرة ، فأبى عمر - رضي الله عنه - ، وكان من السابقين إلى الإسلام ، وهاجر إلى الحبشة . الإصابة ٤٤٨/٢ ، الفتح ٢٦٨/١٠ .

(٣) أي أن المال الذي عندك ليس من كسبك ولا مما لحقتك المشقة والتعب في كسبه وتحصيله ، ولا هو من كد أبيك ولا من كد أمك ، فورثته عنهما . شرح النووي ٤٦/١٤ ، شرح الأبي ٣٧٨/٥ .

(٤) أي لا تشح بهذا المال على المسلمين ولا تختص عنهم بشيء منه ، بل أشبعهم منه وهم في رحالهم - أي منازلهم - كما تشبع أنت منه ، وساوهم بنفسك في الجنس والقدر والصفة ، ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ، ولا تحوهم إلى أن يطلبوها منك ، بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب . ينظر المرجعين السابقين .

(٥) التنعم : الترفه . ينظر لسان العرب ٥٧٩/١٢ ، النهاية ٨٣/٥ ، المصباح ص ٦١٤ .

(٦) وهذا يشمل زي اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين . والزي اللباس والهيئة . لسان العرب ٣٦٦/١٤ .

رسول الله ﷺ نهانا عن لبس الحرير ، وقال : «إلا هكذا»^(١) ورفع لنا رسول الله ﷺ أصبعيه الوسطى والسبابة ، وضمهما . رواه مسلم^(٢) .

١٢٠ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : «أعفوا اللحي ، وخذوا الشوارب ، وغيروا شبيكم ، ولا تشبهوا باليهود والنصارى»^(٣) .

١٢١ - وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم ، فقال : «يا معشر الأنصار حمروا وصفروا»^(٤) وخالفوا أهل الكتاب ، قال : فقلنا : يا رسول الله ! إن أهل

(١) وهذا يدل على جواز وجود شيء يسير من الحرير في الثوب ونحوه . ينظر شرح النووي ٤٨/١٤ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب اللباس (٢٠٦٩) ، وروى البخاري في اللباس (٥٨٢٨) - (٥٨٣٠) بعضه .

(٣) رواه الإمام أحمد ٣٥٦/٢ عن يحيى بن إسحاق ، حدثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وإسناده حسن ، رجاله رجال مسلم ، عدا عمر بن أبي سلمة ، وهو «صديق يخطئ» ، وقد روى له البخاري تعليقا ، وروى له أصحاب السنن .

وله شاهد من حديث أبي أمامة الآتي بعده ، ففي آخره النهي عن التشبه بأهل الكتاب في توفير الشارب وقص اللحية .

ولبعضه شاهد من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : «انهكوا الشوارب وأعفوا اللحي» رواه البخاري (٥٨٩٣) ، ومسلم (٢٥٩) .

(٤) أي اصبغوا بالحمرة والصفرة .

الكتاب يتسولون ولا يأتزون^(١) ، فقال رسول الله ﷺ : « تسولوا وائتزون وخالفوا أهل الكتاب » ، قال : فقلنا : يا رسول الله ! إن أهل الكتاب يتخفون^(٢) ولا يتعلون ، قال : فقال النبي ﷺ : « فتخفوا وانتعلوا وخالفوا أهل الكتاب ... »^(٣) .

(١) أي لا يلبسون الإزار .

(٢) أي يلبسون الخفاف ، والخف ما يلبس على الرجل ، وهو قريب من البسطار الذي يلبسه العسكر اليوم .

(٣) رواه الإمام أحمد ٥/ ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، والطبراني في الكبير (٧٩٢٤) وسنده قريب من الحسن . وقد حسنه الحافظ في الفتح ١٠/ ٣٥٤ في كتاب اللباس ، باب الخضاب . وقال الهيثمي ٥/ ١٣١ : « رجاله أحمد رجال الصحيح ، خلا القاسم ، وهو ثقة ، وفيه كلام لا يضر » . وقال الشيخ محمد ناصر الدين في حجاب المرأة المسلمة ، ص ٩٣ : « هذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات ، عدا القاسم ، هو حسن الحديث » .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة منها :

١ - حديث أبي هريرة عند البخاري في اللباس (٥٨٩٩) ، ومسلم في اللباس (٢١٠٣) ، ولفظه : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » .

٢ - حديث جابر في قصة أبي قحافة عند مسلم (٢١٠٢) قال : أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً ، فقال رسول الله ﷺ : « غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد » .

٣ - حديث ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصفر لحيته بالورس والزعفران . رواه أبو داود (٤٢١٠) ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح أبي داود .

٤ - حديث أبي رثة في أنه ﷺ لطح لحيته بالحناء . رواه أبو داود (٤٢٠٨) ، والنسائي (٤٧٠٧) ، وذكره الشيخ محمد ناصر الدين في صحيح النسائي .

١٢٢ - وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - رفعه: « لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى ، فإن تسليمهم بالأكف^(١) والرؤوس والإشارة^(٢) .

= ٥ - ما رواه أحمد ١٥٠/٥ ، ١٥١ ، والنسائي (٤٧٠١) عن أبي ذر مرفوعاً : « إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم » ، وقد صححه في غاية المرام (١٠٧) .
٦ - حديث جابر : قالوا يا رسول الله! إن المشركين يتسرولون ولا يتزرون ؟ قال : « فسرولوا أنتم واتزروا » ، قالوا : يا رسول الله! فإن المشركين يختفون ولا يتعلمون ؟ قال : « فاخفوا أنتم وانتعلوا » . رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٤٢٢٧) ، وإسناده محتمل للتحسين . وفي الجملة حديث أبي أمامة ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بشواهد ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره .
(١) هذا النهي لا يشمل ما إذا كان المسلم عليه بعيداً قد لا يسمع الصوت بالسلام ، فيسلم عليه بالكلام والإشارة .

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ، كما في تحفة الأشراف ٢/٢٩٠ ، رقم (٢٦٧٤) ، والدليمي - كما في الصحيحة ٤/٣٨٩ ، رقم (١٧٨٣) وسنده حسن . وقال الحافظ في الفتح في الاستئذان ، باب إقضاء السلام ١١/١٩ : « أخرجه النسائي بإسناد جيد » .

ورواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ، باب ما ينهى عنه من السلام ٥/٢٦٥ ، رقم (٣٠٤٠) ، وأبو يعلى ٣/٣٩٧ ، ٣٩٨ ، رقم (١٨٧٣) ، والبيهقي في الشعب ٦/٤٦٤ ، رقم (٨٩١٥) عن أبي خالد الأحمر عن ثور بن يزيد به بلفظ : « تسليم بإصبع واحدة تشير بها فعل اليهود » ، وقال الهيثمي في المجمع ٨/٣٨ : « رجال أبي يعلى رجال الصحيح » .

وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، رواه الترمذي في الاستئذان ، باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام ٥/٥٦ ، ٥٧ ، رقم (٢٦٩٥) عن قتبية ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عمرو به . وإسناده ضعيف ، لضعف

١٢٣ - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « طهروا أفئتيكم ^(١) ، فإن اليهود لا تطهر أفئتها » ^(٢) .

= ابن لهيعة . وقال الترمذي : « إسناده ضعيف ، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه » .

ورواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ، باب ما ينهى عنه من السلام ٢٦٦/٥ ، رقم (٣٠٤١) من طريق يزيد بن أبي حبيب ، عن عمرو به مطولاً ، إلا أنه قال : أظنه مرفوعاً . وقال الهيثمي ٣٩/٨ : « فيه من لم أعرفه » .

(١) أي نظفوا أفئتيكم . والأفنية جمع فناء ، وهو المتسع أمام الدار . ينظر لسان العرب ١٦٥/١٥ .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ، كتاب الطهارة ٤٠١/١ ، رقم (٥١٩) ، حدثنا علي بن سعيد ، ثنا زيد بن أنزم ، ثنا الطيالسي ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه . وإسناده محتمل للتحسين . رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا علي بن سعيد - وهو الرازي - فهو متكلم فيه ، وهو أحد الحفاظ . قال الحافظ في اللسان : « ولعل كلامهم فيه من جهة دخوله في عمل السلطان » . وقال الشيخ محمد ناصر الدين في حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٠١ : « الراجح أنه حسن الحديث إذا لم يخالف » . وحسن هذا الإسناد في الصحيحة رقم (٢٣٦) ، وحسنه أيضاً الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط والشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقهما على زاد المعاد ٢٧٩/٤ . ورواه الترمذي (٢٧٩٩) وسنده ضعيف جدا .

قال في فيض القدير ٢٨٤/٤ عند شرحه لهذا الحديث : « وهذا تنبيه من المصطفى ﷺ على تحري الطهارة الظاهرة والباطنة ، فإن الإسلام نظيف كما تقدم في عدة أخبار » ، وقال في التيسير ١٢١/١ : « أي فخالقهم ، فإن الإسلام نظيف ، وهذا الدين مبني على النظافة » .

الفوائد والعبر :

دلت الأحاديث والآثار المذكورة في هذا الدرس والدرسين قبله على تحريم التشبه بالكفار في أي هيئة أو لباس أو غير ذلك من الأمور الخاصة بهم ، وقد وقع كثير من هذه الأمة في هذه الأزمان في تقليد الكفار في هذه الأمور المذكورة ، وغيرها ، بل إن كثيراً من المسلمين قد فتن بتقليد اليهود والنصارى والتشبه بهم ، حتى أن منهم من يتشبه بهم فيما لا فائدة فيه البتة ، كحلق شعر العارضين والذقن ، وإطالة الأظافر ، والتشبه بهم في اللباس من قبل الرجال والنساء والأولاد ، حتى أن من الرجال والنساء من يتتبع ما يأتي من قبلهم فيما يتعلق بالموضات والأزياء وقصات الشعر وغير ذلك من خلال المجلات التي تأتي من قبلهم في كل شهر أو أسبوع ، فيطبق ما ينقل إليه من قبلهم .

وهذا يدل على ضعف الشخصية من قبل من قلدهم ، وعلى الشعور الداخلي بالضعف والتبعية تجاههم ، وأنه ينظر إليهم نظرة إعجاب ، ويرى نفسه وأهل ملته وأهل بلده أدنى منهم منزلة ، ولهذا تجد أن أول وأكثر من يقع في التشبه بالكفار هم النساء والأحداث لقصور عقولهم ، وسرعة تأثرهم بغيرهم .

لكن لو نظر المسلم إليهم النظرة الشرعية لرأى أنهم في غاية الانحطاط ، فقد قال الله تعالى عنهم :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴾ [محمد: ١٢] .

ومن المعلوم أن أكثر من يقع في التشبه هم سفهاء الرجال والأحداث

والنساء ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « وكثير من مشابهاة أهل الكتاب في أعيادهم وغيرها ، إنما يدعو إليها النساء »^(١) ، وقال الدكتور ناصر العقل معلقاً على كلام شيخ الإسلام السابق : « وهذا يعني أن النساء هن أول من يقع في التقليد والتشبه ، وآخر من يفتن ويعقل خطر ذلك وسوء مغبته على الفرد والمجتمع في الدين والدنيا ، ونحن نجد نساء المسلمين اليوم - مع الأسف - أكثر انزلاقاً ومتابعة للموضات (والموديلات) ، وأكثر شغفاً بالتقاليد والعادات والأخلاق الوافدة من الكفار ، السيء والقيح منها قبل الحسن » .

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ١/١١٨ .

الدرس الخامس والستون
في الأمر بإبعاد اليهود
وإخراجهم من جزيرة العرب لضررهم وخطرهم

١٢٤ - عن أبي عبيدة عامر بن الجراح - رضي الله عنه - قال : آخر ما تكلم به النبي ﷺ : « أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب ، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »^(١) .

(١) رواه الإمام أحمد ٣/١٤٦ ، ١٤٧ ، رقم (١٦٩١ ، ١٦٩٤ تحقيق شاكر) ، وأبو يعلى ٢/١٧٧ ، رقم (٨٧٢) ، والطحاوي في مشكل الآثار ٤/١٢ ، ١٣ من طرق عن إبراهيم بن ميمون ، حدثنا سعد بن سمرة ، عن أبيه ، عن أبي عبيدة . وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع ٥/٣٢٥ : « رواه أحمد بإسنادين ، ورجال طريقين منهما ثقات ، متصل إسنادهما » ، وصحح هذا الإسناد الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند ، والشيخ محمد ناصر الدين في السلسلة الصحيحة ٣/١٢٤ ، رقم (١١٣٢) .

ولهذا الحديث شواهد كثيرة منها حديث ابن عباس : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » متفق عليه ، ومنها حديث ابن عمر : « لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلماً » رواه مسلم . ومنها حديث أم سلمة : « أخرجوا اليهود من جزيرة العرب » ، الذي رواه الطبراني في الكبير ٢٣/٢٦٥ ، رقم (٥٦٠) وإسناده حسن . وقال الهيثمي ٥/٣٢٥ : « رواه الطبراني من طريقين ، رجال أحدهما رجال الصحيح » ، وشواهد أخرى تنظر في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ومشكل الآثار ٤/١٢ - ١٦ ، ومجمع الزوائد ٥/٣٢٥ .

١٢٥ - وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ، حتى لا أدع إلا مسلماً » رواه مسلم^(١) .

١٢٦ - وعن سعيد بن جبير ، قال : قال ابن عباس : يوم الخميس ، وما يوم الخميس ، ثم بكى حتى بل دمه الحصى^(٢) ، فقلت : يا ابن عباس ! ما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : اتنوني بكتف^(٣) أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا^(٤) « ولا ينبغي عند

(١) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (١٧٦٧) .

(٢) قوله : « وما يوم الخميس » يستعمل عند تفخيم الأمر ، ويكاه ابن عباس يحتمل لكونه تذكر وفاة رسول الله ﷺ ، فتجدد له الحزن عليه ، ويحتمل أن يكون انضاف إلى ذلك ما فات فيما يرى من الخير الذي كان يحصل لو كتب الكتاب ، وقد عاش النبي ﷺ بعد اشتداد وجعه المذكور هنا إلى يوم الاثنين . ينظر فتح الباري ٨ / ١٣٢ ، ١٣٣ .

(٣) وفي رواية عند مسلم : « اتنوني بالكثف والدواة ، أو اللوح والدواة » . وكانوا يكتبون في عظم الكثف وغيره ، وفي الألواح .

(٤) اختلافهم أن بعضهم قال : قريوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده ، وقال عمر - وكان حاضراً - : « إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله » كما ورد في رواية عند مسلم ، ومراد عمر التخفيف والترفيه عن رسول الله ﷺ حين غلبه الوجع . ينظر شرح النووي لمسلم . ٩٠ / ١١ .

نبي تنازع^(١)»، فقالوا: ما له؟ أهجر^(٢)؟ استفهموه^(٣)، فقال: «ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه»^(٤)، فأمرهم بثلاث قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم^(٥)، والثالثة إما أن سكت عنها، وإما أن قالها فنسيتها» رواه البخاري ومسلم^(٦).

(١) هذا من قول رسول الله ﷺ، وقيل: إنه من قول ابن عباس. ينظر الفتح ١٣٣/٨.

(٢) أي أهجر الحياة، وقيل: إنما قيل هذا استفهاماً للإنكار على من قال: لا تكتبوا. أي لا تركوا أمر رسول الله ﷺ بالكتابة وتجعلوه كأم من هجر - أي هذى في كلامه - لأنه ﷺ لا يهجر في كلامه. ينظر المرجعين السابقين.

(٣) أي استفهموا من النبي ﷺ عن ما كان أراد من الكتابة، هل هي أولى، أم أن تركها أولى. ينظر الفتح ١٣٣/٨.

(٤) قال ابن الجوزي وغيره: يحتمل أن يكون المعنى: دعوني فالذي أعابته من كرامة الله تعالى التي أعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما أنا فيه في الحياة، أو أن الذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله والتفكير في ذلك ونحوه، أفضل من الذي تسألوني فيه من المصلحة في الكتابة أو عدمها. المرجع السابق.

(٥) أي أعطوا الوافد جائزته، والجائزة: العطية، والوافد هو من يقدم على الأمراء ونحوهم، وكانت جائزة الواحد في عهد النبي ﷺ أوقية من فضة، وهي أربعون درهماً. الفتح ١٣٥/٨.

(٦) صحيح البخاري مع الفتح، كتاب الجزية، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب (٣١٦٨)، وكتاب المغازي (٤٤٣١)، وصحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٦٣٧).

١٢٧ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير ، وأقر قريظة ومنهم عليهم ، حتى حاربت قريظة بعد ذلك ، فقتل رجالهم ، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين ، إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله ﷺ فآمنهم ، وأسلموا ، وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم : بني قَيْنُقَاع (وهم قوم عبدالله بن سلام) ، ويهود بني حارثة ، وكل يهودي كان بالمدينة . رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه لا يجوز السماح لليهود والنصارى بسكنى جزيرة العرب ، كما لا يجوز السماح لهم بدخولها إلا لحاجة ، فإن كانت هناك حاجة لدخولهم هذه الجزيرة فلا حرج في دخولهم ، كما أقر النبي ﷺ يهود خيبر على البقاء فيها للعمل للحاجة الماسة لعملهم في نخيل خيبر وأرضها ، ثم أجلاهم عمر - رضي الله عنه - لما زالت الحاجة إليهم ، وعليه فلا يجوز استقدام الكفار عموماً إلى جزيرة العرب كعمال أو خدم أو سائقين أو غيرهم مع وجود من يقوم بعملهم من المسلمين^(٢) .

٢ - تحريم اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ببناء المساجد عليها ، أو بالصلاة . أو الدعاء عندها ، أو تقديم النذور والصدقات ونحر الذبائح

(١) البخاري ، كتاب المغازي ، باب حديث بني النضير ، رقم (٤٠٢٨) ، ومسلم ، كتاب الجهاد ، باب إجلاء اليهود ، رقم (١٧٦٦) .

(٢) ينظر : رسالة « تسهيل العقيدة » باب الولاء والبراء ص ٥٩٣ ، ٥٩٤ .

تقرباً إلى الله عندها ، أو الطواف بها ونحو ذلك ، ومن عمل ذلك فهو من شرار الخلق كما في حديث أبي عبيدة السابق ، وإذا كان هذا في حق قبور الأنبياء فهو في حق قبور غيرهم أشد تحريماً ، وقد ثبت عن ابن مسعود مرفوعاً : « إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ، ومن يتخذ القبور مساجد »^(١) .

٣ - محبة الصحابة للنبي ﷺ ، ولهذا بكى ابن عباس لما تذكر مرض النبي ﷺ الذي توفي فيه .

(١) رواه أحمد (٣٨٤٤ ، ٤١٤٣) ، وابن خزيمة (٧٨٩) ، وابن حبان (٢٣٢٥) بسندين أحدهما حسن . ونظر رساله « تسهيل العقيدة » ص ٣١٣ - ٣٥٧ .

الدرس السادس والستون في إعطاء المسلمين لليهود حقوقهم خلافاً لفعل اليهود

١٢٨ - عن محمد بن شهاب الزهري - رحمه الله - أنه قال وهو يذكر فتح خيبر : بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن رواحة ليقاسم اليهود ثمرها ، فلما قدم عليهم جعلوا يهدون له من الطعام ويكلمونه ، وجعلوا له حلياً من حلي نساءهم ، فقالوا : هذا لك وتخفف عنا وتجاوز . قال ابن رواحة : « يا معشر يهود! إنكم والله لأبغض الناس إليّ وإنما بعثني رسول الله ﷺ عدلاً بينكم وبينه ، ولا أرب لي في دنياكم ، ولن أحييف عليكم ، وإنما عرضتم عليّ السحت ، وأنا لا تأكله » . فخرص النخل ، فلما أقام الخرص خيرهم فقال : « إن شئتم ضمننت لكم نصيبكم ، وإن شئتم ضممت لنا نصيبنا وقمتم عليه » ، فاختراروا أن يضمّنوا ويقوموا عليه ، قالوا : يا ابن رواحة هذا الذي تعملون^(١) به تقوم السموات والأرض ، وإنما يقومان بالحق^(٢) .

(١) يريدون العدل .

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير ، قال الهيثمي في المجمع ١٢٢ / ٧ : « رواه الطبراني في الكبير مرسلأ ، ورجاله رجال الصحيح » .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، وهو مخرج في هذه الرسالة تحت رقم (١٣٢) . وله شاهد آخر من مرسل سليمان بن يسار ، رواه مالك في المساقات ٧٠٣ / ٢ ، ورجاله ثقات .

وله شاهد ثالث من مرسل عروة ، قال الهيثمي في المجمع ١٢٢ / ٧ : « رواه الطبراني في الكبير هكذا مرسلأ ، وفيه ابن لهيعة ، وهو حسن الحديث ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح » .

١٢٩ - وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - أنه ذُبح له شاة في أهله ، فلما جاء قال : أهديتم لجاننا اليهودي ؟ أهديتم لجاننا اليهودي ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه »^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه يحرم على الوالي ونحوه كالقاضي والوزير والمدير وغيرهم من عموم الموظفين أن يأخذوا من مراجعهم أو من يتولون تدبير شيء من أمورهم أو الحكم فيها أي شيء من المال سواء أسمى هذا المال هدية أم غير ذلك ؛ لأنه من الرشوة المحرمة .

٢ - بيان خبث اليهود حيث يتعاملون بالرشوة المحرمة التي هي من السحت ، وقد قال الله تعالى عنهم :

= وبالجملة فإن مرسل ابن شهاب يتقوى بشواهد المذكورة ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره . وله أيضاً شواهد كثيرة ، لكن ليس فيها ذكر الرشوة ، وقد ذكرت أو أشير إليها عند تخريج حديث ابن عمر المشار إليه آنفاً .

(١) رواه الترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في حق الجار ٤ / ٣٣٣ ، رقم (١٩٤٣) ، وأبو داود في الأدب ٤ / ٣٣٩ ، رقم (٣٣٩) من طريقين صحيحين عن مجاهد عن ابن عمرو . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات . وقال الترمذي : « حسن غريب من هذا الوجه » ، وقال محمد ناصر الدين في الإرواء (٨٩١) : « صحيح على شرط مسلم » ، وصححه أيضاً الأرنبوط في تعليقه على جامع الأصول ٦ / ٦٣٧ .

﴿ أَكَلُونَ لِلشَّحْتِ ۗ ﴾ [المائدة: ٤٢] .

٣ - وجوب العدل في كل شيء ، فيجب على المسلم أن يتحرى العدل ولو كان المحكوم عليه غير مسلم ، فإن الكافر إذا لم يكن حريياً يحرم الاعتداء عليه في بدنه أو ماله ، قال الله تعالى :

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۗ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۗ ﴾ [المائدة: ٨] .

أي لا يحملنكم بغض قوم على أن لا تعدلوا عند الحكم فيهم أو بينهم وبين غيرهم ، فإن العدل أقرب إلى تقوى الله تعالى ، والعدل إنما يكون بما جاء في كتاب الله وسنة رسوله محمد ﷺ ، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: « إلا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة »^(١) . والمعاهدون هم الكفار الذين بينهم وبين المسلمين صلح وعهد ، ككفار مكة وقت صلح الحديبية ، وكالكفار الذين في الدول الكافرة في عصرنا هذا التي بينها وبين الحاكم المسلم الذي يخضع المسلم لسلطانه عهد وسفارات .

٤ - أن للجار حقوقاً على جاره ، منها كف الأذى عنه ، ونصيحته ، وزيارته والإحسان إليه بالهدية ونحوها ، ولو كان كافراً .

(١) رواه أبو داود (٣٠٥٢) ، والبيهقي ٢٠٥/٩ بأسانيد كثيرة ، يقوي بعضها بعضاً ، فهو حديث صحيح . وينظر « تسهيل العقيدة » ص ٥٩٦ - ٦٠٠ .

الدرس السابع والستون

بعض أخبار زواج النبي ﷺ بابنة زعيم اليهود

وهي صفية بنت حيي - رضي الله عنها - .

١٣٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال لما دخل رسول الله ﷺ بصفية بات أبو أيوب^(١) على باب النبي ﷺ ، فلما أصبح فرأى رسول الله ﷺ كبير^(٢) ومع أبي أيوب السيف ، فقال : يا رسول الله ! كانت جارية حديثة عهد بعرس وكنت قتلت أباه وأخاها وزوجها ، فلم آمنها عليك ، فضحك رسول الله ﷺ وقال له خيراً^(٣) .

(١) هو خالد بن زيد الأنصاري الصحابي ، مشهور بكنيته . ينظر الإصابة ١ / ٤٠٤ .

(٢) وذلك فرحاً بالنبي ﷺ .

(٣) رواه الحاكم في معرفة الصحابة ٤ / ٢٨ ، ٢٩ عن عبدالله بن إسحاق ، ثنا يحيى بن جعفر ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أثبأ خالد الحذاء ، عن كثير بن زيد ، عن الوليد ابن رباح ، عن أبي هريرة . ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، عدا عبدالله ابن إسحاق ، وهو « صدوق ، فيه لين » ، وشيخه يحيى بن جعفر متكلم فيه ، وحديثهما قريب من الحسن . وقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

ورواه ابن سعد في غزوة خيبر ٢ / ١١٦ ، والطبراني في الكبير ١١ / ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، رقم (١٢٠٦٨) من طريقين أحدهما صحيح ، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . ورجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن ، سوى ابن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ .

وذكره ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام ٣ / ٣٣٩ ، ٣٤٠ مرسلأ .

وبالجملة الرواية الأولى ضعفها ليس قوياً فتقوى بشواهدا المذكورة ، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره .

١٣١ - عن أنس ، قال : كنت ردف أبي طلحة يوم خيبر ، وقدمي تمس قدم رسول الله ﷺ ، قال : فأتيناهم حين بزغت الشمس ، وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم ومُرُورهم^(١) ، فقالوا : محمد والخميس^(٢) ، قال : وقال رسول الله ﷺ : « خربت خيبر! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » ، قال : وهزمهم الله عزوجل ، ووقعت في سهم دحية جارية جميلة ، فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس ، ثم دفعها إلى أم سليم تُصَنِّعُهَا^(٣) له وَتُهَيِّئُهَا ، (قال : وأحسبه قال) وتعتد في بيتها^(٤) ، وهي صفية بنت حُيَي ، قال : وجعل رسول الله ﷺ وليمتها التمر والأقط والسمن ، فحصدت الأرض أفاحيص ، وجيء بالأنطاع فوُضعت فيها^(٥) ، وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس ، قال : وقال الناس : لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد^(٦) ، قالوا : إن حجبها

(١) المكاتل : جمع مكتل ، وهو الزنبيل . والمرور : جمع مر ، وهي المساحي ، وقيل : المراد بها هنا الحبال ، يصعدون بها إلى النخيل . ينظر شرح مسلم للنووي ٢٢٤/٥ ، جامع الأصول ١١/٤١٩ .

(٢) الخميس : الجيش العظيم . ينظر الروض الأنف ٤/٦٩ ، وشرح المواهب ٢/٢٢٢ .

(٣) أي تجملها . ينظر شرح الأبى ٤/٤٩ .

(٤) أي تستبرأ في بيت أم سليم ، لأن الأمة إذا سيبت تستبرأ بحيضة . ينظر شرح الأبى ٤/٤٩ ، ونيل الأوطار ٧/١٠٨ ، ١٠٩ .

(٥) أي حفروا في الأرض حفراً صغيره ، لتجعل الأنطاع - وهي سَفَر من جلد - فيها ، فيصب السمن فيها . ينظر شرح النووي ٥/٢٢٤ ، والمصباح ٢/٦١١ .

(٦) أم الولد هي المملوكة إذا جامعها سيدها ، فولدت له .

فهي امرأته، وإن لم يحجبها فهي أم ولد، فلما أراد أن يركب حجبها، فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها، فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله ﷺ ودفعنا، قال: فعثرت الناقة العضباء، ونذر رسول الله ونذرت^(١)، فقام فسترها، وقد أشرفت النساء، فقلن: أبعده الله اليهودية^(٢)؟ قال: قلت: يا أبا حمزة! أوقع رسول الله ﷺ؟ قال: إي، والله لقد وقع.

قال أنس: وشهدت وليمة زينب^(٣)، فأشبع الناس خبزاً ولحمًا، وكان يبعثني فأدعو الناس، فلما فرغ قام وتبعته، فتخلف رجلان استأنس بهما الحديث^(٤)، لم يخرجوا، فجعل يمر على نسائه فيسلم على كل واحدة منهن «سلام عليكم، كيف أنتم يا أهل البيت؟»، فيقولون: بخير يا رسول الله، كيف وجدت أهلك؟ فيقول: «بخير»، فلما فرغ رجع ورجعت معه، فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث، فلما رآياه قد رجع قاما فخرجا، فوالله ما أدري أنا أخبرته أم أنزل عليه الوحي بأنهما قد خرجا، فرجع ورجعت معه، فلما وضع رجله في أسكفة الباب^(٥) أرخى الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله تعالى هذه الآية:

(١) أي سقط النبي ﷺ من البعير وسقطت صفة - رضي الله عنها - .

(٢) في الرواية الثانية عند مسلم: «فخرج جوارى نسائه - أي الشابات من نسائه ﷺ - يترأينها، ويشمتن بصرعتها. وينظر شرح السنوسي لمسلم ٥١/٤ .

(٣) هي زينب بنت جحش - رضي الله عنها - وكان زواجه ﷺ بها بالمدينة .

(٤) أي أن رجلان من أصحاب النبي ﷺ جلسا في بيت النبي ﷺ يتحدثان .

(٥) الأسكفة: خشبة الباب التي يوطأ عليها . ينظر القاموس ١٥٣/٣ .

﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

رواه مسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - محبة الصحابة للنبي ﷺ ، وحرصهم على حمايته .
- ٢ - أن من نصر الله تعالى نصره الله على أعدائه .
- ٣ - أنه ينبغي عدم التكلف في ولائم الزواج ، اقتداء بخير البشر وسيد ولد آدم ﷺ .
- ٤ - حسن خلقه ﷺ مع أزواجه ، فينبغي للمسلم أن يقتدي به ﷺ في ذلك .
- ٥ - أن الغيرة خلق جبل عليه النساء ، فينبغي للمسلمة أن تجاهد نفسها في ابعاد الغيرة عنها ، وأن لا تنقاد لها ، فتؤذي ضررتها - أي امرأة زوجها الأخرى - بغير وجه حق .

(١) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها (١٣٦٥) ، وروى البخاري بعضه مرفقاً في المغازي (٤١٩٧ - ٤٢٠١ ، ٤٢١١ - ٤٢١٣) ، وفي النكاح (٥٠٨٥ - ٥١٦٠) .

الدرس الثامن والستون

في بقية أخبار زواج النبي ﷺ بصفية - رضي الله عنها - .

١٣٢ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قاتل أهل خيبر حتى الجاهم إلى قصرهم^(١) ، فغلب على الأرض والزرع والنخل ، فصالحوه على أن يجلبوا منها ولهم ما حملت ركابهم ، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء^(٢) ، ويخرجون منها ، واشترط عليهم ألا يكتموا ولا يُغيبوا شيئاً ، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد .
فغيبوا مسكاً فيه مال وحلي لحَيِّي بن أخطب^(٣) ، وكان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير^(٤) ، فقال رسول الله ﷺ لعلم

(١) أي لجؤا إلى بيوتهم التي أحاطت بها الحصون ، وتركوا حماية النخل الذي خارج حصونهم .

(٢) الصفراء : الذهب . والبيضاء : الفضة . ينظر جامع الأصول ٢/ ٦٤٤ ، وبذل المجهود ١٣/ ٣٣٥ .

(٣) أي أن اليهود أخفوا المسك - وهو الجلد الذي فيه مال حَيِّي بن أخطب - وقيل : إنه كان جلد بعير . ينظر جامع الأصول ٢/ ٦٤٤ ، عون المعبود ٨/ ٢٣٩ .

(٤) وذلك أن حَيِّي بن أخطب كان من زعماء بني النضير ، وكان هو وسلام بن أبي الحقيق النضري ، وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضري ، يؤلبون - أي يحشون ويحرضون - المشركين على حرب النبي ﷺ ، فقد كانوا ممن خرج من اليهود لتحزيب الأحزاب لحرب النبي ﷺ ، حيث خرجوا حتى قدموا على قريش بمكة ، فدعواهم إلى حرب النبي ﷺ ، وقالوا : إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله ، فشجعوهم ، ثم ذهبوا إلى غطفان وحثوهم وشجعوهم على حرب النبي ﷺ حتى

حيي^(١) : « ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير ؟ » فقال : أذهبته النفقات والحروب ، فقال ﷺ : « العهد قريب ، والمال أكثر من ذلك » ، فدفعه رسول الله إلى الزبير ، فمسه بعذاب ، وقد كان حيي قبل ذلك دخل خربة ، فقال : قد رأيت حياً يطوف في خربة ها هنا ، فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة .

فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق ، وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب ، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذريتهم ، وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوا .

وأراد إجلاءهم منها ، فقالوا : يا محمد دعنا في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها ، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها^(٢) ، وكانوا لا يتفرغون أن يقوموا عليها ، فأعطاهم خبير على أن لهم الشطر من كل زرع ونخيل وشيء ما بدا لرسول الله ﷺ .

وكان عبدالله بن رواحة يأتيهم كل عام يخرصها^(٣) عليهم ، ثم

= اجتمعت الأحزاب في غزوة الخندق ، وذهب حيي إلى بني قريظة وحثم على نقض عهدهم مع النبي ﷺ حتى نقضوه ، فلما رجعت الأحزاب دخل حيي مع بني قريظة في حصنهم فقتل معهم . وسيأتي ذكر أعمال حيي هذه وقصة قتله تحت رقم (١٢ ، ٣١) .

(١) واسمه سمية كما في بعض روايات هذا الحديث .

(٢) أي لبس لديهم عبيد يقومون بزراعة الأرض وسقي النخل وإصلاحه .

(٣) ذكرت المراد بالخرص عند الكلام على حديث جابر تحت رقم (٤) .

يُضمنهم الشطر^(١) ، فشكوا إلى رسول الله ﷺ شدة خرصه ، وأرادوا أن يرشوه ، فقال : يا أعداء الله تطعموني السحت! والله لقد جثتكم من عند أحب الناس إليّ ، ولأنتم أبغض إليّ من عدتكم من القردة والخنازير ، ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على أن لا أعدل عليكم ، فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض!

قال : فرأى رسول الله ﷺ بعين صفيه خُضرة ، فقال : يا صفيه ما هذه الخضرة؟ فقالت: كان رأسي في حجر ابن أبي الحقيق وأنا نائمة ، فرأيت كأن قمرأ وقع في حجري ، فأخبرته بذلك فلطمني وقال : تتمنين ملك يثرب^(٢) .
قالت : وكان رسول الله ﷺ من أبغض الناس إليّ ، قتل زوجي وأبي وأخي ، فما زال يعتذر إليّ ويقول : إن أباك ألبّ عليّ العرب وفعل وفعل^(٣) ، حتى ذهب ذلك من نفسي^(٤) .

(١) أي إذا خرص أن مقدار التمر عشرون ألف وسق طلب منهم أن يدفعوا عشرة آلاف ، لأن للمسلمين نصف الثمر ، ومثل النخل بقية الزروع والشمار .

(٢) أي أن كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق اليهودي زوج صفيه - رضي الله عنها - لطم وجهها لما أخبرته بهذه الرؤيا ، واتهمها أنها بهذه الرؤيا تتمنى أن تتزوج ملك يثرب - يريد النبي ﷺ - وهذا يدل على أنه يعلم أن النبي محمداً ﷺ هو النبي الذي بشر به الأنبياء قبله ، حيث عبّر القمر المذكور في رؤيا صفيه - رضي الله عنها - بالنبي ﷺ .

(٣) سبق بيان تأليه للمشركين واليهود على حرب النبي ﷺ وعدائه للإسلام في الحديثين (١٢ و ١٣).

(٤) أي ذهب ما كان بنفسها من بغضه ﷺ .

وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً^(١) من تمر كل عام ، وعشرين وسقاً من شعير ، فلما كان في زمان عمر غشوا المسلمين ، وألقوا ابن عمر من فوق بيت ، فقال عمر بن الخطاب : مَنْ كان له سهم بخير فليحضر حتى نقسمها ، فقسمها بينهم ، فقال رئيسهم : لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله ﷺ وأبو بكر ، فقال عمر : أترأه سقط عني^(٢) قول رسول الله ﷺ : « كيف بك إذا رقصت^(٣) بك راحلتك نحو الشام يوماً ثم يوماً » ، وقسمها عمر بين مَنْ كان شهد خيبر من أهل الحديبية^(٤) .

(١) الوسق ستون صاعاً .

(٢) في رواية البخاري ، حديث (٢٧٣٠) : « ظننت أنني نسيت » .

(٣) أي كيف بك - والخطاب لرئيس اليهود - إذا خبئت بك راحلتك . ينظر لسان العرب ٤٢/٧ .

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ، كتاب المزارعة ١١/٦٠٧ - ٦٠٩ ، رقم (٥١٩٩) عن خالد بن النضر القرشي ، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/٢٢٩ - ٢٣١ ، وفي السنن في المسابقات ٦/١١٤ ، وفي السير ، باب مَنْ رأى قسمة الأراضي ٩/١٣٧ ، ١٣٨ عن أبي الحسن علي بن محمد المقرئ ، أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب ، كلاهما عن عبد الواحد بن غياث ، ثنا حماد بن سلمة ، أنبا عبيدالله - فيما يحسب أبو سلمة - عن نافع عن ابن عمر . وإسناده حسن أو قريب منه ، رجاله ثقات ، عدا شيخ ابن حبان ، فلم أقف على ترجمته ، لكن ابن حبان اشترط في مقدمة صحيحه ألا يروي إلا عن مَنْ هو عدل في دينه ، وكان ممن اشتهر بالصدق في الحديث ، (ينظر الأحسان ١/١٥٥) ، وهذا شيخه ، وهو أدري به ، وعدا شيخ البيهقي فقد وثقه أبو عمرو الداني ،

وكذبه الكتاني ، وقال الذهبي في سير النبلاء ١٧ / ٥٠٥ : « ولكن الجرح مقدم ، وما أدري ما أقول » ، وفي حماد بن سلمة كلام يسير من جهة تفسير حفظه قليلاً بأخرة .

قال الحافظ في الفتح ٧ / ٤٧٩ عن إسناده البيهقي : « رجاله ثقات » ، وصححه - أي إسناده البيهقي - الشيخ محمد ناصر الدين في تعليقه على فقه السيرة ، ص ٣٤٥ ، وصحح الشيخ شعيب الأرنؤوط إسناده ابن حبان في تعليقه على الإحسان .

ورواه البلاذري في فتوح البلدان ، ص ٣٦ ، ٣٧ من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسي ، عن حماد بن سلمة به ولم يذكر شك حماد بن سلمة ، والنرسي « لا بأس به » ، ولكن البلاذري ليس من المشهورين بالحديث ، وقال الحافظ ابن عساكر كما في البداية والنهاية ١١ / ٧٠ : « كان أديباً ظهرت له كتب جواد » ، وقال الحافظ في لسان الميزان ١ / ٣٢٣ : « كان عالماً فاضلاً نسابه متقناً » .

وقد أخرج رواية النرسي هذه ابن النجاد في مسند عمر ، ص ٦١ ، ٦٢ ، رقم (٢٢) ، وأبو يعلى في مسنده ، والضياء في المختارة ، والبغوي في فوائده كما في تغليق التعليق والفتح ٥ / ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، والحافظ في تغليق التعليق ٣ / ٤١٢ عن حماد بن سلمة به بإثبات الشك ، مقتصراً على فعل عمر وروايته .

وبالجمله فهذه الطرق أكثرها ضعفه ليس قوياً ، فيعضد بعضها بعضاً ، فهذا الإسناد حسن لولا شك حماد بن سلمة ، وقد صححه الشيخ إبراهيم العلي في السيرة النبوية الصحيحة ، ص ٤٥١ ، وحسنه الدكتور محفوظ الرحمن في تعليقه على مسند عمر لابن النجاد .

ورواه أبو داود في الخراج ، باب في حكم أرض خيبر ٣ / ١٥٧ ، ١٥٨ ، رقم (٣٠٠٦) عن هارون بن زيد عن أبيه عن حماد به مختصراً بإثبات الشك . ورجاله ثقات ، وقد حسنه محمد ناصر الدين في صحيح سنن أبي داود ، وعبدالقادر

الأرنؤوط ، وشعيب الأرنؤوط . في تعليقهما على زاد المعاد ٣ / ١٤٤ ، ورواه ابن سعد ٢ / ١١٠ عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة به إثبات الشك . ورجاله ثقات .

ورواه البغوي في فوائده عن إبراهيم بن مهدي ، حدثنا الوليد بن صالح ، ثنا حماد ابن سلمة به ، بدون شك . ينظر تعليق التعليق والفتح . ورجاله ثقات .

ورواه ابن النجاد في مسند عمر ص ٦١ عن الحسن بن علي ، ثنا هدبة بن خالد عن حماد بن سلمة عن عبيدالله بن عمر أن عمر ... فذكره مقتصراً على قول عمر وفعله . ولعله حصل سقط في الإسناد في المخطوطة التي طبع عليها مسند ابن النجاد ، فقد ذكر الحافظ في الفتح هذه الرواية ، ولم يشر إلى أن فيها انقطاعا .

وقد أخرج البخاري في المزارعة ، رقم (٢٣٢٨ ، ٢٣٢٩ ، ٢٣٣١) بعض هذا الحديث من طرق عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بدون شك ، وأخرجه بعضه أيضاً من طريقين آخرين عن نافع عن ابن عمر بدون شك ، برقم (٢٣٣٨ ، ٢٧٣٠) .

ولهذه الرواية شاهد من حديث موسى بن عقبة مرسلأ في كتاب المغازي له ، كما ذكر الحافظ البيهقي في دلائل النبوة ٤ / ٢٣٣ .

ولها شاهد آخر من حديث عروة بن الزبير مرسلأ ، رواه البيهقي في دلائل النبوة ٤ / ٢٣١ - ٢٣٣ . وإسناده ضعيف ، فيه ابن لهيعة .

كما أنه يوجد شواهد أخرى ومتابعات لجميع فقرات هذه الرواية يطول الكلام بذكرها ، تنظر في السيرة لابن إسحاق ، فصل تزويج صفية بنت حيي - رضي الله عنها - ، ص ٢٤٦ ، رقم (٣٨٧) ، وصحيح البخاري ، كتاب الشروط ، وكتاب المغازي ، حديث (٢٧٣٠ ، ٤٢١١ ، ٤٢١٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساقات ، رقم (١٥٥١) ، والطبقات الكبرى ، فصل غزوة خيبر ٢ / ١٠٨ - ١١٧ ، وفصل ذكر أزواجه ﷺ ٨ / ١٢٠ - ١٢٢ ، والمطالب العالية المسندة

الفوائد والعبر :

- ١ - خيانة اليهود للعهود والمواثيق .
- ٢ - جواز تعزير المتهم حتى يقر بما اتهم به أو يصر على الإنكار إذا كانت هناك قرينة قوية تؤيد هذه التهمة .
- ٣ - جواز بقاء بعض الكفار في جزيرة العرب فترة مؤقتة إذا كانت هناك حاجة لبقائهم ، ثم يخرجون منها^(١) .
- ٤ - أن كثيراً من اليهود كان يعرف نبوة النبي ﷺ ومع ذلك لم يسلم ، ولذلك أولَ زوج صفية رضي الله عنها القمر برسول الله ﷺ ؛ لأن الرسول ينير الطريق للبشر .
- ٥ - ظهر في هذا الحديث دليل من دلائل نبوة رسول الله ﷺ حيث أخبر بما يؤول إليه أمر رئيس يهود خيبر ، فوقع كما أخبر ﷺ .

= ٢٠٩/٤ ، ومجمع الزوائد ، باب غزوة خيبر ١٤٧/٥ - ١٥٥ ، وباب مناقب صفية - رضي الله عنها - ٢٥٠/٩ - ٢٥٢ ، وجامع الأصول ، كتاب الجهاد ، فصل في الأمان والعهد ٦٣٩/٢ - ٦٤٥ ، وينظر حديث جابر المخرج في هذه الرسالة تحت رقم (٤) ، وما ذكر في تخريجه مما يشهد له .
وبالجملة فالرواية الأولى ضعفها ليس قوياً ، وقد صححها غير واحد ، كما سبق ، فتقوى بالمتابعات والشواهد المشار إليها ، فترتقي إلى درجة الحسن . والله أعلم .

(١) ينظر ما سبق في الدرس السادس والستون .

الدرس التاسع والستون

في أخبار الحجاج بن علاط للعباس بفتح خبير
وبزواج النبي ﷺ بصفية بنت حبي - رضي الله عنها - .

١٣٢ - عن ثابت عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « لما افتتح رسول الله ﷺ خبير قال الحجاج بن علاط^(١) : يا رسول الله! إن لي بمكة مالاً ، وإن لي بها أهلاً ، وإني أريد أن آتيهم ، فأنا في حل إن أنا نلت منك وقلت شيئاً ؟ فأذن له رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء^(٢) ، فأتى امرأته حين قدم ، فقال : اجمعي لي ما كان عندك ، فإني أريد أن أشتري من غنائم محمد وأصحابه ، فإنهم قد استبيحوا^(٣) ، وأصببت أموالهم ، قال : ففشا ذلك في مكة فانقمع المسلمون^(٤) ، وأظهر المشركون فرحاً وسروراً ، قال : وبلغ الخبر العباس - رضي الله عنه - فعقر ، وجعل لا يستطيع أن يقوم .

قال معمر: فأخبرني عثمان الجزري عن مقسم قال: فأخذ ابناً له يشبه

(١) هو الحجاج بن علاط - بكسر العين - السلمي ثم البهزي ، يقال : قدم على النبي ﷺ وهو بخبير فأسلم ، ثم سكن المدينة . الإصابة ١/٣١٢ ، تجريد أسماء الصحابة ١/١٢١ .

(٢) المعنى أن الحجاج طلب أن يأذن له النبي ﷺ في الكذب ، للمصلحة ، فأذن له في ذلك ، لأنه من خدع الحرب . ينظر الروض الأنف ٤/٩١ .

(٣) قال في اللسان ٢/٤١٦ : « استباحه : أي انتهبه ، واستباحوهم أي استأصلوهم » .

(٤) أي أن المسلمين الذين بمكة ذلوا ، أو اكتابوا وحزنوا . بلوغ الأمانى ٢١/١٢٢ .

رسول الله ﷺ يقال له قُثم ، فاستلقى فوضعه على صدره وهو يقول :
حيي^(١) قُثم حيي قُثم شبيهه ذي الأنف الأشم^(٢)
نبي ربي ذي النعم^(٣) برغم أنف من رغم^(٤)
قال ثابت عن أنس : ثم أرسل غلاماً له إلى الحجاج^(٥) : ويلك ما
جئت به ؟ وماذا تقول ؟ فما وعد الله خير مما جئت به^(٦) ، قال : فقال
الحجاج بن علاط لغلامه^(٧) : اقرأ على أبي الفضل السلام^(٨) ، وقل له :

(١) أي هلم إلي وأقبل يا قُثم . المرجع السابق .

(٢) المعنى أن قُثمأ يشبه النبي ﷺ . والأشم : ارتفاع الأنف . المرجع السابق .

(٣) ذو النعم هو الله تعالى ، فهو المنعم على خلقه .

(٤) أي رغم أنف من كره نبوته . ومعنى رغم أنف فلان : التصق أنفه بالرغام ، وهو
التراب . ثم استعمل في الذل والانقياد على كره . الفائق ٦٨ / ٢ ، النهاية
٢٣٨ / ٢ ، ٢٣٩ .

وهذا الرجز هو هكذا في رواية عبدالرزاق ، إلا أنه قال : « حيي قُثم » ، ولم
يكررها . ورواية المسند : حي قُثم حي قُثم * شبيهه ذي الأنف الأشم
نبي ذي النعم * يُرغم من رغم

(٥) أي أرسل العباس عبده إلى الحجاج يقول له ذلك .

(٦) المعنى : أن ما وعد الله به رسوله محمداً ﷺ من النصر على أعدائه في قوله
تعالى : ﴿ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴾ خير مما ذكرت من الهزيمة له . أي فكيف
تقول ذلك . وينظر بلوغ الأمانى ١٢٢ / ٢١ .

(٧) أي قال لغلام العباس .

(٨) أبو الفضل هو العباس - رضي الله عنه - ، والمعنى : انقل سلامي إلى العباس .

فليخل لي في بعض بيوته لآتيه^(١) ، فإن الخبر على ما يسره ، فجاءه غلامه^(٢) ، فلما بلغ باب الدار قال : أبشريا أبا الفضل ، قال : فوثب العباس فرحاً حتى قبل بين عينيه ، فأخبره بما قال الحجاج فأعتقه^(٣) .

قال : ثم جاء الحجاج فأخبره أن رسول الله ﷺ قد افتتح خيبر ، وغنم أموالهم ، وجرت سهام الله في أموالهم ، واصطفى رسول الله ﷺ صفية بنت حيي فاتخذها لنفسه ، وخيرها أن يعتقها ، وتكون زوجته ، أو تلحق بأهلها ، فاخترت أن يعتقها وتكون زوجته ، ولكني جئت لمال كان لي ههنا أردت أن أجمعه ، فأذهب به ، فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت ، فأخف عني ثلاثاً ، ثم اذكر ما بدا لك ، قال : فجمعت امرأته ما كان عندها من حلي ومتاع فجمعتها ، فدفعته إليه ثم انشمر به^(٤) .

فلما كان بعد ثلاث أتى العباس امرأة الحجاج ، فقال : ما فعل زوجك ؟ فأخبرته أنه ذهب يوم كذا وكذا ، وقالت : لا يخزيك الله يا أبا الفضل ، لقد شق علينا الذي بلغك ، قال : أجل ، لا يخزيني الله ، ولم يكن بحمد الله إلا ما أحببنا ، فتح الله خيبر على رسول الله ﷺ ، وجرت فيها سهام الله ، واصطفى رسول الله ﷺ صفية بنت حيي لنفسه ، فإن كانت لك حاجة في زوجك فالحقي به ، قالت : أظنك والله صادقاً ، قال : فلإني

(١) أي ليجلس العباس في أحد بيوته خالياً ليس عنده أحد لآتيه فأخبره بالصواب .

(٢) أي جاء غلام العباس إلى العباس ، وهو عبده الذي أرسله إلى الحجاج .

(٣) أي أن العباس لما قال له عبده : أبشريا قام فرحاً وقبل ما بين عيني عبده ، فلما أخبره العبد أن الخبر على ما يسره أعتقه .

(٤) أي مضى به ، والمراد رجع به مسرعاً . وينظر لسان العرب ٤/٤٢٩ .

صادق ، الأمر على ما أخبرتك .

قال : ثم ذهب حتى أتى مجالس قريش ، وهم يقولون إذا مر بهم : لا يصيبك إلا خير يا أبا الفضل ، قال لهم : لم يصبني إلا خير بحمد الله ، قد أخبرني الحجاج بن علاط أن خبير قد فتحها الله على رسوله ﷺ ، وجرت فيها سهام الله ، واصطفى صفية لنفسه ، وقد سألتني أن أخفي عليه ثلاثاً ، وإنما جاء ليأخذ ماله ، وما كان له من شيء ها هنا ، ثم يذهب . قال : فرد الله الكآبة التي كانت بالمسلمين على المشركين ، وخرج المسلمون ومن كان دخل بيته مكتئباً حتى أتوا العباس ، فأخبرهم الخبر ، فسر المسلمون ، ورد الله - تبارك وتعالى - ما كان من كآبة أو غيظ أو حزن على المشركين^(١) .

(١) رواه عبدالرزاق في مصنفه في المغازي ، حديث الحجاج بن علاط (٩٧٧١) ، ومن طريقه الإمام أحمد ٣/١٣٨ ، ١٣٩ ، والبخاري في الكشف : غزوة خيبر (٣١٩٦) ، والطبراني في الكبير (١٨١٦) ، وأبو يعلى (٣٤٧٩) وابن حبان كما في الإحسان ، كتاب السير ، باب الخلافة ، باب ما يستحب للإمام من بذل عرضه ... (٤٥٣٠) ، والبيهقي في الدلائل ٤/٢٦٧ عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، رجال الشيخين ، لكن في رواية معمر عن ثابت شيئاً . وقال الحافظ ابن كثير في سيرته ٣/٣٩٠ : « وهذا الإسناد على شرط الشيخين » ، وقال الهيثمي ٦/١٥٥ : « رجاله رجال الصحيح » ، وصححه الأرئوط في تعليقه على الإحسان .

ورواه يعقوب بن سفيان ١/٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ومن طريقه البيهقي في الدلائل ٤/٢٦٥ ، ٢٦٦ من طريق محمد بن ثور ، عن معمر ، قال : سمعت ثابتاً عن أنس . وإسناده حسن .

الفوائد والعبر :

- ١ - جواز الكذب إذا كان فيه مصلحة ظاهرة للمسلم ، كحماية ماله من الكفار ونحو ذلك .
- ٢ - ثبوت إسلام العباس - رضي الله عنه - بمكة قبل الهجرة بفترة طويلة .
- ٣ - أن المسلم ينبغي أن يحزن لهزيمة المسلمين ، وأن يفرح بنصرهم ، كما هي حال المسلمين بمكة كما ذكر في هذا الحديث ، وهذا من الولاء الواجب على المسلم تجاه إخوانه المسلمين في أي عصر وفي أي بلد .

= ورواه البيهقي في الدلائل ٤ / ٢٦٤ من مرسل عروة، ومن مرسل ابن عقبة ، لكن في الرجز اختلاف في رواية عروة . وقال البيهقي : « سقط الرجز من رواية موسى بن عقبة » . وذكر ابن كثير ٣ / ٣٩٠ أن موسى بن عقبة ذكر القصة في مغازيه . ورواه ابن إسحاق في السيرة كما في الإصابة ١ / ٣١٢ قال : حدثني بعض أهل المدينة ... فذكره .

وبالجملة فهذه الرواية ثابتة بتمامها ، عدا فعل العباس مع ابنه ورجزه فإسناده مرسل ، وفيه عثمان - وهو ابن عمرو - وهو ضعيف .

الدرس السبعون

في كثرة انبياء اليهود وسعة علم اليهود الذي ورثوه عن أنبيائهم

١٣٤ - عن جرير بن حازم قال : قاعدت أبا هريرة^(١) خمس سنين ، فسمعتة يحدث عن النبي ﷺ قال : « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء^(٢) ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي ، وسيكون خلفاء فيكثرون ، قالوا : فما تأمرنا^(٣) ؟ قال : فوا ببيعة الأول فالأول^(٤) ، وأعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم » رواه البخاري ومسلم^(٥) .

١٣٥ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن يهودياً جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد إن الله يمسك السموات يوم القيامة على إصبع ، والأرضين على إصبع ، والجبال والشجر على إصبع ، والماء والثرى على إصبع^(٦) ، وسائر الخلق على إصبع ، ثم يهزهن ، فيقول : أنا الملك ، أنا الملك ،

(١) أي جالسته .

(٢) أي يتولون أمورهم ، كما يفعل الملوك والخلفاء مع رعاياهم ، والسياسة : القيام على الشيء بما يصلحه . ينظر شرح الطيبي ، كتاب الإمارة ١٨٧ / ٧ .

(٣) أي فما تأمرنا أن نفعل إذا كثر الخلفاء فوق التنزع بينهم . المرجع السابق .

(٤) أي إذا بوع لخليفة ثم بوع بعد ذلك لخليفة آخر فيبيعة الثاني باطله ويحرم عليه طلبها ، ويحرم الوفاء بها ، ويجب الوفاء ببيعة الأول . شرح النووي ٢٣١ / ١١ .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، رقم (٣٤٥٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، رقم (١٨٤٢) .

(٦) في رواية : « والجبال على إصبع ، والشجر والأنهار على إصبع » .

فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الحبر ، تصديقاً له ، ثم قرأ :
 ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ - وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ۗ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾
 [الزمر: ٦٧] ، رواه البخاري ومسلم ^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - كثرة أنبياء الله تعالى .
- ٢ - إقامة الله تعالى الحجة على اليهود بإرساله الرسل إليهم ، كل نبي يخلف من قبله ومع ذلك كفروا ، وهذا يدل على خبثهم وقسوة قلوبهم .
- ٣ - أن نبينا محمداً ﷺ هو خاتم النبيين ، فمن ادعى النبوة بعده فهو كاذب مفتر على الله تعالى .
- ٤ - وجوب السمع والطاعة لجميع من تولى أمور المسلمين من الخلفاء والملوك والرؤساء ونحوهم ولو حصل منهم ظلم أو تغيير مالم ير منهم كفرٌ بواحدٍ معنا من الله فيه برهان .
- ٥ - أنه إذا ظلم أحد من الولاة والحكام أحداً من رعيته في نفس أو مال أو لم يعدل في الحكم أو لم يوزع مال بيت المال بينهم بالعدل أن الله تعالى سيسأله يوم القيامة عن ذلك ، وسيقتصص لهم جميعاً منه في يوم

(١) صحيح البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾

(٧٤١٤) ، وباب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ

تَزُولَا ۗ ﴾ (٧٤٥١) ، وصحيح مسلم ، أول كتاب القيامة رقم (٢٧٨٦) .

عظيم تشيب لهوله الولدان ويتمنى الإنسان أن له حقاً ولو على أقرب قريب.

٦ - دل حديث ابن مسعود على عظمة الباري جل وعلا ، وأنه تعالى أكبر من كل شيء في ذاته وصفاته^(١) ودل على قوته سبحانه وتعالى .

٧ - كما دل هذا الحديث على إثبات صفة الإصبع ، وصفة القبضة ، وصفة اليد لله تعالى ، وكلها صفات حقيقية لله تعالى ، لا تشبه صفات المخلوقين ، ولا يجوز تأويل هذه الصفات وصرفها عن معناها الحقيقي المتبادر إلى معنى مجازي ، فذكر الإصبع والقبضة والهز واليمين في هذا الحديث وفي الآية المذكورة فيه يدل على إثبات صفة اليد لله تعالى ، وأنها يد حقيقية ، تليق بجلال الله تعالى ، ويدل على خطأ وضلال مَنْ أوّل اليد بالنعمة أو القوة .

٨ - أنه يجب على العباد أن يَقْدُرُوا خالقهم ورازقهم جل وعلا حق قدره ، فيعظموه ، ويحبوه ، ويخشوه ، ويرجوه ، ويتوكلوا عليه ، ويخلصوا العمل له ، ويعبدون الله وحده لا شريك له .

٩ - أن اليهود عندهم علم صحيح مما ورثوه عن أنبيائهم - عليهم السلام - ومع ذلك لم يسيروا على هذا العلم ، بل أعرضوا عنه وخالفوه وحرّفوا كثيراً منه ، ولهذا فهم مغضوب عليهم ؛ لأنهم عرفوا الحق ولم يتبعوه .

(١) ينظر : الشرح الممتع لشيخنا محمد بن عثيمين : تكبير الإحرام ٢٨/٣ .

الدرس الحادي والسبعون
بقية الأخبار الدالة على سعة علم اليهود

١٣٦ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال النبي ﷺ : تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده^(١) كما يكفأ أحدكم خبزته في السفر ، نزلاً لأهل الجنة^(٢) .
فأتى رجل من اليهود فقال : بارك الرحمن عليك يا أبا القاسم الا أخبرك بنزل أهل الجنة يوم القيامة! قال : « بلى » قال : تكون الأرض خبزة واحدة - كما قال النبي ﷺ - فنظر النبي ﷺ إلينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ، ثم قال^(٣) : الا أخبرك بإدامهم ، قال : إدامهم بالام ونون^(٤) ، قالوا : وما هذا ؟ قال : ثور ونون يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً . رواه البخاري^(٥) .

١٣٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : دخلت علي عجوزان من عَجَزُ يهود المدينة، فقالتا : إن أهل القبور يُعَذَّبون في قبورهم ، قالت :

(١) أي يميلها ، من كفات الإناء إذا قلبته . ينظر الفتح ٣٧٣ / ١١ .

(٢) النزول : ما يقدم للضيف ، فالله تعالى يقلب لأهل الجنة بقدرته طبع الأرض حتى يأكلوا منها ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة . المرجع السابق .

(٣) أي قال اليهودي .

(٤) قوله : « بالام » دل تفسير اليهودي على أنه اسم للثور ، والنون : الحوت . المرجع السابق .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٦٥٢٠) .

فكذبتهما ، ولم أنعم^(١) أن أصدقهما فخرجتا ، ودخل علي رسول الله ﷺ فقلت له : يا رسول الله! إن عجوزين من عَجُزِ يهود المدينة دخلتا عليّ فزعمتا أن أهل القبور يُعذبون في قبورهم ، فقال : « صدقتا ، إنهم^(٢) يعذبون عذاباً تسمعه البهائم » ، قالت : فما رأيت بعد في صلاة ، إلا يتعوذ من عذاب القبر . رواه البخاري ومسلم^(٣) .

١٣٨ - وعن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سأل رجلاً من اليهود فحدثه ، فصدقه عمر ، فقال له عمر : إني قد بلوت منك صدقاً^(٤) ، فأخبرني عن الدجال ؟ فقال : وإلاه يهود^(٥) ليقتلنه ابن مريم بفناء لد^(٦) .

(١) أنعم بضم الهمزة ، وكسر العين : أي لم تطب نفسي أن أصدقهما . ينظر شرح النووي لمسلم ٨٦/٥ .

(٢) أي أهل القبور ، والمراد العصاة منهم ، سواء كانوا من الكفار والمشركين ، أم من العصاة من أمة محمد ﷺ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الكسوف ٥٣٨/٢ ، رقم (١٠٤٩) ، وكتاب الدعوات ١٧٤/١١ ، رقم (٦٣٦٦) ، وصحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر ٤١١/١ ، رقم (٥٨٦) .

(٤) أي وجدتك صادقاً فيما أخبرتني به .

(٥) المعنى : أنه يقسم بإله اليهود ، وهو الله تعالى .

(٦) « لد » مدينة بفلسطين .

والخبر رواه عبدالرزاق في مصنفه ، باب الدجال (٢٠٨٣٦) عن معمر ، ونعيم بن حماد في الفتن (١٥٧١) عن ابن عينة ، كلاهما عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين . وليس عند نعيم قوله « فصدقه عمر » .

الفوائد والعبر :

١ - في هذه الأحاديث والآثار ما يدل على سعة علم اليهود ، وأنه لا يزال عندهم بعض العلم الصحيح الذي لم يحرف ، سواء فيما يتعلق بما سيحدث في آخر الزمان من علامات الساعة ، أو فيما يتعلق بالقبر ، أو فيما يتعلق بأمور الآخرة ، وإن كان كثير من العلم الذي ورثوه عن أنبيائهم قد حرفوه ، ولهذا لا يصدقون في أي أمر من أمور الغيب إلا ما وافق ما جاء به النبي ﷺ .

٢ - بيان شيء من نعيم أهل الجنة .

٣ - أن عذاب القبر حق ، فيجب على المسلم أن يتجنب جميع المعاصي التي هي سبب لعذاب القبر .

٤ - وجوب الإيمان بخروج المسيح الدجال في آخر الزمان ، وأن نبي الله عيسى بن مريم عليه السلام سيقتله .

الدرس الثاني والسبعون

فيمن أخبر من اليهود بمولد النبي ﷺ

١٣٩ - عن حسان بن ثابت - رضي الله عنه - قال : والله إنني لغلام يَفْعَة^(١) ابن سبع سنين ، أو ابن ثمان سنين ، أعقل كل ما سمعت ، إذ سمعت يهودياً وهو على أظمة^(٢) ييثر بصرخ : يا معشر يهود ، فلما اجتمعوا إليه قالوا : ويلك ، مالك ؟ قال : طلع نجم أحمد ، الذي ولد به^(٣) .

(١) أي شاب . اللسان ٨ / ٤١٥ .

(٢) وهي الحصن .

(٣) رواه ابن إسحاق : قصة الأخبار ، ص ٨٤ ، تحقيق سهيل زكار ، ومن طريقه يعقوب بن سفيان في المعرفة في السيرة ٣ / ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، وإسحاق في مسنده كما في المطالب العالية المسندة لابن حجر في أول كتاب السيرة (٤٢٠١) ، والبيهقي في الدلائل ١ / ١٠٩ ، ١١٠ ، قال ابن إسحاق : حدثني صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة ، قال : حدثني من شئت من رجال قومي ممن لا أنهم عن حسان . وإسناده محتمل للتحسين ، رجاله ثقات ، رجال الصحيح ، عدا شيوخ يحيى بن عبدالله ، حيث لم يذكر أسماءهم ، وقد زكاهم بقوله : « ممن لا أنهم » ، وهم كثيرون ، والغالب أنهم من كبار التابعين ، إن لم يكونوا من الصحابة ، وهذا كله يقوي هذه الرواية .

وقد أخرج هذه الرواية أبو نعيم في الدلائل في الفصل الخامس ، ص ٣٦ ، من طريق سلمة بن الفضل ، ثنا محمد بن إسحاق وأحمد بن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، عن يحيى به .

١٤٠ - وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان يهودي قد سكن مكة يتجر بها ، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ قال في مجلس من قريش : يا معشر قريش ، هل ولد فيكم الليلة مولود ؟ فقال القوم : والله ما نعلمه ، قال : الله أكبر! أما إذ أخطاكم فلا بأس^(١) ، انظروا واحفظوا ما أقول لكم : ولد هذه الليلة نبي هذه الأمة الأخيرة ، بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كأنهن عرف فرس^(٢) ، فتصدع القوم من مجلسهم^(٣)

= ولهذا الحديث شواهد أهمها :

- ١ - قصة زيد بن عمرو بن نفيل ، وهي مخرجة في هذه الرسالة برقم (٥٨) .
 - ٢ - حديث أبي سعيد في إخبار الزبير بن باطا اليهودي بطلوع الكوكب الأحمر الذي لم يطلع إلا بخروج نبي ، قال : ولم يبقَ أحد إلا أحمد . رواه أبو نعيم في الدلائل ، الفصل الخامس ، ص ٤٠ ، ٤١ . وفي إسناد عبد الجبار المساحقي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال العقيلي : « له مناكير » . ينظر اللسان ٣ / ٣٨٨ .
 - ٣ - حديث عائشة الآتي بعده .
- وبالجملة فحديث حسان ضعفه ليس قوياً ، فيتقوى بشواهد المذكورة ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره . والله أعلم .
- (١) أي أنه أخطاكم وجود هذا المولود فيكم ، والظاهر أنه كبر لأنه لما قيل له : « لم يولد بمكة هذه الليلة أحد » رجا أن يكون هذا النبي من اليهود .
- (٢) وهي خاتم النبوة ، وهي جزء صغير بارز كقدر بيضة الحمامة أو أكبر ، لونه لون جسده ﷺ ، وهو يميل إلى الحمرة قليلاً ، عليه شعرات ، وهو في أعلى ظهره ﷺ عند نغض كفه الأيسر . ينظر فتح الباري ٦ / ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، شرح الحديث (٣٥٤١) ، الصحيح المسند من دلائل النبوة ، ص ١٤٥ - ١٤٩ .
- (٣) أي تفرقوا من مجلسهم . المصباح المنير ، ص ٣٣٥ .

وهم يتعجبون من قوله وحديثه ، فلما صاروا إلى منازلهم أخبر كل أنسان منهم أهله ، فقالوا : لقد ولد لعبدالله بن عبدالمطلب غلام سموه محمداً ، فالتقى القوم فقالوا : هل سمعتم حديث هذا اليهودي ؟ بلغكم مولد هذا الغلام ؟ فانطلقوا حتى جاءوا اليهودي فأخبروه الخبر ، قال : فاذهبوا معي حتى أنظر إليه ، فخرجوا به حتى أدخلوه على آمنة ، فقال : أخرجني إلينا ابنك ، فأخرجته ، وكشفوا له عن ظهره ، فرأى تلك الشامة ، فوقع اليهودي مغشياً عليه ، فلما أفاق قالوا : وملك مالك ؟ قال : ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل ، أفرحتم به يا معشر قريش ؟ أما والله ليسطون بكم سطوة^(١) يخرج خيبرها من المشرق إلى المغرب^(٢) .

- (١) وهذا ما أخبر به هرقل : أن النبي ﷺ سيملك موضع قدميه . وقصة هرقل مع أبي سفيان ، ومقولته هذه مخرجة في هذه الرسالة برقم (١٦١) .
- (٢) رواه يعقوب بن سفيان في المعرفة في السيرة ٣/٢٥٣ ، ٢٥٤ ، ومن طريقه الحاكم في التاريخ ٢/٦٠١ ، ٦٠٢ ، ومن طريقهما البيهقي في الدلائل ، باب تزوج عبدالله بن عبدالمطلب ١/١٠٨ عن أبي غسان محمد بن يحيى الكنعاني ، قال : حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : كان هشام بن عروة يحدث عن أبيه ، عن عائشة . وإسناده ضعيف ، والد أبي غسان لم يوثق . وقد حسن هذا الإسناد الحافظ في الفتح في المناقب ، باب علامات النبوة ٦/٥٨٣ . وقد ذكر هذه الرواية ابن كثير في السيرة ١/٢٧١ عن ابن إسحاق ، فيحتمل أنه نقلها من سيرته . وقد صحح هذا الحديث الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : لا » .
- ورواه ابن سعد ١/١٦٢ عن علي بن محمد ، عن أبي عبيدة بن عبدالله بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر وغيره ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن

الفوائد والعبر :

في هذين الحديثين وفي شواهدهما المشار إليها ذكر لدلائل متعددة من دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ والتي أخبر بها بعض الأنبياء السابقين ، ومن هذه العلامات :

- ١ - طلوع نجم معين عند ولادته عليه الصلاة والسلام .
- ٢ - أن اسمه « أحمد » وهذا من أسمائه عليه الصلاة والسلام .
- ٣ - خاتم النبوة الذي بين كتفيه ﷺ .
- ٤ - شهادة بعض اليهود بأنه هو النبي الذي بشر به الأنبياء السابقون .
- ٥ - الإخبار بأن الله سينصره ﷺ هو ومن اتبعه على من خالفه من الكفار ، وقد حدث هذا له ولمن اتبعه ﷺ ، فنصر الله المسلمين على دولتي الفرس والروم في زمن قصير ؛ لأنهم اتبعوا هذا النبي الكريم ونصروا دينه ، وقد كان آباؤهم مستضعفين تابعين لدولة الفرس .

= عائشة ورجالها ثقات ، عدا أبي عبيدة ، فلم أف على ترجمته ، وقد توبع في هذه الرواية ، لكن لم يذكر اسم من تابعه .

ولهذا الحديث شواهد سبق ذكر بعضها عند تخريج الحديث السابق ، وشواهد أخرى تتعلق بخاتم النبوة ، تنظر في الصحيح المسند من دلائل النبوة ، ص ١٤٥ - ١٤٩ .

وبالجملة فالرواية الأولى ضعفها ليس قوياً ، وقد حسنها الحافظ ابن حجر ، فتقوى بالرواية الثانية ، وشواهدا المشار إليها . والله أعلم .

الدرس الثالث والسبعون فيمن أخبر بقرب مبعث النبي ﷺ من اليهود

١٤١ - عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن رجال من قومه ، قالوا : إن مما دعانا إلى الإسلام ، مع رحمة الله تعالى وهداه لنا ، لما كنا نسمع من رجال يهود ، وكنا أهل شرك أصحاب أوثان ، وكانوا أهل كتاب ، عندهم علم ليس لنا^(١) ، وكانت لاتزال بيننا وبينهم شرور ، فإذا نلنا منهم بعض ما يكرهون ، قالوا لنا : إنه قد تقارب زمان نبي يُبعث الآن نقتلكم معه قتل عاد وإرم^(٢) ، فكنا كثيراً ما نسمع ذلك منهم ، فلما بعث الله رسوله ﷺ أجبناه حين دعانا إلى الله تعالى ، وعرفنا ما كانوا يتوعدوننا به ، فبادرناهم إليه ، فأما به ، وكفروا به ، ففينا وفيهم نزل هؤلاء الآيات من البقرة :

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا^(٣) فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٨٩]^(٤) .

(١) أي أن اليهود عندهم علم ليس عند مشركي العرب ، لأن اليهود أهل كتاب ، فهم عندهم علم لكن لم يعملوا به ، فهم مغضوب عليهم لأنهم لم يعملوا بعلمهم .

(٢) قيل : إن إرم : عاد الأولى ، وقيل : بيت مملكة عاد . ينظر تفسير ابن كثير الآية (٧) من سورة الفجر ، ولسان العرب ١٢ / ١٥ .

(٣) استفتاح اليهود على مشركي العرب هو ما ذكر في هذا الحديث من قول اليهود : إنه قد تقارب - أي قرب - زمان نبي - يعنون النبي محمداً ﷺ - يبعث الآن ، أي أنه قد حان وقت بعثته ، نقتلكم معه .

(٤) رواه ابن إسحاق في السيرة : قصة الأحبار ، ص ٦٣ ، ومن طريقه ابن هشام في

١٤٢ - وعن سلمة بن سلامة الأشهلي الأنصاري - رضي الله عنه - وكان من أصحاب بدر ، قال : كان لنا جار من يهود بني عبد الأشهل^(١) ، قال : فخرج علينا يوماً من بيته قبل مبعث النبي ﷺ ييسير ، فوقف على مجلس بني عبد الأشهل . قال سلمة : وأنا يومئذ أحدث من فيه سناً ، عليّ بردة مضطجع فيها بفناء أهلي ، فذكر البعث والقيامة والحساب والميزان والجنة والنار ، فقال ذلك لقوم أهل شرك أصحاب أوثان لا يرون أن بعثاً كائن بعد الموت ، فقالوا له : ويحك يا فلان! ترى هذا كائناً أن الناس يبعثون بعد موتهم إلى دار فيها جنة ونار ويجزون فيها بأعمالهم ؟ قال : « نعم والذي يحلف به^(٢) ، لود أن له بحظه من تلك

= السيرة : إنذار اليهود برسول الله ﷺ ٢١١ / ١ ، وابن جرير في تفسيره ، تفسير الآية ٨٩ من سورة البقرة ٢ / ٣٣٢ ، ٣٣٤ ، رقم (١٥١٩) ، والبيهقي في دلائل النبوة ، باب ما جاء في أخبار الأخبار ٧٤ / ٢ عن عاصم بن عمر به . وإسناده حسن . ابن إسحاق « صدوق مدلس » وقد صرح بالتحديث ، وشيخه « ثقة » من رجال الصحيحين ، والرجال الذين روى عنهم عاصم بن عمر من الصحابة كما تدل عليه هذه الرواية . وقد حسن هذا الإسناد الشيخ مقبل الوداعي في تعليقه على تفسير ابن كثير ٢٢١ / ١ ، والدكتور سليمان السعود في أحاديث الهجرة ، ص ٧٠ . وله شاهد بنحوه من حديث ابن عباس ، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٧٦ / ١ ، رقم (٩١١) ، والطبري في تفسيره ٢ / ٣٣٣ ، رقم (١٥٢٠) ، وفي إسناده محمد بن أبي محمد ، وهو مجهول .

(١) « بنو عبد الأشهل » فخذ من الأنصار ، وكانوا بالمدينة .

(٢) أي أن اليهودي أقسم أنه يود ... إلخ ، ولم يذكر سلمة الأمر الذي أقسم به اليهودي .

النار^(١) أعظم تنور في الدنيا يحمونه ثم يدخلونه إياه فيطبق به عليه وأن ينجو من تلك النار غداً»، قالوا له: ويحك وما آية ذلك؟ قال: «نبي يبعث من نحو هذه البلاد»، وأشار بيده نحو مكة واليمن، قالوا: ومتى تراه؟ قال: فنظر إليّ وأنا من أحدثهم سناً، فقال: «إن يستنفذ هذا الغلام عمره^(٢) يدركه».

قال سلمة: فوالله ما ذهب الليل والنهار^(٣) حتى بعث الله تعالى رسوله ﷺ وهو حي بين أظهرنا فأماناً به وكفر به بغياً وحسداً، فقلنا: ويلك يا فلان! ألسنت بالذي قلت لنا فيه ما قلت؟ قال: «بلى وليس به^(٤)»^(٥).

(١) من عقائد اليهود أن كل واحد منهم سيدخل النار مدة يسيرة ثم يخرج منها، كما أخبر الله عن ذلك بقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]. وتظهر قصة زيد بن عمرو، وحواره مع اليهود في الجاهلية، وهي مخرجة في هذه الرسالة تحت رقم (٥٨)، فعند اليهود أنهم سيدخلون النار أياماً معدودة، قيل: إنها الأيام التي عبدوا فيها العجل، وقيل غير ذلك. ويزعمون أنهم سيخرجون بعد هذه الأيام المعدودة، والحق أن من مات منهم على دينه بعد بعثة النبي ﷺ، أو مات قبل البعثة وهو مشرك وعنده علم، فهو خالد في نار جهنم، أعادنا الله منها.

(٢) أي أن هذا الغلام - وهو سلمة - إن يكبر ولا يموت وهو صغير فسيذكر مبعث هذا النبي لقرب مبعثه.

(٣) كأن هذا مثل يضرب لحصول الشيء، أي لم نجلس مدة حتى بعث النبي ﷺ.

(٤) في الرواية الأخرى: قال سلمة بن سلامة: فقضى الله أن جاء بالنبي ﷺ المدينة، فقلت: هذا النبي قد جاء، فقال اليهودي: أما والله إنه لأنه - أي أن هذا هو النبي الذي أخبرتكم عنه - قال سلمة: فقلت: ما لك عن الإسلام؟ فقال: والله لا أدع اليهودية. ينظر المجمع ٢٣٠/٨، وعزاها للطبراني، ولم أقف عليها عنده.

ويقارن بلوغ الأماني ١٨/٢١.

(٥) رواه ابن إسحاق في السيرة، قصة الأحبار، ص ٦٣، ٦٤، رقم (٦٤)، ومن

الفوائد والعبر :

١ - بيان نعمة من أعظم نعم الله على الأنصار ، وهي استفتاح اليهود عليهم ، وذلك أن اليهود كانوا يعرفون قرب مبعث النبي ﷺ ، وكانوا يرجون أن يكون منهم ، فكانوا يتوعدون جيرانهم من المشركين - وهم أهل المدينة الذين أسلموا بعد ذلكوسموا بالأنصار - بأنه قرب مبعث هذا النبي وأنهم سيتبعونه ويقاتلون المشركين معه وأنهم سيتصرون عليهم ؛ لأنهم يعرفون بحسب ما أخبرهم به أنبيأؤهم أن هذا النبي سيتصر هو ومن اتبعه على من خالفهم وحاربهم ، فكان هذا الاستفتاح سبباً من أسباب إسلام الأنصار لما بعث النبي ﷺ .

٢ - في هذين الحديثين ذكر لدلائل متعددة من دلائل نبوته ﷺ ،

= طريقه الإمام أحمد ٣/ ٤٦٧ ، وابن هشام في السيرة : إنذار يهود برسول الله ﷺ ، ٢١٢/ ١ ، والبخاري في تاريخه الكبير ٤/ ٦٨ ، ٦٩ ، والطبراني في معجمه الكبير ٧/ ٤١ ، ٤٢ ، رقم (٦٣٢٧) ، وأبو نعيم في دلائل النبوة ، الفصل الخامس ، ص ٣٥ ، ٣٦ ، والحاكم في معرفة الصحابة ٣/ ٤١٧ ، ٤١٨ ، والبيهقي في الدلائل ، باب ما جاء في أخبار الأحبار ٢/ ٧٨ ، ٧٩ عن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن محمود بن لبيد عن سلمة بن سلامة . وإسناده حسن ، من أجل ابن إسحاق ، فهو « صدوق ، مدلس » وهو من رجال مسلم ، وروى له البخاري تعليقاً ، وقد صرح بالتحديث ، وشيخه « ثقة » من رجال الشيخين ، ومحمود بن لبيد صحابي صغير . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند من دلائل النبوة ، ص ٦٧ . وقال الهيثمي في المجمع في علامات النبوة ٨/ ٢٣٠ : « رجال أحمد رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق ، وقد صرح بالسماع » .

حيث أخبر هؤلاء اليهود بقرب مبعثه ، وبمكان بعثته ، وأن الله سينصره على من خالفه وعاداه .

٣ - ظهر في هاتين الروايتين بغي اليهود وحسدهم وانحرافهم وقسوة قلوبهم ، إذ كيف يعرفون نبوة النبي ﷺ معرفة يقينية كما ذكر في الآية السابقة ، وكما هو ظاهر في كلامهم المذكور في هاتين الروايتين ، ومع ذلك لم يتبعوا هذا النبي الكريم ﷺ ولم يؤمنوا به ، وهذا والله منتهى الضلال وقلة العقل وسفاهة الرأي ، بل ومنتهى قسوة القلب ، إذ كيف يعلمون بأنهم إن ماتوا على كفرهم غير متبعين لهذا النبي الكريم أنهم سيكونون من حطب جهنم ، ومع ذلك لم يؤمنوا به ولم يتبعوه .

الدرس الرابع والسبعون

فيمن عرف من اليهود صدق النبي ﷺ ولم يسلم بغياً وحسداً

١٤٣ - عن ابن عباس قال : أتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود فقالوا : إن أخبرنا بما نسأله عنه فهو نبي ، فقالوا : من أين يكون الشبه يا محمد ؟ قال : « إن نُظفة الرجل غليظة ونظفة المرأة صفراء رقيقة ، فأيهما غلبت صاحبها^(١) فالشبه له » ، قالوا : صدقت^(٢) .

(١) أي أن مني الرجل غليظ ومني المرأة رقيق أصفر ، فالذي يسبق منهما - أو يعلو - يكون الشبه لصاحبه سواء كان الرجل أو المرأة ، وقد تكلمت على هذه المسألة بتوسع عند الكلام على حديث ثوبان ، وهو مخرج في هذه الرسالة برقم (١٤٨) .

(٢) رواه البزار كما في كشف الأستار في علامات النبوة ٣/ ١١٩ ، رقم (٢٣٧٥) عن السكن بن سعيد ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مسلم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . وإسناده ضعيف ، السكن بن سعيد لم أقف على ترجمته ، ومسلم - وهو ابن كيسان الأعور - ضعيف ، وبقيّة رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث ابن مسعود ، رواه البزار في مسنده ٤/ ٣٥١ ، رقم (١٥٥٠) ، و ٥/ ٦٦ ، ٦٧ ، رقم (١٦٣٥) . وإسناده ضعيف ، فيه عامر بن مدرك ، وهو « لين الحديث » ، وشيخه عتبة بن يقظان « ضعيف » ، وبقيّة رجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن . وقال الهيثمي في المجمع ٨/ ٢٤١ : « فيه عامر بن مدرك وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقيّة رجاله ثقات » .

ورواه البزار في مسنده ٥/ ٣٧٠ ، رقم (٢٠٠٠) من طريق أبي كدينة عن عطاء بن السائب عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود . وإسناده ضعيف ، عطاء بن السائب « صدوق اختلط » ولم يذكر « أبو كدينة » ممن روى عنه قبل الاختلاط ، وبقيّة رجاله حديثهم لا ينزل عن درجة الحسن . لكن رواه الإمام

١٤٤ - وعن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - قال : « لما كان حين فتحت نهاوند^(١) أصاب المسلمون سبايا من اليهود ، فأقبل رأس الجالوت فتلقى سبايا اليهود^(٢) ، فأصاب رجل من المسلمين جارية وضيئة^(٣) صبيحة ، فقال لي : هل لك أن تمشي معي إلى هذا الإنسان عسى أن يثمن لي في هذه الجارية^(٤) ؟ فانطلقت معه فدخلنا على شيخ مستكبر له

= أحمد ٤٥٦/١ ، والنسائي في الكبرى كما في التحفة ٧/٧٧ ، رقم (٩٣٦٦) من طريقين عن أبي كدينة به بلفظ فيه بعض الاختلاف .

ورواه الطبراني في الكبير ١٠/٢١٣ ، رقم (١٠٣٦٠) من طريق حمزة الزيات عن عطاء به بنحو لفظ الإمام أحمد والنسائي .

ولحديث ابن عباس شاهد آخر من حديث ثوبان ، وهو مذكور في هذه الرسالة تحت رقم (١٤٨) .

وبالجملة فحديث ابن عباس ضعفه ليس قوياً فيتقوى بشواهد المذكورة ، فيرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، والله أعلم .

(١) وهي مدينة من مدن فارس تجمع فيها الفرس بعد وقعة القادسية ، فاجتمع بها جيش عظيم لهم يقرب من مائة وخمسين ألفاً ، فأرسل إليهم عمر - رضي الله عنه - جيشاً من المسلمين بقيادة النعمان بن مقرن ، فنصر الله جيش المسلمين وفتحوا نهاوند ، وكان ذلك سنة تسع عشرة للهجرة ، وقيل : سنة إحدى وعشرين ، وبعدها لم تقم للفرس قائمة . ينظر تاريخ الطبري ٤/١١٤ - ١٣٩ ، وفتوح البلدان للبلاذري ، ص ٣٠٠ - ٣٠٣ ، والبداية والنهاية ٧/١٠٧ - ١١٤ .

(٢) لعل رأس الجالوت كان من كبار اليهود وتجارهم ، فتلقى سبايا اليهود اللاتي تملكنهن المسلمون واشتراهن منهم .

(٣) أي جميلة .

(٤) أي طلب الرجل المسلم الذي أصبحت هذه الجارية من نصيبه من عبدالله بن

ترجمان^(١) ، فقال الرجل معه : سل هذه الجارية هل وقع عليها هذا العربي ورأيت أنه غار حين رأى حسنها^(٢) ، فراطنها بلسانه ففهمت الذي قال ، قال : فقلت له : لقد أئمت بما تجد في كتابك بسؤالك هذه الجارية عما وراء ثيابها^(٣) ، فقال لي : كذبت ، وما يدريك ما في كتابي ؟ قال : قلت : أنا أعلم بكتابك منك^(٤) ، قال : أنت أعلم بكتابي مني : قلت : نعم ، أنا أعلم بكتابك منك ، قال : من هذا ؟ قالوا : عبدالله بن سلام ، قال : فانصرفت من عنده ذلك اليوم فأرسل إليّ رسولاً : لتأتيني بعزمة ، وبعث إليّ بدابة ، قال : فانطلقت إليه احتساباً رجاء أن يسلم ، فحبسني عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبيكي ، فقلت له : إنه والله لهو^(٥) النبي الذي تجدونه

= سلام أن يذهب معه إلى رأس الجالوت ، لعله يشتري منه هذه الجارية بمال كثير ، وذلك لأن عبدالله بن سلام يجيد لغة اليهود ، لأنه كان يهودياً ثم أسلم .
(١) المراد أنه لما دخل على رأس الجالوت وجده شيخاً متكبراً ، ووجد عنده ترجماناً له .

(٢) أي أن رأس الجالوت لما رأى هذه الجارية الجميلة اليهودية مع هذا الرجل المسلم غار عليها لأنها من قومه .

(٣) وذلك أن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - يجيد لغة اليهود ، ففهم كلام هذا اليهودي لهذه الجارية ، فأنكر عليه لما سأل الجارية هل وقع عليها - أي جامعها - العربي ، يريد المسلم الذي صارت من نصيبه ، فقال له : إن كتابك - يريد التوراة - يحرم عليك أن تسأل المرأة عن مثل هذا .

(٤) وذلك أن عبدالله بن سلام كان من علماء اليهود قبل أن يسلم ، فكان يعرف كتابهم .

(٥) يريد النبي محمداً ﷺ .

في كتابكم ، فقال لي : فكيف أصنع باليهود ؟ قال : قلت : إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئاً ، فأبى أن يسلم ، وغلب عليه الشقاء»^(١) .

١٤٥ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : كنت مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب^(٢) ، فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم : سلوه عن الروح ، وقال بعضهم : لا تسألوه لا يُسمعكم ما تكرهون ، فقاموا إليه فقالوا : يا أبا القاسم! حدثنا عن الروح ، فقام ساعة ينظر ، فعرفت أنه يوحى إليه ، فتأخرتُ عنه حتى صعد الوحي ، ثم قال : ﴿ وَتَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾^(٣) [الإسراء: ٨٥] .

(١) رواه ابن أبي عمر في مسنده كما في المطالب العالية المسندة في المناقب ، باب شهادة أهل الكتاب ٢١٧/٤ ، ٢١٨ عن بشر بن السري ، ثنا مهدي بن ميمون ، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن بشر بن شغاف ، عن عبد الله بن سلام . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيحين ، عدا ابن شغاف فهو من رجال السنن ، وهو « ثقة » .

وقد صححه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ، والبوصيري في مختصر إتحاف السادة المهرة كما ذكر المعلق على المطالب .

(٢) العسيب هو الجريدة التي لا خوص فيها . ينظر الفتح ٤٠١/٨ .

(٣) قوله ﴿ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ : أي من شأنه ، ومما استأثر بعلمه تعالى دونكم ، ولهذا قال تعالى بعده : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ، أي وما أطلعكم من علمه إلا على القليل ، فإنه لا يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء سبحانه وتعالى ، وقد اختلف المفسرون في المراد بالروح المسؤول عنها هنا على أقوال : فقيل : المراد أرواح بني آدم ، وقيل : جبريل عليه السلام ، وقيل : طائفة من الملائكة ،

فقال بعضهم لبعض : قد قلنا لكم لا تسألوه . رواه البخاري
ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن شبه المولود بإذن الله يكون بحسب سبق أو علو ماء الرجل أو المرأة ، فأيهما سبق أو علا ماؤه أشبهه المولود .
- ٢ - في هذه الأحاديث ما يدل على تصديق كثير من اليهود بنبوّة النبي ﷺ ، ولكن لخبثهم وقسوة قلوبهم وضلالهم لم ينقادوا للحق ولم يتبعوا النبي ﷺ .
- ٣ - أن حقيقة الروح من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله تعالى .

= وقيل غير ذلك . ينظر تفسير ابن كثير ، تفسير الآية (٨٥) من سورة الإسراء ، والفتح ٨/٤٠٢ ، و ١٣/٤٤٣ ، ٤٤٤ .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العلم ، باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ١/٢٢٣ ، رقم (١٢٥) ، وكتاب التفسير ، رقم (٤٧٢١) ، وكتاب الاعتصام ، رقم (٧٢٩٧) ، وكتاب التوحيد ، باب ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الِّمُرْسَلِينَ ﴾ ، رقم (٧٤٥٦) ، وباب ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ ﴾ ، رقم (٧٤٦٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب المنافقين ، باب سؤال اليهود ٤/٢١٥٢ ، رقم (٢٧٩٤) .

الدرس الخامس والسبعون

في بقية أخبار اليهود الذين صدقوا النبي ﷺ ولم يسلموا

١٤٧ - عن الفلتان بن عاصم - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ في المجلس ، فشخص بصره إلى رجل في المسجد يمشي^(١) ، فقال : يا أبا فلان ! قال : لبيك يا رسول الله ! ولا ينازعه الكلام إلا قال : يا رسول الله^(٢) ، قال له : أتشهد أنني رسول الله ؟ قال : لا ، قال : أتقرأ التوراة ؟ قال : نعم ، قال : والإنجيل ؟ قال : نعم ، قال : والقرآن ؟ قال : والذي نفسي بيده لو نشاء لنقرأه ، ثم ناشده هل تجدني في التوراة والأنجيل ؟ قال : نجد مثلك ومثل مخرجك ومثل هيئتك ، فكنا نرجوا أن تكون فينا ، فلما خرجت تخوفنا أن تكون أنت هو ، فنظرنا فإذا أنت لست هو . قال : ولمَ ذاك ، قال : معه من أمته سبعون ألفاً ليس عليهم حساب ولا عذاب ، وإنما معك نفر يسير ، [قال : فهلل النبي ﷺ وكبر]^(٣) وقال : « فوالذي نفس محمد بيده لأنا هو ، وإنهم لأمتي ، وإنهم لأكثر من سبعين ألفاً ، وسبعين ألفاً »^(٤) .

(١) جاء في رواية عند الطبراني أنه رجل من اليهود .

(٢) أي لا يكلمه النبي ﷺ في شيء فيرد عليه إلا قال : « يا رسول الله » .

(٣) هذه الزيادة من رواية الحسن بن سفيان والطبراني ، وهي ثابتة .

(٤) رواه ابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب العالية المسند لابن حجر في المناقب ، باب شهادة أهل الكتاب بصدقه ٢١٧/٤ ، رقم (٣٨٥٩) ، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار في صفة الجنة ٢٠٧/٤ ، رقم (٣٥٤٤) ، والطبراني

١٤٨ - وعن ثوبان - رضي الله عنه - قال : كنت قائماً عند رسول الله ﷺ ، فجاء خبر من أجبارة اليهود^(١) ، فقال : السلام عليك يا محمد ، فدفعته دفعة كاد يصرع منها ، فقال : لم تدفعني ؟ فقلت : ألا تقول يا رسول الله ! فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله ، فقال رسول الله ﷺ : « أينفعك شيء إن حدثتك ؟ » قال : أسمع بأذني^(٢) ، فنكت رسول الله ﷺ بعود معه^(٣) ، فقال : « سل » ، فقال اليهودي : أين يكون

= في الكبير ١٨ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، رقم (٨٥٤) من طريقين أحدهما صحيح عن عبد الواحد بن زياد ، حدثنا عاصم بن كليب ، حدثني أبي ، عن الفلتان ... فذكره . وإسناده حسن ، عبد الواحد « ثقة » من رجال الصحيحين ، وعاصم « صدوق » من رجال مسلم ، وأبوه « صدوق » أيضاً . وقال الهيثمي في المجمع ٨ / ٢٤٢ ، و ١٠ / ٤٠٨ : « رجاله ثقات » .

ورواه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان في التاريخ ، باب كتب النبي ﷺ ١٤ / ٥٤١ ، ٥٤٢ ، رقم (٦٥٨٠) ، والحسن بن سفيان في مسنده كما في الإصابة ٣ / ٢٠٤ ، والطبراني في الكبير ، رقم (٨٥٥) عن عبد الجبار بن العلاء ، حدثنا عبد الواحد به . وإسناده حسن ، عبد الجبار « لا بأس به » ، وقد حسنه الأرناؤوط في تعليقه على الإحسان .

ورواه البيهقي في الدلائل ٦ / ٢٧٣ من طريق أحمد بن صالح عن عاصم بن كليب به .

(١) الحبر : العالم .

(٢) أي اسمع وانظر في دلالة ما أسمع على صدقك ، وليس المعنى أسمع وأنصرف فقط . قاله الأبي والسنوسي ٢ / ٩٠ .

(٣) النكت بالعود : أن يخط به في الأرض ، ويؤثر به فيها ، وهذا يفعله المفكر . وفي هذا دليل على جواز فعل مثل هذا ، وأنه ليس مخللاً بالمروءة .

الناس يوم تُبدّل الأرض غير الأرض والسموات^(١)؟ فقال رسول الله ﷺ :
« في الظلمة ، دون الجسر^(٢) » ، قال : فمن أول الناس إجازة^(٣) ؟ قال :
« فقراء المهاجرين^(٤) » ، قال اليهودي : فما تحفتهم^(٥) حين يدخلون
الجنة ؟ قال : « زيادة كبد النون^(٦) » ، قال : فما غذاؤهم على إثرها ؟ قال :
« ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها » ، قال : فما شرابهم ؟
قال : « من عين فيها تُسمى سلسيلاً » ، قال : صدقت ، قال : وجئت
أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض إلا نبي ، أو رجل أو
رجلان ، قال : « ينفعك إن حدثتك ؟ » قال : أسمع بأذني ، قال : جئت
أسألك عن الولد ؟ قال : « ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر ، فإذا
اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكر بإذن الله ، وإذا علا مني المرأة
مني الرجل أنت بإذن الله^(٧) » ، قال اليهودي : لقد صدقت ، وإنك لنبي ، ثم

(١) وهذا يدل على أن السموات والأرض تُغيّر وتُزال ، لا أنها تسوى وتُزال أكامها .

(٢) الجسر بكسر الجيم وفتحها : الصراط .

(٣) أي جوازاً وعبوراً على الصراط .

(٤) لا يدل هذا على أن فقراء المهاجرين أفضل من أغنيائهم ، فإن من أغنياء

المهاجرين من هو أفضل من فقرائهم بالإجماع ، ولكن قد يختص المفضل

بخاصية ليست في الفاضل .

(٥) التحفة : ما يهدى إلى الرجل ويخص به ويلطف .

(٦) النون : الحوت . وزيادة كبده - وفي رواية زائدة كبده - هي القطعة المنفردة

المعلقة في الكبد . قيل : هي في الطعم في غاية اللذة .

(٧) قال القاضي أبو بكر بن العربي : « إن الماء بين أربعة أحوال : الأول أن يخرج ماء

انصرف فذهب ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه ، ومالي علم بشيء منه ، حتى أتاني الله - عزوجل - به ^(١) » رواه مسلم ^(٢) .

الفوائد والعبر :

١ - في الأخبار المذكورة في هذا الدرس والدرس الذي قبله شهادات

= الرجل أولاً ، والثاني أن يخرج ماء المرأة أولاً ، والثالث أن يخرج ماء الرجل أولاً ويكون أكثر ، والرابع أن يخرج ماء المرأة أولاً ويكون أكثر ، ويتم التقسيم بأن يخرج ماء الرجل أولاً ، ثم يخرج ماء المرأة بعده ، فيكون أكثر أو بالعكس ، فإذا خرج ماء الرجل أولاً وكان أكثر ، جاء الولد ذكراً بحكم السبق ، وأشبه الولد أعمامه بحكم الكثرة ، وإن خرج ماء المرأة أولاً وكان أكثر ، جاء الولد أنثى بحكم السبق ، وأشبه أخواله بحكم الغلبة ، وإن خرج ماء الرجل أولاً لكن لما خرج ماء المرأة كان أكثر ، كان الولد ذكراً بحكم السبق ، وأشبه أخواله بحكم غلبة ماء المرأة ، وإن سبق ماء المرأة ولكن لما خرج ماء الرجل كان أكثر وأعلى من ماء المرأة ، كان الولد أنثى بحكم سبق ماء المرأة ، وأشبه أعمامه بحكم غلبة ماء الرجل .

ينظر في شرح جميع الجمل والعبارات السابقة : المفهم ٦٧٦/٢ ، شرح النووي ٢٢٦/٣ ، الفتح ٢٧٣/٧ ، شرح الأبى وشرح السنوسي ٩٠/٢ ، ٩١ ، جامع الأصول ٣٨١/١١ .

(١) أي أخبره الله تعالى بجواب ما سأله عنه اليهودي ، والظاهر أن هذا كان بطريق وحي الإلهام الذي يلقيه جبريل عليه السلام في روع النبي ﷺ من غير أن يراه . ينظر زاد المعاد ٧٨/١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب بيان صفة مني الرجل ٢٥٢/١ ، رقم (٣١٥) .

من أعداء النبي ﷺ بنوته أو بما يدل على أنه نبي حقاً .

٢ - أنه يستحب التهليل والتكبير عند سماع أو رؤية أمر سار فيه خير للإسلام وأهله .

٣ - دلت الأخبار المذكورة في هذا الدرس والدرس الذي قبله على سفه اليهود وقسوة قلوبهم ، إذ كيف يعرف إنسان الحق ولا يسير عليه ، فضلاً عن أن يرضى أن يموت وهو تارك له فاعل لخصه من الكفر ، وقد أخبر الله عن حال اليهود هذه بقوله تعالى :

﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩] .

فأخبر الباري جل وعلا أنهم عرفوا نبوة النبي ﷺ ، وأن القرآن من عند الله ، ومع ذلك كفروا به .

ومثل حال اليهود هذه حال المسلم الذي عرف الحق ونطق بالشهادتين ثم يترك الصلاة ، وهو يعلم أن تركها كفر مخرج من الملة ، ومثله كل من ارتكب مكفراً وأصر عليه ، كمن يحارب شرع الله ، وقريب من حال هؤلاء وأولئك من يجترى على معصية الله ويكثر منها ويصر عليها ، سواء حدث نفسه بالتوبة بعد حين أم لا ، لأنه يعلم أن الموت يأتي فجأة ، ويعلم أنه إن فاجأه وهو على هذه الحال السيئة أنه على خطر عظيم أن يعذبه الله في قبره وفي يوم القيامة وفي نار جهنم التي لا يتحملها جسده الضعيف ، نسأل الله السلامة والعافية .

الدرس السادس والسبعون

في إسلام عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - .

١٤٩ - عن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه ^(١) ، وقيل قدم رسول الله ﷺ ، قدم رسول الله ﷺ ، فجئت في الناس لأنظر إليه ، فلما استثبت وجه رسول الله ﷺ ^(٢) عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب ، وكان أول شيء تكلم به أن قال : « أيها الناس أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل والناس نيام تدخلون الجنة بسلام » ^(٣) .

١٥٠ - وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : أقبل نبي الله ﷺ إلى المدينة ^(٤) وهو مردف أبا بكر ، وأبو بكر شيخ يعرف ، ونبي الله ﷺ

(١) أي أسرعوا ، ومضوا إليه كلهم . ينظر الترغيب للمنزوي ١/٤٧٧ ، ٧١٣ .

(٢) أي تحققته ، وتبينته . ينظر المرجع السابق .

(٣) رواه الإمام أحمد ٥/٤٥١ ، والدرامي في صلاة الليل (١٤٦٠) ، والترمذي في

صفة القيامة (٢٤٨٥) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٣٣٤) ، والفسوي

١/٢٦٤ ، والحاكم في الهجرة ٣/١٣ ، والبيهقي في السنن في الصلاة ٢/٥٠٢ ،

وفي دلائل النبوة ٢/٥٣١ من طرق كثيرة ، عن عوف بن أبي جميلة ، عن زرار

بن أوفى ، عن عبدالله بن سلام . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، رجال

الشيخين . وصححه الترمذي ، والحاكم ، ووافقه الذهبي ، ومحمد ناصر الدين

في الإرواء (٧٧٧) ، والأرنؤوط في تعليقه على سير أعلام النبلاء ١/٤١٤ .

(٤) وهذا هو سفر هجرته ﷺ إلى المدينة .

شاب لا يعرف^(١) ، قال : فيلقى الرجل أبا بكر فيقول : يا أبا بكر! من هذا الرجل الذي بين يديك ؟ فيقول : هذا الرجل يهديني السبيل ، قال فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق ، وإنما يعني سبيل الخير ، فالتفت أبو بكر فإذا هو بفارس قد لحقهم^(٢) ، فقال : « اللهم اصصره » فصرعه الفرس ثم قامت تحمحم ، فقال : يا نبي الله مرني بما شئت ، قال : « فقف مكانك لا تترك أحداً يلحق بنا » ، قال : فكان أول النهار جاهداً على نبي الله ﷺ ، وكان آخر النهار مسلحة له^(٣) ، فنزل رسول الله ﷺ جانب الحرة ، ثم بعث إلى الأنصار^(٤) ، فجاءوا إلى نبي الله ﷺ وأبي بكر فسلموا عليهما وقالوا : اركبا آمنين مطاعين ، فركب النبي ﷺ وأبو بكر ، وحفوا دونهما بالسلاح ، فقبل في المدينة : جاء نبي الله ، جاء نبي الله ، فأشرفوا ينظرون ، ويقولون : جاء نبي الله ، فأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب ، فإنه ليحدث أهله^(٥) إذ سمع به عبدالله بن سلام وهو في نخل لأهله يخترف

(١) وذلك أن أبا بكر قد خرج فيه الشيب ، والنبي ﷺ لم يخرج فيه الشيب ، وإلا فلإن أبا بكر أصغر من النبي ﷺ بأكثر من ستين ، وكان أبو بكر يعرف بالمدينة ، لأنه كان يمر على أهل المدينة في سفر التجارة ، بخلاف النبي ﷺ فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة إلى المدينة . ينظر الفتح ٧ / ٢٥٠ ، ٢٥١ .

(٢) وهو سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي ، الصحابي المشهور ، وكان وقتئذ مشركاً .

(٣) أي يحفظه من العدو . ينظر جامع الأصول ٧ / ٦٠٢ ، وقد اختصرت قصة سراقه في هذه الرواية .

(٤) لم يذكر في هذه الرواية قصة إقامته ﷺ بقباء ، وبناءه مسجد بقاء .

(٥) الضمير يرجع إلى النبي ﷺ . ينظر الفتح ٧ / ٢٥١ .

لهم ، فعجل أن يضع الذي يخترف لهم فيها ، فجاء وهي معه ، فسمع من نبي الله ﷺ ، ثم رجع إلى أهله ، فقال نبي الله ﷺ : « أي بيوت أهلنا^(١) أقرب ؟ » ، فقال أبو أيوب : أنا يا نبي الله هذه داري وهذا بابي ، قال : « فانطلق فهبي لنا مقيلاً » ، قال : قوما^(٢) على بركة الله ، فلما جاء نبي الله ﷺ جاء عبدالله بن سلام فقال : أشهد أنك رسول الله ، وأنك جئت بحق ، وقد علمت يهود أني سيدهم وابن سيدهم وأعلمهم وابن أعلمهم ، فادعهم فاسألهم عني قبل أن يعلموا أني قد أسلمت ، فإنهم إن يعلموا أني قد أسلمت قالوا في ما ليس في^(٣) ، فأرسل نبي الله ﷺ إليهم ، فأقبلوا فدخلوا عليه ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « يا معشر اليهود! ويلكم ، اتقوا الله ، فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أني رسول الله حقاً ، وأنني جئتكم بحق فأسلموا » ، قالوا : ما نعلمه ، قالوا : للنبي ﷺ ، قالها ثلاث مرار . قال : « فأي رجل فيكم عبدالله بن سلام ؟ » ، قالوا : ذاك سيدنا وابن سيدنا وأعلمنا وابن أعلمنا ، قال : « أفرايتم إن أسلم ؟ » ، قالوا : حاشا لله ما كان ليُسلم^(٤) . قال : « أفرايتم إن أسلم ؟ » ، قالوا : حاشا لله ما كان

(١) أراد ﷺ بيوت أخواله بني النجار ، لأن جدته - والدة عبدالمطلب - منهم ، وفي حديث البراء عن أبي بكر : « فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه ، فقال : إني أنزل على أخوال عبدالمطلب ، أكرمهم بذلك » . ينظر الفتح ١١٦/٧ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ .

(٢) فيه حذف تقديره : فذهب وهياً لهم مكاناً يقلون فيه ويرتاحون فيه ، ثم جاء .

(٣) أي سبه وعابوه بما ليس فيه .

(٤) استبعدوا إسلامه ، ظنوا أنه سيعمل مثل عملهم من الاستمرار على دينهم الباطل ،

لُيُسلم ، قال : « أفرايتم إن أسلم ؟ » ، قالوا : حاشا لله ما كان لُيُسلم قال : « يا ابن سلام! اخرج عليهم » ، فخرج فقال : يا معشر اليهود ، اتقوا الله ، فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنه رسول الله ، وأنه جاء بحق ، فقالوا : كذبت ، فأخرجهم رسول الله ﷺ . رواه البخاري (١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن الصادق يعرف بعلامات تظهر على وجهه وفي كلامه ، يعرفه بذلك كل من كانت عنده فراسة وفطنة .
- ٢ - أن من الأمور المندوب إليها في الإسلام : إفشاء السلام بين المسلمين ، والصدقة على المحتاج منهم ، وقيام الليل ، وأن هذه الخصال

= مع علمهم أن محمداً ﷺ هو رسول الله حقاً ، كما قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ ، ولذلك أقسم النبي ﷺ كما في هذا الحديث أنهم يعلمون أنه رسول الله حقاً وأنه جاءهم بالحق .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ ، ٢٤٩/٧ ، ٢٥٠ ، رقم (٣٩١١) .

قال الدكتور/ سليمان السعود في أحاديث الهجرة ، ص ١٨٩ : « وليس هذا الصنيع غريباً من قوم مُسخت قلوبهم وطُمس عليها ، فصاروا يخادعون الله ورسوله من لدن موسى عليه السلام إلى نبينا محمد عليه الصلاة والسلام ، ومن يطالع سورة البقرة يجد فيها ألواناً من التواءاتهم وتنكرهم ، والواقع أيضاً شاهد لفعالهم ، ولكن والأسفي يوجد في الساحة مَنْ ينظر إليهم ويرفع من قدرهم ، فلا رفع الله من رفع مَنْ أذله الله » .

من أسباب دخول الجنة .

٣ - جواز التوراة عند الحاجة إليها .

٤ - في حديث أنس السابق معجزه نبوية ، وذلك فيما حصل لسراقة

بن مالك بن جعشم المدلجي .

٥ - في إسلام عبدالله بن سلام وشهادته بنبوة النبي ﷺ دليل من دلائل

نبوته عليه الصلاة والسلام ، لأنه كان من كبار علماء اليهود الذين يعرفون

صفاته عليه الصلاة والسلام التي ذكرها الأنبياء السابقون .

الدرس السابع والسبعون

في بقية أخبار إسلام عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - .

١٥١ - عن يزيد بن عميرة - رحمه الله - قال : لما حضر معاذ بن جبل - رضي الله عنه - الموت قيل له : يا أبا عبدالرحمن أوصنا ، قال : أجلسوني ، فقال : إن العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما - يقول ذلك ثلاث مرات - والتمسوا العلم عند أربعة رهط ، عند عويمر أبي الدرداء ، وعند سلمان الفارسي ، وعند عبدالله بن مسعود ، وعند عبدالله بن سلام الذي كان يهودياً فأسلم ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه عاشر عشرة في الجنة »^(١) .

١٥٢ - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ أتى بقصعة فأصبنا منها ، فضلت فضلة ، فقال رسول الله ﷺ : « يطلع رجل

(١) رواه الإمام أحمد ٥/٢٤٢ ، ٢٤٣ ، والبخاري في تاريخه الصغير ١/٩٨ ، والترمذي في المناقب (٣٨٠٤) ، وابن حبان (٧١٦٥) ، والحاكم في فضائل الصحابة ٣/٤١٦ من طرق بعضها صحيح ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن يزيد بن عميرة . وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، عدا معاوية ابن صالح ، فهو « صدوق ، له أوهام » ، وهو من رجال مسلم . وقال الترمذي « حسن صحيح غريب » ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وجود إسناده الحافظ في الإصابة ٢/٣١٣ ، وذكره محمد ناصر الدين في صحيح سنن الترمذي (٢٩٩١) ، وقال الأرنبوط في تعليقه على ابن حبان : « إسناده قوي » .

من هذا الفج يأكل هذه القصة من أهل الجنة» ، فقال سعد : وكنت تركت أخي عميراً يتطهر ، فقلت : هو أخي ، فجاء عبدالله بن سلام فأكلها^(١) .

١٥٣ - وعن خرشة بن الحر ، قال : كنت جالساً في حلقة في مسجد المدينة ، قال وفيها شيخ حسن الهيئة ، وهو عبدالله بن سلام ، قال : فجعل يحدثهم حديثاً حسناً ، قال : فلما قام قال القوم : مَنْ سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، قال : فقلت : والله لأتبعنه فلا أعلمن مكان بيته ، قال : فتبعته فانطلق حتى كاد أن يخرج من المدينة ، ثم دخل منزله ، قال : فاستأذنت عليه فأذن لي ، فقال : ما حاجتك يا ابن أخي ؟ قال : فقلت له : سمعت القوم يقولون لك لما قمت : مَنْ سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، فأعجبني أن أكون معك ، قال : الله أعلم بأهل الجنة ، وسأحدثك مم قالوا ذاك ، إنني بينما أنا نائم إذ أتاني رجل فقال لي : قم ، فأخذ بيدي فانطلقت معه ، قال : فإذا أنا بجوادٍ عن شمالي ، قال : فأخذت لأخذ فيها ، فقال لي : لا تأخذ فيها فإنها طرق

(١) رواه الإمام أحمد ١/١٦٩ ، ١٨٣ ، وابن حبان (٧١٦٤) ، والحاكم ٣/٤١٦ من طرق بعضها صحيح ، عن حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه . وإسناده حسن ، من أجل حماد وعاصم فروايتهما حسنة . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي ٩/٣٢٦ : « فيه عاصم بن بهدلة ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ، وحسنه الأرنبوط في تعليقه على الإحسان .

أصحاب الشمال^(١) ، قال : فإذا جواد منهج^(٢) على يميني ، فقال لي : خذ ههنا ، فأتى بي جبلاً فقال لي : اصعد ، قال : فجعلت إذا أردت أن اصعد خررت على استي ، قال : حتى فعلت ذلك مراراً ، قال : ثم انطلق بي حتى أتى بي عموداً رأسه في السماء وأسفله في الأرض ، في أعلاه حلقة ، فقال لي : اصعد فوق هذا ، قال : قلت : كيف اصعد هذا ورأسه في السماء ؟ قال : فأخذ بيدي فزجل بي^(٣) ، قال : فإذا أنا متعلقاً بالحلقة ، قال : ثم ضرب العمود فخر ، قال : وبقيت متعلقاً بالحلقة حتى أصبحت ، قال : فأتيت النبي ﷺ فقصصتها عليه فقال : « أما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق أصحاب الشمال ، قال : وأما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق أصحاب اليمين ، وأما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله ، وأما العمود فهو عمود الإسلام ، وأما العروة فهي عروة الإسلام ولن تزال متمسكاً بها حتى تموت » رواه البخاري ومسلم^(٤) .

١٥٤ - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : ما سمعت

(١) الجواد : الطرق . ومن هذه الطرق - بلا شك - طريق اليهود ودينهم الذي كان

عليه ابن سلام ، فنهى عن الرجوع إليه ، وعن سلوك ما يشبهه من طرق الضلال .

(٢) أي طرق واضحة بينة مستقيمة ، والنهج الطريق المستقيم . ينظر شرح النووي لمسلم ٤٤/١٦ ، وجامع الأصول ٨٤/٩ .

(٣) أي رمي بي ، ودفع بي إلى أعلى . ينظر المرجع السابق ، والنهية ٢/٢٩٧ .

(٤) رواه البخاري في مناقب الأنصار (٣٨١٣) ، ومسلم في فضائل الصحابة (٤٢٨٤) من طريق قيس بن عباد عن عبدالله بن سلام . رواه مسلم في الموضع السابق من طريق خرشة بن الحر عن عبدالله بن سلام ، واللفظ له .

النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبدالله بن سلام^(١) ، قال : وفيه نزلت :

﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ ﴾ [الأحزاب: ١٠] ، رواه البخاري ومسلم^(٢) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن عبدالله بن سلام ممن شهد له بالجنة ، وأنه من العلماء الذين يشهدون بالحق ويسيرون عليه .
- ٢ - أنه يستحب لمن رأى رؤيا حسنة أن يقصها على من يعبرها له ممن عرف بالعلم والورع وحسن التعبير ؛ لأن هذه الرؤيا قد تكون من المبشرات .

(١) الظاهر أن سعداً قال هذه المقولة بعد موت أكثر العشرة المبشرين بالجنة ، ولذلك وقع في رواية الدارقطني : « لحي يمشي » . ينظر الفتح ٧ / ١٣٠ ، ويحتمل أيضاً أن هذا ما سمعه بأذنه من في النبي ﷺ ، لا ما نقل إليه مما قاله النبي ﷺ .

(٢) صحيح البخاري (٣٨١٢) ، وصحيح مسلم (٤٢٨٣) ، إلا أن قوله : « وفيه نزلت ... إلخ » ليست عند مسلم ، وشك شيخ البخاري هل هي في الحديث أم مدرجة من قول مالك . وهذه الزيادة جاءت في حديث عوف بن مالك عند ابن حبان (٧١٦٢) وغيره ، ومن حديث ابن سلام نفسه عند الترمذي (٣٨٠٣) ، ومن حديث غيرهما . ينظر الفتح ٧ / ١٣٠ .

الدرس الثامن والسبعون أخبار إسلام جماعة من اليهود

١٥٥ - عن عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة قال : هل تدري عما كان إسلام أسيد وثعلبة ابني سعية ، وأسد بن عبيد ، نفر من هذّل ، لم يكونوا من بني قريظة ولا النضير ، كانوا فوق ذلك ^(١) ؟ فقلت : لا ، قال : فإنه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهييان ، فأقام عندنا ، والله ما رأينا رجلاً قط لا يصلي الخمس خيراً منه ^(٢) ، فقدم علينا قبل مبعث رسول الله ﷺ بسنين ، فكنا إذا قحطنا وقل علينا المطر نقول : يا ابن الهييان اخرج فاستسق لنا ، فيقول : لا والله حتى تقدموا أمام مخرجكم صدقة ، فنقول . كم ؟ فيقول : صاعاً من تمر ، أو مدين من شعير ، فنخرجه ، ثم نخرج إلى ظاهر حرتنا ، ونحن معه فيستسقي ، فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب ^(٣) ، قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ، ولا ثلاثة ، فحضرتة الوفاة فاجتمعنا إليه ، فقال : يا معشر يهود ، ما ترونه أخرجني من أرض الخمر والخمير إلى أرض البؤس والجوع ^(٤) ؟

(١) هؤلاء الثلاثة كلهم من بني هذّل ، كما في هذه الرواية ، وهم من اليهود ، من أبناء عمومة

بني قريظة ، ودعوتهم في بني قريظة . ينظر ابن هشام ٢٣٨/٣ ، والأنساب ٦٢٩/٥ .

(٢) أي ليس من المسلمين ، يقول : لم نرَ شخصاً غير مسلم خيراً منه .

(٣) أي أنهم يمطرون ، وتسيل الشعاب .

(٤) أي ما الذي أخرجني من الشام التي هي أرض الخمر - وهو الشجر الملتف - إلى

الصحراء القاحلة ، وهي جزيرة العرب ، ومنها المدينة النبوية . وينظر لسان

العرب ٢٥٧/٤ .

قالوا : أنت أعلم ، قال : فإنما أخرجني أتوقع خروج نبي قد أظلم زمانه ، هذه البلاد مهاجرة ، فأتبعه ، فلا تُسبَقن إليه إذا خرج يا معشر يهود ، فإنه يبعث بسفك الدماء ، وسبي الذراري والنساء ممن خالفه ، فلا يمنعكم ذلك منه ، ثم مات ، فلما كانت الليلة التي فتحت فيها قريظة ، قال أولئك الفتية الثلاثة ، وكانوا شباباً أحداثاً : يا معشر يهود ، والله إنه الذي كان ذكر ابن الهييان ، فقالوا : ما هو به ، قالوا : بلى والله إنه لصفته ، ثم نزلوا فأسلموا وخلوا أموالهم وأولادهم وأهاليهم^(١) .

١٥٦ - وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : كان غلام يهودي

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة ، قصة الأحبار ، ص ٨٥ ، ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل ، ص ٤٢ - ٤٤ ، والبيهقي في السنن ، في السير ، باب الحرابي يدخل بأمان ١١٤/٩ ، وفي الدلائل ، باب ما جاء في أخبار الأحبار والرهبان ٨٠/٢ ، ٨١ عن عاصم بن عمر به . وعاصم تابعي ثقة ، والشيخ القرظي الظاهر أنه أدرك ابن الهييان ، بدليل قوله : « قدم علينا » ، وقوله : « فأقام عندنا » ، ونحو ذلك . وجميع بني قريظة قتلوا لما حكم فيهم سعد بن معاذ ، ولم ينج من رجالهم إلا من أسلم منهم ، وعليه فهو صحابي ، فيكون الإسناد حسناً من أجل ابن إسحاق . ولإسلام ثعلبة وأسد بن عبيد شاهد رواه الطبراني في الكبير ٨٧/٢ ، رقم (١٣٨٨) عن ابن عباس بلفظ : « لما أسلم عبدالله بن سلام وثعلبة بن سعيه وأسد بن عبيد قالت أحبار اليهود ... إلخ » . وفي إسناده محمد بن أبي محمد ، وهو « مجهول » ، وقال الهيثمي ٣٢٧/٦ : « رجاله ثقات » ، وروى خبر خروجهم من حصنهم وقت الحصار ، ولحقوقهم بالنبي ﷺ البيهقي في الدلائل ٤٠١/٣ عن موسى بن عقبة في مغازيه فيما يرويه عن شيخه الزهري ، ورواه أيضاً البيهقي ٤٠٧/٣ من مرسل عروة بإسناد ضعيف .

يخدم النبي ﷺ فمرض ، فاتاه النبي ﷺ يعوده ، فقعده عند رأسه فقال له : « أسلم » ، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له : أطع أبا القاسم ﷺ ، فأسلم ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول : « الحمد لله الذي أنقذه من النار » رواه البخاري (١) .

الفوائد والعبر :

١ - أنه يستحب قبل الخروج لصلاة الاستسقاء أن يتقرب المسلمون إلى الله تعالى بالصدقة ؛ لأن الصدقة إحسان إلى الخلق ، والإحسان سبب للرحمة ، كما قال تعالى :

﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦] (٢) .

٢ - أن من أسلم فقد عصم نفسه وماله وأهله وولده .

٣ - أن العبرة بالخواتيم .

٤ - وجوب دعوة غير المسلمين إلى الدخول في الإسلام ، وهذا من فروض الكفايات على المسلمين .

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الجنائز ، رقم (١٣٥٦) .

(٢) ينظر : الشرح الممتع ٥ / ٢٧٢ .

الدرس التاسع والسبعون
خبر إسلام الحبر زيد بن سعنة

١٥٧ - عن عبدالله بن سلام قال : إن الله لما أراد هدى زيد بن سعنة قال زيد بن سعنة : ما من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرت إليه ، إلا اثنتين لم أخبرهما منه ^(١) ، يسبق حلمه جهله ولا تزيد شدة الجهل عليه إلا حلماً ، فكنت الطف له لأن أخالطه ، فأعرف حلمه من جهله . قال زيد بن سعنة : فخرج رسول الله ﷺ يوماً من الحجرات ومعه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فأتاه رجل على راحلته كالبدوي ، فقال : يا رسول الله ! قرية بني فلان قد أسلموا ، ودخلوا في الإسلام ، وكنتُ حدثتهم إن أسلموا أتاهم الرزق رغداً ، وقد أصابتهم سنة وشدة وقحوط من الغيث ، فأنا أخشى يا رسول أن يخرجوا من الإسلام طمعاً كما دخلوا فيه طمعاً ^(٢) ، فإن رأيت أن ترسل إليهم بشيء تعينهم به فعلت ، فنظر إلى رجل إلى جانبه أراه علياً - رضي الله عنه - فقال : يا رسول الله ما بقي منه شيء ^(٣) ، قال زيد ابن سعنة : فدنوت إليه

(١) أي لم أتأكد من وجودهما لديه . ينظر النهاية ٦/٢ ، ٧ .

(٢) خشي أن يرتدوا عن الإسلام ، ويرجعوا إلى الشرك ، ظناً منهم أن هذا القحط بسبب إسلامهم .

(٣) أي أن النبي ﷺ نظر إلى علي - رضي الله عنه - ليعرف منه هل بقي عنده شيء من المال ، فكأنه كان هناك فيء للمسلمين ينفق على من احتاج منهم منه - ونحو ذلك - وكان على يد علي - رضي الله عنه .

فقلت : يا محمد! هل لك أن تبيعي تمرأ معلوماً من حائط بني فلان إلى أجل كذا وكذا؟ فقال : « لا يا يهودي ، ولكني أبيعك تمرأ معلوماً إلى أجل كذا وكذا ، ولا تُسمي حائط بني فلان » ، قلت : نعم ، فبايعني ، فأطلقت همياني^(١) ، فأعطيته ثمانين مثقالاً من ذهب في تمر معلوم إلى أجل كذا وكذا ، فأعطاها الرجل ، فقال : « اغد عليهم فأعنيهم بها » .

قال زيد بن سعنة : فلما كان قبل محل الأجل بيومين أو ثلاث ، أتته فأخذت بمجامع قميصه وردائه^(٢) ، ونظرت إليه بوجه غليظ ، فقلت له : ألا تقضيني يا محمد حقي ؟ فوالله ما علمتكم بني عبدالمطلب لمطل^(٣) ، ولقد كان لي بمخالطتكم علم ، ونظرت إلى عمر وإذا عيناه تدوران في وجهه كالفلك المستدير ، ثم رماني ببصره ، فقال : يا عدو الله! أتقول لرسول الله ﷺ ما أسمع ، وتصنع به ما أرى! فوالذي بعثه بالحق لولا ما أحاذر فوته لضربت بسيفي رأسك^(٤) . ورسول الله ﷺ ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة ، ثم قال : « يا عمر أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا ، أن تأمرني بحسن الأداء ، وتأمره بحسن التباة^(٥) ، أذهب به يا عمر واعطه

(١) الهميان : كيس تجعل فيه النقود ، ويشده الإنسان على وسطه . المصباح ٦٤١ / ٢ .

(٢) أي أن زيد بن سعنة أمسك بمجامع قميص ورداء النبي ﷺ وهما عليه .

(٣) المعنى : أنكم معشر بني عبدالمطلب تماطلون في سداد ما عليكم من الديون والحقوق . قال ذلك ليختبر حلم النبي ﷺ .

(٤) هذا كله من كلام عمر - رضي الله عنه - .

(٥) أي كان الأولى أن تأمرني بحسن القضاء ، وتأمر زيدا بحسن الخلق عند طلب حقه ، والتيسير في ذلك .

حقه وزده عشرين صاعاً من تمر مكان مَارُعْتُهُ» .

قال زيد : فذهب بي عمر - رضي الله عنه - فأعطاني حقي ، وزادني عشرين صاعاً من تمر ، فقلت : ما هذه الزيادة يا عمر ؟ فقال : أمرني رسول الله ﷺ أن أزيدك مكان مارعتك ، قلت : وتعرفني يا عمر ؟ قال : لا ، من أنت ؟ قلت : أنا زيد بن سعة ، قال : الحبر ؟ قلت : الحبر^(١) ، قال : فما دعاك ان فعلت برسول الله ﷺ ما فعلت ، وقلت له ما قلت ؟ قلت : يا عمر ! لم تكن من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفته في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه ، إلا اثنتين لم أخبرهما^(٢) منه : يسبق حلمه جهله ، ولا يزيده الجهل عليه إلا حلاً ، فقد خبرتهما ، فاشهد يا عمر أنني قد رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً ، واشهد أن شطر مالي - وإنني أكثرها مالاً - صدقة على أمة محمد ، فقال عمر - رضي الله عنه - : أو على بعضهم فإنك لا تسعهم^(٣) ، قلت : أو على بعضهم ، فرجع عمر وزيد إلى رسول الله ﷺ ، فقال زيد : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ ، وآمن به وصدقه وبإبعه وشهد معه مشاهد كثيرة ، ثم توفي زيد في غزوة تبوك مقبلاً غير مدبر ، رحم الله زيدا^(٤) .

(١) الحبر : العالم .

(٢) قوله : « لم أخبرهما » أي لم أتأكد من وجودهما لديه . ينظر النهاية ٦ / ٢ ، ٧ .

(٣) أي أن مالك لن يكفي جميع أمة محمد ﷺ - وهم المسلمون - لكثرتهم .

(٤) رواه أبو داود كما في دلائل النبوة لإسماعيل بن محمد التيمي (٣٤١) ، والطبراني في الكبير (٥١٤٧) ، ومن طريقه المزني في تهذيب الكمال في ترجمة حمزة بن

= يوسف ، لوحة (٣٣٤ ، ٣٣٥) ، عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا محمد بن حمزة بن يوسف بن عبدالله بن سلام ، عن أبيه ، عن جده ، عن عبدالله بن سلام . ورجاله ثقات ، عدا محمد بن حمزة ، وهو « صدوق » ، و « عدا » حمزة بن يوسف ، وهو « مقبول » ، وقال المزي : « هذا حديث حسن مشهور في دلائل النبوة » ، وقال الهيثمي ٨ / ٢٤٠ : « رواه ثقات » .

ورواه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان في البر والإحسان ، باب الصدق (٢٨٨) ، والطبراني (٥١٤٧) ، والحاكم في معرفة الصحابة ٣ / ٦٠٤ ، ٦٠٥ ، وأبو نعيم في دلائل النبوة ، ص ٥٢ ، ٥٣ ، والبيهقي في دلائل النبوة ، باب استبراء زيد ابن سعة أحوال النبي ﷺ ٦ / ٢٧٨ ، ٢٧٩ من طرق عن محمد بن المتوكل - وهو ابن أبي السري - عن الوليد به . وابن المتوكل « صدوق » ، له أوهام كثيرة » ، وقال الحافظ في الإصابة ١ / ٥٤٩ : « رجال الإسناد موثقون ، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث ، ومداره على محمد بن أبي السري ... » ، وقال الحاكم : « هذا الحديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وهو من غرر الحديث » . ولهذا الحديث شاهدان مرسلان رواهما يونس بن بكير - كما في السيرة لابن إسحاق - (تحقيق محمد حميد الله ٢٧٢ ، ٢٧٣) عن عبدالرحمن بن أمين الكتاني ، قال : حدثني محمد بن علي بن الحسين بن علي ، وحدثني الزهري قالوا ... فذكره بنحوه دون ذكر قتله في غزوة تبوك ، ودون ذكر اسم اليهودي الذي أسلم . وعبدالرحمن بن أمين « ضعيف » كما في اللسان ٣ / ٤٤٢ .

وروى مرسل الزهري ابن سعد في ذكر صفة رسول الله ﷺ في التوراة والإنجيل ١ / ٣٦١ عن يزيد بن هارون ، أخبرنا جرير ، حدثني من سمع الزهري فذكره بنحو مرسله السابق . وإسناده ضعيف ، لعدم ذكر اسم شيخ جرير . وقد ذكره الحافظ في الإصابة شاهداً لرواية عبدالله بن سلام .

ولهذا الحديث شواهد فيما يتعلق بصفته ﷺ في التوراة ، تنظر عند ابن سعد في

الفوائد والعبر :

- ١ - أن الله تعالى قد يبتلي المسلمين بالضراء ، ليتبين هل يثبتون على دينهم أو ينكصون على أعقابهم ؟ .
- ٢ - أن المؤمن مأمور بحسن الخلق ، وبأن يقابل الإساءة بالإحسان .
- ٣ - اشتمل هذا الخبر على دلائل متعددة من دلائل نبوة نبينا محمد

ﷺ .

= الموضوع السابق ، وله أيضاً شاهد عند البيهقي ٦ / ٢٨٠ ، وفيه من لم أعرفه .
وبالجملة رواية عبد الله بن سلام ضعفها ليس قوياً ، فتتقوى بشواهد المذكورة ،
عدا ما يتعلق بوفاته في غزوة تبوك ، وقد أنكر هذه الجملة الذهبي في التلخيص .

الدرس الثمانون في بعض عبادات اليهود

١٥٨ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟ » فقالوا : هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه ، وغرق فرعون وقومه ، فصامه موسى شكراً ، فنحن نصومه ، فقال رسول الله ﷺ : « فنحن أحق وأولى بموسى منكم » ، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه . رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

١ - استحباب صيام يوم عاشوراء - وهو اليوم العاشر من شهر محرم - ويستحب أن يصوم المسلم معه يوماً قبله أو يوماً بعده ، ليكون في ذلك مخالفة لليهود .

٢ - أن المسلمين أولى بجميع أنبياء الله تعالى من اليهود وغيرهم من الكفار ؛ لأن المسلمين قد ساروا على طريقة أنبياء الله تعالى ، واتبعوا العقيدة الحقة التي بعثهم الله تعالى بها ، أما الكفار فقد خالفوا طريقة جميع أنبياء الله تعالى ، وحرّفوا عقائدهم وبدلوا أديانهم ، فاعتقدوا عقائد

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب الصوم ٤/٢٤٤ ، رقم (٢٠٠٤) ، وكتاب الأنبياء ٦/٤٢٩ ، رقم (٢٣٩٧) ، وكتاب مناقب الأنصار ٧/٢٧٤ ، رقم (٣٩٤٣) ، وصحيح مسلم ، كتاب الصيام ٢/٧٩٥ ، ٧٩٦ ، رقم (١١٣٠) .

مخالفة لعقيدتهم ، وانحرفوا عن الطريق المستقيم .

٣ - نصره الله تعالى لأوليائه على أعدائه وأعدائهم .

٤ - أنه ينبغي للعبد أن يشكر الله تعالى على نعمه الكثيرة التي لا يستطيع العبد إحصاءها ، فالله تعالى هو موجد العبد وخالقه من العدم ، وهو المنعم عليه بنعمة الحياة التي تستمر معه إلى أن يلاقي ربه ، والمنعم عليه بالنعم الأخرى الكثيرة المتواليمة والمترادفة ، فيجب على العبد أن يشكر الله تعالى على نعمه بالعبادات الواجبة وبطاعته في جميع ما أمر به واجتناب جميع ما نهى عنه ، وأعظم ما يجب اجتنابه مما ينافي الشكر : الشرك ؛ لأنه صرف خالص حق الله لغيره ، فقد روى ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قلت : يا رسول الله أي الذنب أكبر ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » متفق عليه^(١) ، وروى الحارث الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، وإنه كاد أن يبطئ بها ، فقال عيسى : إن الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها ، فإما أن تأمرهم ، وإما أنا أمرهم ، فقال يحيى : أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي أو أعذب ، فجمع الناس في بيت المقدس ، فامتلا المسجد وتعدوا على الشرف ، فقال : إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن ، وأمركم أن تعملوا بهن : أولهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً . وإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً

(١) صحيح البخاري (٦٨٦١) ، وصحيح مسلم (٨٦) .

من خالص ماله بذهب أو ورق فقال : هذه داري وهذا عملي فاعمل وأد إلي ، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده ، فأئكم يرضى أن يكون عبده كذلك ؟ وإن الله أمركم بالصلاة ، فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت . وأمركم بالصيام ، فإن مثل ذلك كمثله رجل في عصابة ، معه صرة فيها مسك ، فكلهم يعجب أو يعجبه ريحها ، وإن ريح الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . وأمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثله رجل أسره العدو ، فأوثقوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه ، فقال أنا أفديه منكم بالقليل والكثير ، ففدى نفسه منهم ، وأمركم أن تذكروا الله ، فإن مثل ذلك كمثله رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم ، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله ، قال النبي ﷺ : وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن : السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة ، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم ، فقال رجل : يا رسول الله وإن صلي وصام ؟ قال : وإن صلي وصام ، فادعوا بدعوى الله الذي سمأكم المسلمين المؤمنين عباد الله»^(١) ، كما يستحب للعبد أن يشكر الله تعالى بنوافل العبادات ، كالسنن الرواتب ، وقيام الليل ، وصيام النوافل وغيرها .

(١) رواه الإمام أحمد (١٧١٧٠) ، والترمذي (٢٨٦٣) ، وابن خزيمة (٤٨٤ ، ٩٣٠) ، وابن حبان (٦٢٣٣) ، والحاكم ١/١١٧ ، ١١٨ من طريق زيد بن سلام ، عن جده ، عن الحارث به . وسنده صحيح .

الدرس الحادي والثمانون
في خبر بعض من تاب من اليهود

١٥٩ - عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال : « كان فيمن كان قبلكم ^(١) رجل قُتل تسعة وتسعين نفساً ، فسأل عن أهل الأرض فذُل على راهب ^(٢) فاتاه فقال : إنه قُتل تسعة وتسعين نفساً ، فهل له من توبة ؟ فقال : لا ، فقتله فكمّل به مائة ، ثم سأل عن أهل الأرض فذُل على رجل عالم ، فقال : إنه قُتل مائة نفس فهل له من توبة ؟ فقال : نعم ، ومن يحول بينه وبين التوبة ؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا ، فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم ، ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء ، فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فقالت ملائكة الرحمة : جاء تابياً مُقبلاً إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب : إنه لم يعمل خيراً قط ، فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم ، فقال : قيسوا ما بين الأرضين ، فإلى أيتهما كان أدنى فهو له ، ففاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد ، فقبضته ملائكة الرحمة » .

وفي رواية : قال : « ... ثم خرج من قرية إلى قرية فيها قوم صالحون ، فلما كان في بعض الطريق أدركه الموت ، فنأى بصدره ^(٣) ثم

(١) في رواية عند البخاري : « كان في بني إسرائيل رجل ... » .

(٢) الراهب هو العابد . وكثيراً ما يكون الرهبان ممن لا علم لديهم ، وهذا هو ظاهر حال هذا الراهب ، حيث أفتى هذا الرجل خطأ . ينظر الفتح ٥١٧/٦ .

(٣) أي مال بصدره أو نهض مع تناقل ، فمال إلى الأرض التي فيها الصالحون . ينظر الفتح ٥١٧/٧ ، وجامع الأصول ٥١٤/٢ ، ٥١٥ .

مات ، فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر ، فجعل من أهلها .

وفي رواية ثالثة : « ... فأوحى الله إلى هذه أن تباعدي ، وإلى هذه أن تقربي ، وقال : قيسوا ما بينهما ، فوجد إلى هذه أقرب بشبر ، فغفر له . »
رواه البخاري ومسلم^(١) .

الفوائد والعبر :

- ١ - تحريم الفتوى بغير علم .
- ٢ - أن من أعظم نعم الله على عباده قبول توبة التائب ، ولو كانت توبته من ذنوب عظيمة وكثيرة ، فهو تعالى يقبل توبة العاصي من جميع الذنوب ما لم تبلغ الروح الحلقوم أو تخرج الشمس من مغربها أو ينزل العذاب .
- ٣ - أن من تاب إلى الله تعالى توبة نصوحاً ينبغي له أن يتعد عن جلساء السوء وأن يجالس أهل الخير والصلاح ، كما هو صريح في هذا الحديث ، وقال الله تعالى :

﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨]

(١) صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء (٥١٢) ، وصحيح مسلم ، كتاب التوبة

وقال سبحانه : ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَلِيَّتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ (٢٧) يَوَيْلَتِي لِيَتَنِي لَمَّا أَخَذْنَا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾ ﴿

[الفرقان: ٢٧ - ٢٩] .

وقال النبي ﷺ: « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل »^(١)، فمن خالف في هذا الأمر من التائبين ، فاستمر على مجالسة أهل السوء فإنه على خطر عظيم ، والغالب أنه يتكس ويعود إلى حاله الأولى .

٤ - أن العبرة بالخواتيم ، وقد روى البخاري ومسلم عن النبي ﷺ أنه قال : « إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة ، فيدخلها »^(٢) ، فيجب على كل مسلم وقع في أي معصية من معاصي الله تعالى أن يبادر بالتوبة النصوح إلى الله تعالى ، لئلا يفجأه الموت وهو عاص لله تعالى ، وليفوز بالخاتمة الحسنة بإذن الله تعالى .

(١) رواه أبو داود (٤٨٣٣) ، والترمذي (٢٣٧٨) بسند حسن .

(٢) صحيح البخاري (٣٢٠٨) ، وصحيح مسلم (٢٦٤٣) .

الدرس الثاني والثمانون في معاملة اليهود للمرأة

١٦٠ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت^(١) ، فسأل أصحاب النبي ﷺ ، فأنزل الله تعالى :

﴿ وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢٢٢] .

فقال رسول الله ﷺ : « اصنعوا كل شيء إلا النكاح »^(٢) ، فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه ، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا : يا رسول الله! إن اليهود تقول : كذا وكذا ، أفلا نُجامعهن ؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما^(٣) ، فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ^(٤) ، فأرسل في

(١) أي لم يخالطوهن ولم يساكنوهن في بيت واحد . شرح النووي ٢١١/٣ .

(٢) أي إلا الجماع .

(٣) أي ظننا أنه ﷺ غضب من قولهما ، لما طلبا الإذن في جماع النساء في حال الحيض زيادة في مخالفة اليهود ، وإنما تغير وجهه ﷺ من قولهما ليبين لهما أن الحامل على مشروعية الأحكام إنما هو أمر الله ونهيه ، لا مخالفة أحد ، ولا موافقة كما ظنا . ينظر شرح القرطبي (المفهم) ٦٦٢/٢ ، واقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٩٢/١ ، وجامع الأصول ٣٤٢/٧ .

(٤) أي قابلهما وهما خارجان إنسان معه هدية من لبن إلى النبي ﷺ .

آثارهما^(١) فسقاها ، فعرفنا أن لم يجد عليهما^(٢) . رواه الإمام أحمد ومسلم^(٣) .

الفوائد والعبر :

١ - ظلم اليهود للمرأة واحتقارهم لها ، حتى وصل بهم الحال إلى أن المرأة إذا حاضت لم يأكلوا معها ، بل إنهم لا يسكنون معها وهي على هذه الحال في بيت واحد ، وهذا نوع من احتقار عموم الكفار في الجاهلية للمرأة ، فلما جاء الله تعالى بالإسلام أعطى المرأة حقوقها ، وحرم على الرجال إهانتها أو انتقاص شيء من حقوقها ، فعاشت المرأة في الإسلام مكرمة مصونة الحقوق ، فلما جاءت الجاهلية الغربية المعاصرة أهانت المرأة من وجه آخر ، حيث جعلتها العوبة بأيدي الرجال ، وسلعة يروج بها أصحاب التجارات تجاراتهم ويجذبون بعرضها زبائنهم ، والجؤوها إلى التكسب والعمل تحت إدارة الرجال غالباً مختلطة بهم ، مما جعلها تخضع لهم ولابتزازهم فصارت العوبة بأيديهم ، وهم يزعمون أنهم بهذا يحررون المرأة ويساؤونها بالرجال ، وقد قلدهم في هذا كثير ممن ينتسب إلى

(١) أي أرسل النبي ﷺ إليهما من يدعوهما ويطلب منهما الرجوع إلى النبي ﷺ .
(٢) وهذا من حسن خلقه ﷺ ، خاف أن يحزننا لتغييره ﷺ من قولهما ، فدعاها وأسقاها من اللبن ، ليعلم أنه لم يجد عليهما ، وتطبيقاً لنفوسهما . ينظر المفهم ٦٦٢ / ٢ ، وشرح الأبي ٨٠ / ٢ .

(٣) المسند ٣ / ١٣٢ ، ١٣٣ ، وصحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ١ / ٢٤٦ ، رقم (٣٠٢) .

الاسلام ، فتجدهم يدعون إلى سفور المرأة واختلاطها بالرجال وقيادتها للسيارة وإلى إلغاء تعدد الزوجات ونحو ذلك مما يزعمون أنه في صالح المرأة ، وهو في حقيقته إضاعة لها وإهانة لكرامتها وعفتها ، كفى الله المسلمين شرورهم وشرور أراذل خلقه . والله المستعان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم .

٢ - أن جماع المرأة وهي حائض من الأمور المحرمة شرعاً ، ومن الأمور المستقدرة عند أصحاب الفطر السليمة الذين يكرهون الأذى والقدّر.

ويشبه جماع المرأة وهي حائض إتيان المرأة في دبرها ، فهو محرم شرعاً ، لنصوص كثيرة صريحة في تحريمه ، وهو أيضاً مستقدر عند أصحاب الفطر السليمة ، فهو موضع نجس وقدر .

٣ - أنه يجوز للزوج أن يستمتع من زوجته الحائض في غير الفرج ، لهذا الحديث ، ولما رواه البخاري ومسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تنزر في فور حيضتها ، ثم يباشرها ، وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه^(١) . لكن إن علم الزوج من نفسه أنه سيقع في الجماع المحرم إن استمتع بزوجه وهي حائض حرم عليه الاستمتاع بها .

٤ - أن مخالفة الكفار في أعمالهم الخاصة بهم أمر مطلوب شرعاً ، فيحرم على المسلم أن يتشبه بالكفار في شيء من ذلك ، لكن لا يجوز أن

(١) صحيح البخاري (٣٠٢) ، وصحيح مسلم (٢٩٣) ، والإزب : الشهوة .

تحمل مخالفة الكفار المسلم على فعل أمر محرم في شريعة الإسلام ، ولا على ترك واجب شرعي ، فإذا كان الأمر محرم شرعاً وجب اجتنابه ولو اجتنبه الكفار ، وإذا كان الأمر واجب شرعاً وجب على المسلم فعله ولو فعله الكفار^(١) .

٥ - أنه ينبغي للعالم والمفتي تحمل ما قد يصدر من بعض المستفتين من أسئلة قد تكون في غير محلها .

٦ - أنه ينبغي لمن حصل بينه وبين شخص أمر خشي أن يكون فهم منه خلاف ما هو عليه أن يبين له الأمر على حقيقته ، ولعله من أجل هذا أرسل النبي ﷺ في آثار هذين الصحابين وسقاها من هذا اللبن الذي أهدي إليه ﷺ .

(١) ينظر : رسالة « تسهيل العقيدة » الباب الرابع (الولاء والبراء) .

الدرس الثالث والثمانون

في حديث هرقل الطويل والذي فيه ذكر بعض عادات اليهود

١٦١ - عن عبدالله بن عباس أن أبا سفيان بن حرب أخبره أن هرقل^(١) أرسل إليه في ركب من قريش^(٢) وكانوا تجاراً بالشام في المدة التي كان رسول الله ﷺ ماد فيها أبا سفيان وكفار قريش^(٣) ، فاتوه وهم بإيلياء^(٤) ، فدعاهم في مجلسه وحوله عظماء الروم ، ثم دعاهم ودعا بترجمانه فقال : أيكم أقرب نسباً بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقال أبو سفيان : فقلت : أنا أقربهم نسباً ، فقال : أدنوه مني ، وقربوا أصحابه فاجعلوهم عند ظهره ، ثم قال لترجمانه : قل لهم إني سائل هذا الرجل ، فإن كذبتني فكذبوه ، فوالله لولا الحياء من أن يأتروا عليّ كذباً لكذبت عنه^(٥) ، ثم كان أول ما سألتني عنه أن قال : كيف نسبه فيكم ؟ قلت : هو فينا ذو نسب^(٦) ، قال : فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله^(٧) ؟ قلت :

(١) هرقل : هو ملك الروم ، ولقبه : قيصر .

(٢) أي أن هرقل طلب من أبي سفيان ومن الذين معه في سفره من كفار قريش أن يحضروا عنده .

(٣) أي في فترة صلح الحديبية .

(٤) وهي مدينة بيت المقدس . معجم البلدان ١ / ٢٩٣ .

(٥) أي لولا مخافة أن ينقل ويروى عني الكذب لكذبت على هرقل فيما يسألني عنه من شأن النبي ﷺ . وفي هذا دليل على أن المشركين كانوا يستقبحون الكذب .

(٦) أي أنه فينا صاحب نسب شريف .

(٧) المعنى : هل ادعى النبوة أحد منكم قبل النبي ﷺ .

لا ، قال : فهل كان من آباءه من ملك ؟ قلت : لا ، قال : فأشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم ؟ فقلت : بل ضعفاؤهم ، قال : أيزيدون أم ينقصون ؟ قلت : بل يزيدون ، قال : فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه^(١) بعد أن يدخل فيه ؟ قلت : لا ، قال : فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قلت : لا ، قال : فهل يغدر^(٢) ؟ قلت : لا ، ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها ، قال : ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئاً غير هذه الكلمة^(٣) ، قال : فهل قاتلتموه ؟ قلت : نعم ، قال : فكيف كان قتالكم إياه ؟ قلت : الحرب بيننا وبينه سجال ، ينال منا وننال منه^(٤) ، قال : ماذا يأمركم ؟ قلت : يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً ، واتركوا ما يقول آباؤكم ، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف^(٥) والصلة .

فقال للترجمان : قل له سألتك عن نسبه فذكرت أنه فيكم ذو نسب ، فكذلك الرسل تُبعث في نسب^(٦) قومها ، وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول ؟ فذكرت أن لا ، فقلت : لو كان أحد قال هذا القول قبله لقلت :

(١) أي كراهة وعدم رضی بهذا الدين . فتح المبدي ، شرح مختصر الزبيدي ١ / ٣٢ .

(٢) الغدر : عدم الوفاء بالمعهد .

(٣) أي لم أجد موضعاً ولا شيئاً أقدر في النبي ﷺ به ولا أتقصه به إلا في هذا الموضع ، وذلك أنه لا يقطع بعدم غدر النبي ﷺ .

(٤) أي متماثلة ، فمرة نتصر عليه ، ومرة يتصر علينا ، أشار إلى وقعة بدر ووقعة أحد .

(٥) أي الكف عن المحارم ، وخوارم المروءة .

(٦) أي في أفضل أنسابهم وأشرفها .

رجل يأتي بقول قيل قبله^(١) ، وسألتك هل كان من آباءه من ملك ؟ فذكرت أن لا ، قلت : فلو كان من آباءه من ملك ، قلت : رجل يطلب ملك أبيه ، وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ فذكرت أن لا ، فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله^(٢) ، وسألتك أشرف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم ؟ فذكرت أن ضعفاءهم اتبعوه ، وهم أتباع الرسل^(٣) ، وسألتك أيزيدون أم ينقصون ؟ فذكرت أنهم يزيدون ، وكذلك أمر الإيمان حتى يتم^(٤) ، وسألتك أيرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه ، فذكرت أن لا ، وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب^(٥) ، وسألتك هل يغدر ؟ فذكرت أن لا ، وكذلك

(١) أي يقتدي ، ويتبع من سبقه في هذه الدعوى .

(٢) وهذه شهادة من هرقل - عدو الله - للنبي ﷺ ، فإنه استدل بعدم كذب النبي ﷺ على الناس ، فيما ينسبه إليهم أو يخبر به عنهم ، استدل بذلك على أن النبي ﷺ صادق فيما جاء به من الوحي ، وأخبر أنه من عند الله ، لأن الذي يتعد عن الكذب على الناس من باب أولى أن يتعد عن الكذب على الله لأنه أعظم من الكذب على الناس .

(٣) فأتباع الرسل في الغالب هم الضعفاء ، فهم الذين ينقادون للحق غالباً ، بخلاف أصحاب الجاه والرياسة والثراء ، فقد تأخذهم العزة بالإثم فلا يقبلون الحق ، وقد يحسدون من جاء به .

(٤) فالإيمان يظهر نوراً ، ولا يزال في زيادة حتى يتم ، قال في فتح المبدي : وذلك النور يظهر أولاً في أشخاص قليلة ، ثم يكثرون ، وكذا جرى لأتباع النبي ﷺ .

(٥) بشاشة الإيمان : حلاوته وانسراح الصدر والفرح والسروره ، فإذا خالطت هذه البشاشة القلب فقوي الإيمان لم يخرج منه ، ويجد صاحبها لذة وراحة نفسية عظيمة .

الرسول لا تغدر ، وسألتك بَمَ يأمركم ؟ فذكرت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وينهاكم عن عبادة الأوثان ، ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف ، فإن كان ما تقول حقاً فسيملك موضع قدمي هاتين^(١) ، وقد كنت أعلم أنه خارج ، ولم أكن أظن أنه منكم^(٢) ، فلو أنني أعلم أنني أخلص إليه لتجشمت لقاءه^(٣) ولو كنت عنده لغسلت عن قدمه^(٤) .

الفوائد والعبر :

- ١ - أن الكذب خلق مذموم ، وكان أهل الجاهلية يعيرون من يتصف به ، وهو محرم في الإسلام ، بل هو كبيرة من كبائر الذنوب .
- ٢ - أن أعظم ما دعا إليه النبي ﷺ توحيد الله تعالى والبعد عن الشرك ، ثم أداء الصلاة المفروضة .

-
- (١) يزيد بيت المقدس ، وقد فتحها المسلمون وملكوها في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سنة خمس عشرة للهجرة ، فليس بين مقولة هرقل هذه وفتح المسلمين لها إلا أقل من عشر سنوات . ينظر تاريخ الطبري ٦٠٧/٣ .
 - (٢) قال هذا لما يعلم من علامات النبي ﷺ التي عندهم ، وفي كتبهم ، كما قال تعالى : ﴿ حَيْدَوْتَهُمْ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ .
 - (٣) يقول : لو أعلم أنني أستطيع الوصول إلى هذا النبي في مكانه - وهو المدينة - لتحملت المشقة في ذلك ، ولكن أخشى أن يقتلني الروم ويذهب ملكي إن حاولت الذهاب والسفر إليه . ولا عذر له في ذلك ، لأنه عرف صدق النبي ﷺ فأثر الملك والرياسة على الإسلام ، كما سيأتي في آخر الرواية .
 - (٤) أي لخدمته .

٣ - أن دين الإسلام قد حث على الأخلاق الفاضلة ، كالصدق والعفاف والصلة ، وعدم الغدر .

٤ - أن الإيمان إذا دخل في قلب المسلم وانشرح به صدره وذاق حلاوته كان ذلك من أعظم أسباب الثبات على دين الله تعالى .

الدرس الرابع والثمانون

في تمة حديث هرقل الطويل والذي ذكر فيه بعض عادات اليهود

قال أبو سفيان : ثم دعا - يعني هرقل - بكتاب رسول الله ﷺ الذي بعث به دحية إلى عظيم بصرى ، فدفعه إلى هرقل^(١) ، فقرأه ، فإذا فيه :

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد عبدالله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم^(٢) ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد ، فإني أدعوك بدعاية الإسلام^(٣) ، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين^(٤) ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين^(٥)

و ﴿ يَتَأَهَّلَ آلِكُتَبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا ﴾^(٦) مِّن دُونِ اللَّهِ

(١) أي أن هرقل طلب أن يحضر له الكتاب الذي بعث به النبي ﷺ مع الصحابي دحية الكلبي ، إلى أمير بصرى - وهي مدينة بالشام وأميرها هو الحارث الغساني ، وكان تابعاً لهرقل - فارسه أمير بصرى لهرقل .

(٢) أي الذي يعظمه الروم .

(٣) وفي رواية بدعاية الإسلام ، أي بالكلمة الداعية إلى الإسلام ، وهي شهادة لا إله إلا الله محمد رسول الله ، وهي الكلمة السواء كما سيأتي في الآية .

(٤) أي يؤتى أجره مضاعفاً لو أسلم ، لأنه كان مؤمناً بنبيه ثم آمن بمحمد ﷺ ، ويحتمل أن يكون من جهة إسلامه وإسلام أتباعه الذين سيسلمون بسببه .

(٥) أي إن لم تسلم فعليك إثمك وإثم من تسببت في عدم إسلامه من أهل مملكتك من الضعفاء والأتباع وغيرهم . والأريسيون في الأصل : الفلاحون .

(٦) أي كما اتخذتم الأجر والرهبان أرباباً . وذلك أنهم كانوا يطيعون الأجر في تحريم ما أحل الله وإحلال ما حرم الله ، فجعلوهم أرباباً من دون الله ، وكذلك لا

فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤].

قال أبو سفيان : فلما قال ما قال ، وفرغ من قراءة الكتاب ، كثر عنده الصخب^(١) ، وارتفعت الأصوات ، وأخرجنا ، فقلت لأصحابي حين أخرجنا : لقد أمر^(٢) ابن أبي كبشة^(٣) ، إنه يخافه ملك بني الأصفر^(٤) ، فمازلت موقناً أنه سيظهر^(٥) حتى أدخل الله عليّ الإسلام .

وكان ابن الناطور - صاحب إيلياء - وهرقل^(٦) أسقفاً على نصارى الشام^(٧) يُحدث^(٨) أن هرقل حين قدم إيلياء أصبح يوماً خبيث النفس^(٩) ،

= نقول عُزير ابن الله ، ولا المسيح ابن الله .

(١) الصخب : اللغط ، وهو اختلاط الأصوات في المخاصمة .

(٢) أي عظم وكبر شأنه .

(٣) يريد بابن أبي كبشة النبي ﷺ ، وأبو كبشة قبل هو أحد أجداد النبي ﷺ من قبل أمه ، وقبل هو أبوه من الرضاعة . وهذه عادة العرب إذا أرادوا انتقاص شخص نسبه إلى جد غامض .

(٤) بنو الأصفر هم الروم .

(٥) أي ما زلت على يقين أن النبي ﷺ سيتصر على أعدائه .

(٦) ابن الناطور اسم أمير « إيلياء » وهي بيت المقدس كما سبق ، وهو صاحب هرقل أيضاً ، أي تابع له أو صديق له .

(٧) الأسقف : لفظ أعجمي معناه : رئيس دين النصارى ، فهو أمير لبيت المقدس وأسقف لنصارى الشام .

(٨) هذا الجزء من هذه الرواية يرويه الزهري عن ابن الناطور ، لأن الزهري لقيه بدمشق في زمن عبدالملك بن مروان . قال الحافظ ابن حجر : « وأظنه لم يتحمل عنه ذلك إلا بعد أن أسلم » .

(٩) خبيث النفس : كسلها وقلة نشاطها ، أو سوء خلقها .

فقال بعض بطارفته^(١) : قد استنكرنا هيئتك . قال ابن الناطور : وكان هرقل حزاء ينظر في النجوم^(٢) ، فقال لهم حين سألوه : إنني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر^(٣) ، فمن يختن من هذه الأمة^(٤) ، قالوا : ليس يختن إلا اليهود ، فلا يهمنك شأنهم ، واكتب إلى مدائن ملكك فيقتلوا من فيهم من اليهود ، فبينما هم على أمرهم أتى هرقل برجل أرسل به ملك غسان^(٥) يخبر عن خبر رسول الله ﷺ ، فلما استخبره هرقل قال : اذهبوا فانظروا أمختن هو أم لا ؟ فنظروا إليه فحدثوه أنه مختن ، وسأله عن العرب فقال : هم يختنون ، فقال هرقل : هذا ملك هذه الأمة قد ظهر^(٦) ، ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية^(٧) ، وكان نظيره في

(١) وهم قواده وخواص دولته وأهل الرأي والشورى منه .

(٢) الحزاء : الكاهن ، وكان هرقل من الكهان الذين ينظرون في النجوم ويستدلون بذلك على بعض الحوادث التي لم تقع . وكل هذا مما أبطله الإسلام ، والكهان قد يخبرهم الشياطين ببعض ما وقع فيخبرون به الناس ، فيظن السذج من الناس أنهم يعلمون الغيب .

(٣) أي غلب ، وكان في تلك الأيام ابتداء ظهور النبي ﷺ ، حيث صالح كفسار قريش صلح الحديبية ، وأنزل الله في ذلك ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ .

(٤) أي من أهل هذا العصر .

(٥) يحتمل أن يكون عدي بن حاتم ، فقد روي أن أمير بصرى الحارث الغساني أرسله إلى هرقل بكتاب النبي ﷺ ، وكان عدي - رضي الله عنه - لم يسلم في ذلك الوقت .

(٦) أي هذا - يعني النبي ﷺ - هو الذي سيملك وسيحكم هذه الأمة ، وقد ظهر .

(٧) وهي مدينة ببلاد الروم ، وهي مدينة رياسة الروم وعلمهم . معجم البلدان ٣/ ١٠٠ .

العلم ، وسار هرقل إلى حمص فلم ير حمص^(١) حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي ﷺ وأنه نبيّ ، فأذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص^(٢) ، ثم أمر بأبوابها فغلقت ، ثم اطلع^(٣) فقال : يا معشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد وأن يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي ؟ فحاصوا حيصة حُمُر الوحش إلى الأبواب^(٤) فوجدوها قد غلقت ، فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الإيمان قال : ردوهم عليّ ، وقال : إني قلت مقاتلي أنفاً اختبر بها شدتكم على دينكم ، فقد رأيت^(٥) ، فسجدوا له ورضوا عنه ، فكان ذلك آخر شأن هرقل . رواه البخاري ومسلم^(٦) .

-
- (١) أي لم يفارقها ، وقيل : لم يصل إليها . وحمص مدينة بالشام بين دمشق وحلب .
(٢) أي أذن لهم بالدخول عليه في دسكرة - أي قصر - له .
(٣) المعنى : اطلع عليهم من علو وخاطبهم ، ولم يجلس معهم خوفاً منهم .
(٤) أي نفروا ، وكروا راجعين إلى الأبواب ليخرجوا .
(٥) أي أنه أظهر لهم أنه إنما طلب منهم الدخول في الإسلام ومبايعة النبي ﷺ من أجل اختبار تمسكهم بدينهم ، زاد في رواية : « فقد رأيت منكم الذي أحببت » .
وينظر في شرح الألفاظ والعبارات السابقة : الفتح ١/٣٣ - ٤٤ ، وعمدة القاري ١/٧٩ - ١٠٠ ، وشرح النووي ١٢/١٠٣ - ١١٢ ، وإرشاد الساري ١/٧٣ - ٨٥ ، وجامع الأصول ١١/٢٧٢ - ٢٧٤ ، وشرح الأبي وشرح السنوسي ٥/٩٩ - ١٠٣ ، وفتح المبدي شرح مختصر الزبيدي ١/٢٩ - ٤٢ .
(٦) صحيح البخاري : بدء الخلق (٧) ، وصحيح مسلم : الجهاد (١٣٧٣) وليس عند مسلم زيادة ابن الناطور .

الفوائد والعبر :

١ - في هذا الخبر وأخبار أخرى كثيرة ذكر بعضها في الدروس السابقة^(١) ، شهادات من أعداء النبي ﷺ من زعماء اليهود والنصارى وعلمائهم بنوة ورسالة النبي ﷺ .

٢ - كما دل هذا الخبر وبعض الأخبار السابقة^(٢) على أن اليهود والنصارى يعرفون أن الله تعالى سيظهر دين النبي ﷺ على الأديان المحرقة ، وقد وقع ذلك - والله الحمد - في زمن يسير ، فقد نصر الله المسلمين على دولتي الفرس والروم ، ولم يمض سوى ما يقرب من عشرين سنة بعد هجرة النبي ﷺ حتى قضوا على هاتين الدولتين ، وذلك في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فلله الحمد والمنة على نصرته أوليائه وكبت أعدائه .

اللهم اجعلنا من أوليائك المؤمنين ، وانصرنا على القوم المجرمين ،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

(١) تنظر الأحاديث من رقم (١٣٩) إلى رقم (١٥٠) ، ورقم (١٥٥) ، ورقم (١٥٧) .

(٢) كخبر اليهودي الذي قال لأهل مكة : « أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب » ، وقد سبق تخريجه تحت رقم (١٤٠) .

فهرس الموضوعات

رقم الدرس	موضوعه	الصفحة
	المقدمة	٥
١	في أن اليهود هم المغضوب عليهم لمعرفة الحق وعدم عملهم به	٦
٢	في أن اليهود هم السفهاء	١٠
٣	في سب اليهود لخالقهم ورازقهم سبحانه وتعالى وقتلهم لأنبيائه	١٣
٤	في اتهام اليهود لأنبياء الله تعالى بما هم برآء منه	١٧
٥	في سم اليهود للنبي ﷺ	٢١
٦	في سحر اليهود للنبي ﷺ	٢٧
٧	في محاولة اليهود قتل النبي ﷺ غدراً	٣٠
٨	في نقض اليهود للعهود	٣٧
٩	في قتل كعب بن الأشرف لأذاه لله ولرسوله ﷺ	٤١
١٠	في قتل أبي رافع اليهودي لأذاه لرسول الله ﷺ	٤٧
١١	في سب اليهود للنبي ﷺ	٥٠
١٢	في صدر حديث سلمة الطويل الذي فيه ذكر نصر الله المسلمين على يهود خيبر	٥٤
١٣	في ذكر مقطع آخر من حديث سلمة الطويل - وهو وسط الحديث -	٦٠
١٤	في تمة حديث سلمة الطويل في ذكر فتح خيبر	٦٥
١٥	فيما حصل للنبي ﷺ من المعجزات في حربه مع يهود خيبر	٦٩
١٦	في أموال يهود خيبر	٧٢
١٧	في خبر من غل من ما غنمه المسلمون من يهود خيبر	٧٥

رقم الدرس	موضوعه	الصفحة
١٨	في تحريض اليهود للمشركين على حرب النبي ﷺ	٧٨
١٩	في استحقاق بني قريظة القتل لنقضهم العهد وإخافتهم المسلمين ونصرتهم لأعدائهم عليهم	٨٢
٢٠	في تفریق الله تعالى بين المشركين واليهود	٨٧
٢١	في نصره الملائكة للمسلمين على اليهود	٩١
٢٢	في خبر أبي لبابة مع اليهود	٩٥
٢٣	في حكم سعد بن معاذ في بني قريظة	١٠١
٢٤	في تنفيذ حكم الله الذي حكم به سعد في بني قريظة	١٠٥
٢٥	في خبر الزبير بن باطا القرظي	١٠٩
٢٦	في تحريف اليهود لكتبهم واستبدالهم إياها بغيرها ونسبتهم إلى دين الله ما ليس منه	١١٢
٢٧	في النهي عن الاعتماد على كتب الكفار المحرفة وعن سؤالهم	١١٥
٢٨	في إعراض اليهود عن دين الله وإيمانهم ببعضه وكفرهم ببعضه	١١٨
٢٩	في معصية اليهود لأوامر الله بعد سماعهم لها	١٢٢
٣٠	في تغيير اليهود لأحكام الله تعالى	١٢٦
٣١	في أن من أسباب هلاك اليهود عدم إقامة الحدود على أشرفهم	١٢٩
٣٢	في تحريم اليهود لما أحل الله	١٣٢
٣٣	في ابتداء اليهود في دينهم ما كان سبباً في وقوعهم في الشرك	١٣٦
٣٤	في أن من أسباب هلاك اليهود والنصارى اتخاذ آثار أنبيائهم أماكن للعبادة	١٤٠

رقم الدرس	موضوع	الصفحة
٣٥	في شرك اليهود.....	١٤٣
٣٦	في تحاكم اليهود إلى الكهّان وطلبهم أن يجعل لهم إلهة	
	سوى الله تعالى.....	١٥٠
٣٧	في بعض الأخبار الدالة على كذب اليهود.....	١٥٣
٣٨	في بقية الأخبار الدالة على كذب اليهود.....	١٥٨
٣٩	في ظلم اليهود ونزع الرحمة من قلوبهم - وقصة إسلام	
	سلمان.....	١٦٣
٤٠	في تمة قصة إسلام سلمان - رضي الله عنه -	١٧٠
٤١	في إنكار بعض اليهود لنعمة الله عليهم.....	١٧٦
٤٢	في منافقي اليهود.....	١٨١
٤٣	في التواصل والمودة بين المنافقين واليهود.....	١٨٥
٤٤	فيمن أسلم من اليهود ثم ارتد.....	١٨٨
٤٥	في تحايل اليهود على محارم الله تعالى.....	١٩١
٤٦	في سوء تعامل اليهود.....	١٩٤
٤٧	في حسد اليهود وجبنهم وخذلهم لرسولهم.....	١٩٧
٤٨	في أن أول وقوع اليهود في الفتنة وأول وقوع العذاب	
	عليهم كان بسبب نساءهم.....	٢٠١
٤٩	في حرص نساء اليهود على فتنة الرجال.....	٢٠٤
٥٠	في تكليف نساء الفقراء من اليهود لأزواجهن مالا يطيقون...	٢٠٨
٥١	في أن اليهود أهل كذب وخيانة وينبغي الحذر منهم وأن	
	الشیطان يعينهم على باطلهم ودجلهم.....	٢١٢
٥٢	في بعض أخبار ابن صياد اليهودي وكهاتته.....	٢١٩
٥٣	في بقية أخبار ابن صياد اليهودي.....	٢٢٣
٥٤	في بعض الأخبار الدالة على أن اليهود من أتباع الدجال.....	٢٢٧

رقم الدرس	موضوعه	الصفحة
٥٥	في بقية الأخبار الدالة على أن اليهود من أتباع الدجال.....	٢٣٢
٥٦	في العقوبات العاجله لبعض عصاة اليهود.....	٢٣٧
٥٧	في عذاب القبر لبعض اليهود.....	٢٤١
٥٨	في بعض الأخبار الدالة على أن من مات من اليهود كافراً	
٢٤٤	مخلداً في نار جهنم.....	٢٤٤
٥٩	في بقية الأخبار الدالة على أن من مات من اليهود كافراً	
٢٤٩	مخلداً في النار.....	٢٤٩
٦٠	في فضل هذه الأمة على اليهود والنصارى.....	٢٥٣
٦١	في أنه لا يدعى للكفار من اليهود أو غيرهم بالرحمة ولا	
٢٥٦	يبدؤا بالسلام.....	٢٥٦
٦٢	في تحريم التشبه باليهود وغيرهم من الكفار على وجه	
٢٥٩	العموم.....	٢٥٩
٦٣	في تحريم التشبه بأهل الكتاب في الصلاة أو الصيام أو	
٢٦٣	البناء على القبور.....	٢٦٣
٦٤	في تحريم التشبه بالكفار في سلامهم ولباسهم وهياتهم	
٢٦٩	ونحوها.....	٢٦٩
٦٥	في الأمر بإبعاد اليهود وإخراجهم من جزيرة العرب	
٢٧٦	لضررهم وخطرهم.....	٢٧٦
٦٦	في إعطاء المسلمين لليهود حقوقهم خلافاً لفعل اليهود.....	٢٨١
٦٧	بعض أخبار زواج النبي ﷺ بابنة زعيم اليهود وهي صفية	
٢٨٤	بنت حبي - رضي الله عنها -.....	٢٨٤
٦٨	في بقية أخبار زواج النبي ﷺ بصفية - رضي الله عنها -.....	٢٨٨
٦٩	في إخبار الحجاج بن علاط للعباس بفتح خيبر ويزواج	
٢٩٥	النبي ﷺ بصفية بنت حبي - رضي الله عنها -.....	٢٩٥

الصفحة	موضوعه	رقم الدرس
	في كثرة أنبياء اليهود وسعة علم اليهود الذي ورثوه عن	٧٠
٣٠٠	أنبيائهم	
٣٠٣	بقية الأخبار الدالة على سعة علم اليهود	٧١
٣٠٦	فيمن أخبر من اليهود بمولد النبي ﷺ	٧٢
٣١٠	فيمن أخبر بقرب مبعث النبي ﷺ من اليهود	٧٣
	فيمن عرف من اليهود صدق النبي ﷺ ولم يسلم بغيماً	٧٤
٣١٥	وحسداً	
٣٢٠	في بقية أخبار اليهود الذين صدقوا النبي ﷺ ولم يسلموا	٧٥
٣٢٥	في إسلام عبدالله بن سلام - رضي الله عنه -	٧٦
٣٣٠	في بقية أخبار إسلام عبدالله بن سلام - رضي الله عنه -	٧٧
٣٣٤	أخبار إسلام جماعة من اليهود	٧٨
٣٣٧	خبر إسلام الحبر زيد بن سعنة	٧٩
٣٤٢	في بعض عبادات اليهود	٨٠
٣٤٥	في خبر بعض من تاب من اليهود	٨١
٣٤٨	في معاملة اليهود للمرأة	٨٢
	في حديث هرقل الطويل والذي فيه ذكر بعض عادات	٨٣
٣٥٢	اليهود	
	في تمة حديث هرقل الطويل والذي فيه ذكر بعض عادات	٨٤
٣٥٧	اليهود	